

الدكتور عمر عبد الله كامل
المتطرفون
خوارج العصر
توزيع
بيسان

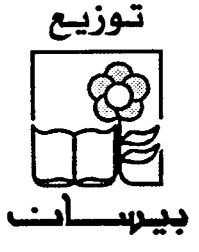
كتاب بكتاب ورأي برأي

المتطرفون
خوارج العصر

تأليف: د. عمر عبد الله كامل

قدّم له: د. يوسف القرضاوي

توزيع



بيسان

• اسم الكتاب: المتطرفون، خوارج العصر
• المــؤلــف: الدكتور عمر عبدالله كامل
• الطبعة الأولى: تشرين أول (أوكتوبر) 2002 م

• التوزيع: بيسان للنشر والتوزيع والإعلام
ص.ب: 5261 ـ 13 بيروت ـ لبنان
هاتف: 351291 ـ فاكس: 747089 ـ 1 ـ 961
بريد الكتروني: bisanbok@lynx.net.lb

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم

بقلم: أ. د. الشيخ يوسف القرضاوي

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن اتبع هداه.

أما بعد. . .

فإن التطرف آفة خطرة، على الفرد، وعلى المجتمع، وعلى البشرية كلها سواء كان تطرفاً في الدين أم تطرفاً في الدنيا، أي: تطرفاً ضد الدين. وإن كان معظم الذين يتحدثون عن التطرف في عصرنا يكادون يخصونه بالتطرف الديني، في حين أن هناك تطرفاً لا دينياً أشد منه خطراً، وأبعد أثراً، وأعظم شرراً، وكثيراً ما يكون هذا التطرف اللاديني هو المولّد الأول للتطرف الديني.

والإسلام أعظم دين رفض التطرف، وإن لم يسمه بهذا الاسم، ولكن الاعتبار ليس بالأسماء والعناوين، بل بالمسميات والمضامين.

التطرف في الإسلام يقع تحت جملة عناوين:

أولاً : عنوان «الغلو» وفيه جاء حديث ابن عباس عند أحمد وأبي داود عن النبي ﷺ قال: «إياكم والغلو في الدين، فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين».

ثانيـــاً: عنوان «التنطع» وفيه جاء حديث ابن مسعود في صحيح مسلم عن النبي ﷺ قال: «هلك المتنطعون». قالها ثلاثاً.

والمتنطعون هم: المتعمقون المبالغون الخارجون عن حد الوسط.

ثالثـــاً: «التشديد»، كما جاء في حديث أنس مرفوعاً عن أبي يعلى: «لا تشددوا على أنفسكم فيشدّد عليكم، فإن قوماً شددوا على أنفسهم، فشُدّد عليهم، فتلك بقاياهم في الصوامع والديارات، رهبانية ابتدعوها ما كتبها عليهم»(١).

وجاء هذا المعنى من حديث سهل بن حنيف أيضاً(٢).

وفي حديث أبي هريرة عند البخاري: «لا يُشاد الدين أحد إلا غلبه».

رابعـــاً: «التعسير»، فقد روى الشيخان عن أنس أنه ﷺ قال: «يسروا ولا تعسروا، وبشروا ولا تنفروا».

ورويا عن أبي موسى ومعاذ أنه أرسلهما إلى اليمن، وأوصاهما بهذه الوصية الجامعة: «يسرا ولا تعسرا، وبشرا ولا تنفرا، وتطاوعا» أي: ولا تختلفا.

ومعنى التعسير: أن تجعل الأمر اليسير عسيراً، والسهل صعباً. وقد قال تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥] وهؤلاء يعسرون ما يسر الله على خلقه.

خامساً: «التنفير»، كما جاء في الحديثين السابقين، والغالب أن يكون التعسير في مجال الفقه والفتوى، والتنفير في مجال التبليغ والدعوة.

والإسلام يريد للمسلم ـ كما يريد للأمة ـ أن ينهج المنهج الوسط،

---

(١) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ٢٥٦): رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح، غير سعيد بن عبد الرحمن بن أبي العمياء، وهو ثقة.

(٢) المصدر السابق (١/ ٦٢).

بعيداً عن الإفراط والتفريط، كما قال تعالى: ﴿وَٱلسَّمَآءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ ٱلْمِيزَانَ ۝٧ أَلَّا تَطْغَوْا۟ فِى ٱلْمِيزَانِ ۝٨ وَأَقِيمُوا۟ ٱلْوَزْنَ بِٱلْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا۟ ٱلْمِيزَانَ ۝٩﴾ [الرحمن: ٧ ـ ٩].

فهذا هو المطلوب: لا طغيان في الميزان، ولا إخسار في الميزان. بل توسط واعتدال.

وقال الله تعالى في الثناء على الأمة المسلمة: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣].

والوسطية كما تعني الخيرية، تعني: التوازن والاعتدال أيضاً.

وقال الإمام علي رضي الله عنه: عليكم بالنمط الأوسط، يلحق به التالي، ويرد إليه الغالي.

وقال الحسن البصري: هذا الدين بين الغالي فيه، والجافي عنه.

وأصل التطرف أن يكون في الفكر، ولكنه كثيراً ما يؤدي إلى العنف، واستحلال حرمات المخالفين له، ومن هنا ارتبط التطرف بالعنف في أذهان الكثيرين، مع أنه لا تلازم بينهما.

وقد ابتليت أمتنا من قديم بالغلاة من «الخوارج» الذين استحلوا دماء المسلمين الآخرين وأموالهم، وكل من لا يرى رأيهم، حتى كفّروا ابن الإسلام البكر، علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه، وقاتلوه، ثم قتلوه غيلة وغدراً، متقربين إلى الله بسفك دمه الطاهر رضي الله تعالى عنه، حتى قال شاعرهم في مدح من قتله، ويا لشناعة ما قال:

يا ضربة من تقيٍّ ما أراد بها ... إلاّ ليبلغ من ذي العرش رضوانا!

إني لأذكره يوماً فأحسبه ... أوفى البريّة عند الله ميزانا!

كان هؤلاء من المتعبدين المكثرين للصيام والقيام وتلاوة القرآن، حتى

قال فيهم الحديث الصحيح: «يحقر أحدكم صيامه إلى صيامهم، وقيامه إلى قيامهم، وقراءته إلى قراءتهم، يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية».

بيّن الحديث الشريف أن آفة هؤلاء ليست في ضمائرهم، إنما آفتهم في عقولهم، فهم يقرأون القرآن، ولكنها قراءة لا تتجاوز الحناجر، لتدخل إلى العقول لتفهم، والقلوب لتستبصر، وفي حديث آخر وصفهم بأنهم «يدعون أهل الأوثان، ويقتلون أهل الإسلام»!!

وفي عصرنا ابتليت أمتنا بأصناف من الغلاة ورثوا غلو الخوارج القديم، ربما كان لدى بعضهم إخلاص الخوارج، مع سوء فقههم، وربما لم يكن عند آخرين منهم إلا الدعاوى العريضة ولا فقه ولا إخلاص، لا يحملون عقلاً ذكياً، ولا قلباً نقياً، وإنما هم مغرورون: غرتهم أنفسهم، وغرتهم الأماني، وغرهم بالله الغرور، وإذا اجتمع الجهل والغرور كانت فتنة في الأرض وفساد كبير.

ولقد تصدى صديقنا العزيز الدكتور عمر عبد الله كامل، لتعقب هؤلاء الغلاة والمتطرفين وتفنيد شبهاتهم، والرد على دعاويهم الباطلة بالمنطق العلمي، والدليل الشرعي، لا باتباع الهوى، أو إلهاب العواطف أو الصياح الفارغ من المعنى.

وقد أوتي الدكتور عمر قلماً سيالاً، جندهُ لنصرة الحق كما يراه، ولفضح الباطل وبيان زيفه، فقد رد على غلاة العلمانيين، مثل سعيد العشماوي، ونصر حامد أبو زيد، وسيد القمني، وأمثالهم، كما رد على بعض الجامدين والمتعصبين.

ولقد شُغلتُ منذ نحو ربع قرن، بما شُغِلَ به الدكتور عمر كامل الآن، أي بالوقوف في وجه التطرف والمتطرفين، لما رأيت خطره على الدين والدنيا، وعلى الفرد والأمة.

وأصدرتُ في ذلك رسالتي «ظاهرة الغلو في التكفير» لمقاومة تلك الموجة

العاتية التي برزت أول ما برزت في مصر، وسرت العدوى في غيرها بعد ذلك، موجة تكفير الناس بالجملة.

ثم أصدرتُ رسالة «صحوة الشباب المسلم»... ظاهرة صحية يجب ترشيدها لا مقاومتها.

ثم أصدرتُ سلسلة «كتاب الأمة» كتابي «الصحوة الإسلامية بين الجمود والتطرف» وهو يتحدث عن ظاهرة التطرف وعلاماته وأسبابه وعلاجه.

ثم ظهرت لي عدة كتب في ترشيد الصحوة، ومقاومة الغلو والتنطع، ولا غرو، فالموضوع في غاية الخطورة، ويجب أن تتصدى له الأقلام الواعية المقتدرة على التصدي له ببصيرة وقوة من «أولي الأيدي والأبصار»

ولقد رأينا نتيجة الغلو فيما يجري في أرض الجزائر الحبيبة من دماء تسفك، وحرمات تنتهك، وأبكار تغتصب، وأموال تنتهب، ومنشآت تدمر، وينسب هذا ـ واأسفاه ـ إلى الإسلام!

ولهذا، وقفت قلمي ولساني وفكري على الدعوة إلى «الوسطية» والاعتدال، ورفض الغلو والتفريط، سواء في مجال الفقه والفتوى، أم في مجال التبليغ والدعوة.

وقد قال الإمام الشاطبي: المفتي البالغ ذروة الدرجة، هو الذي يحمل الناس على العهود الوسط فيما يليق بالجمهور، فلا يذهب بهم مذهب الشدة، ولا يميل بهم إلى طرف الانحلال.

هذا في مجال الفتوى.

وفي مجال الدعوة قال الإمام علي رضي الله تعالى عنه: ألا أنبئكم بالفقيه كل الفقيه؟ من لم ييئس عباد الله من روح الله، ولم يؤمنهم من مكره.

أي يحملهم على الوسط، فلا يخوفهم حتى يقنطوا من رحمة الله، ولا يرجيهم حتى يأمنوا من مكر الله، وإنما يمزج الترغيب بالترهيب، والترجية بالتخويف، والوعد بالوعيد، حتى تتوازن في النفس كفتا الميزان: خوفاً

وطمعاً، خشية ورجاء، كما وصف الله بعض عباده بأنهم: ﴿وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ﴾ [الإسراء: ٥٧]، ﴿يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُوا رَحْمَةَ رَبِّهِ﴾ [الزمر: ٩].

ولقد أحسن د. عمر كامل في تحديد ما هو التطرف، فإن بعض الناس، يجعل من يصلي في المسجد متطرفاً، ومن يطلق لحيته متطرفاً، ومن تلتزم الحجاب ـ ناهيك بالنقاب ـ متطرفة!

والتطرف ظاهرة بشرية، فالإنسان إذا لم يعصمه منهج راشد من الله تعالى، مال إلى الإفراط أو التفريط ﴿إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ [الأحزاب: ٧٢].

ومن هنا رأينا التطرف في كل الأديان، وفي سائر القارات، وليس مقصوراً على المسلمين وحدهم، كما يزعم ذلك أعداء هذا الدين.

رأينا ذلك عند الأمريكان كما تجلى ذلك في حادثة أوكلاهوما.

ورأيناه في الهند، كما تمثل ذلك في اغتيال انديرا غاندي، وابنها راجيف غاندي.

ورأينا ذلك في اليابان، كما في أحداث الأنفاق، التي ارتكبها من يسمون أنصار الحقيقة السامية.

ولسنا في حاجة إلى الحديث عن التطرف في إسرائيل، فهي أم التطرف، منذ عهد العصابات وإلى اليوم

في الختام أسأل الله تعالى للدكتور عمر المزيد من التوفيق والسداد، والثبات على الحق والخير، وأن يرزقنا وإياه الوسطية والاعتدال في مقاومة التطرف، فلا نحارب التطرف بتطرف مثله، وأن يجندنا وإياه في نصرة دينه، وإعلاء كلمته في الأرض، حتى يحقق الله وعده لهذه الأمة بالتمكين، ولهذا الدين بالظهور ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَن يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴿٣٢﴾ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴿٣٣﴾﴾ [التوبة: ٣٢، ٣٣].

أ. د. يوسف القرضاوي

المقدمة

الحمد لله الذي هدانا للإيمان، وزينه في قلوبنا، وكره إلينا الكفر والفسوق والعصيان، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه وسار على سنته إلى يوم الدين.

وبعد:

فإن الزمان الذي نعيشه يموج باتجاهات مختلفة وأفكار متعددة وانتماءات متنوعة، بل وآراء متطرفة، وكل رأي يحتكر الحق لنفسه، ويزعم أنه هو الإسلام الصحيح، ولا شيء سواه.

ومن هذه الاتجاهات المتطرفة: غلاة الشيعة الذين يكيلون السباب والشتائم لصحابة رسول الله ﷺ، وينتقصون السنة بانتقاص حملتها، ويدعون العصمة لأئمتهم، ويطعنون بمخالفيهم، إلى غير ذلك من صور الغلو وأنواع التطرف.

ومن تلك التيارات المتطرفة التي تنتشر في بعض المسلمين: غلاة الصوفية المنحرفة، الذين نشروا المفاهيم المغلوطة، وتركوا آثاراً سلبية في المجتمع الإسلامي، وأساؤوا للتصوف الحقيقي.

ومن أخطر تيارات الغلو الذي يمثل قمة التطرف الذي يهدد المجتمعات الإسلامية ما يمثله تيار الغلو العلماني الذي يدعي التنوير والمنهجية والاعتدال، ويتستر تحت هذه الأسماء، ويتسلل في مجتمعات المسلمين ليقوم بهدم الدين من أساسه، حتى وصل طعنهم إلى كتاب الله العزيز، فقال أحدهم: الفوضى الموجودة في القرآن.

وطعن أحد أبواقهم بالصحابة رضي الله عنهم، واتهمهم بأسوأ التهم، ووصفهم بأحط الأوصاف، ليهدم الثقة بهم، وهم حملة الدين، ونقلة السنة إلينا، وذلك في كتابه الذي شدا فيه بمزمار الشيطان، وسماه: «شدو الربابة في أحوال مجتمع الصحابة».

وكل اتجاه من هذه الاتجاهات المتطرفة المغالية قمت بالرد عليه بما منحني الله سبحانه من علم وفهم متواضع، وما وفقني فيه من بذل الجهد لتشييد الحق.

فكتبتُ في الرد على غلاة الشيعة: «الأدلة الباهرة في نفي البغضاء بين الصحابة والعترة الطاهرة»، ورددت على غلاة المتصوفة في كتاب «التصوف بين الإفراط والتفريط»، ورددتُ على غلاة العلمانية في عدة كتب، وما أزال أتابع الحوار معهم وأكشف حقيقتهم، وأحذر من مسالكهم، وأبين سوء تحريفهم لنصوص القرآن والسنة من خلال العبث الجاهل، والتأويل الباطل الذي يقومون به. وهذا الكتاب أحاور فيه طائفة من أقدم الفرق المتطرفة المنتسبة إلى الإسلام، ومن أشدها غلوًّا وانحرافاً، وهم (الخوارج) الذين يمثلون اليوم ما يطلق عليهم بالإرهابيين أو المتشددين أو المتطرفين أو الأصوليين... الخ وهي تعابير مصدرها الترجمة الخاطئة من اللغة الإنجليزية.

وأما هؤلاء فلا ينطبق عليهم إلا وصف الخوارج كما سماهم رسول الله ﷺ ووصفهم بالمارقين الذين يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية.

وهذه الفرقة من أخطر الفرق وأشنعها وأكثرها دموية ووحشية، لا تراعي

في المسلمين عهداً ولا ذمة، ولا تبالي بحق الآمنين والأطفال والنساء والعجزة، واستحلال أموال أهل الذمة، والإفساد في الأرض... وترتكز في أعمالها البشعة وجرائمها الخطيرة على نسبة المسلمين الموحدين إلى الشرك والكفر، وذلك بانتزاع الآيات النازلة على الكفار والمشركين وإلصاقها بعامة المؤمنين.

ولقد سن لنا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه سبيل محاجتهم، وطريقة حوارهم حينما بعث ابن عمه عبد الله بن عباس رضي الله عنهما لمجادلة أول من خرج منهم تحت شعار «لا حكم إلا لله». وهي كلمة حق أريد بها باطل، كما يردد بعض أشياعهم اليوم من الشعارات المزعومة والأقوال المعسولة ما يريدون به تكفير المجتمعات، وهدم أسس الأمن والعدل والرخاء والاستقرار فيها.

وإذ كنا نرى اليوم من أذناب الخوارج جرأة في تكفير عموم الحكام والعلماء وسائر المجتمعات، فلقد كان جدهم «ذو الخويصرة التميمي» أشد جهلاً، وأكثر وقاحة، إذ نسب الظلم إلى المصطفى، كما سيمر معك أيها القارىء الكريم من أخبارهم وأوصافهم في هذا الكتاب الذي بين يديك.

ولقد حذرنا رسول الله ﷺ من هذه الفرقة التي تخرج من ظهر هذا الرجل الأعرابي الجهول، وأنها لا تزال تخرج وتتجدد بأسماء مختلفة وأشكال متنوعة فترة بعد فترة، وتحمل الفكر الخارجي نفسه حتى تكون في آخر الزمان مع معسكر المسيح الدجال.

وإن عجبي يشتد ممن لا يهتم بخطورة الفكر الخارجي، أو يسكت عن طباعة مصادر ذلك الفكر الخطير، حيث انتشرت بعض الكتب التي تدعو إلى هذا المذهب، ممن لا علم عندهم، وبأثمان زهيدة، فلوثت عقول الشباب ولم تجد من يرد عليها، ويحذر منها، ورسخت الدعوة إلى التكفير والمسارعة إلى وصف الآخرين بالشرك والبدعة من دون دراية أو رواية.

بل بلغت الجرأة ببعضهم إلى اتهام المسلمين الذين يقرون لله سبحانه

وتعالى بالوحدانية، ولرسوله ﷺ بالرسالة، ويلتزمون بالإسلام قولاً وعملاً، فيخلعون عليهم ألقاب (الوثنية، والقبورية، وعبادة الأوثان. . .) إلى آخر القائمة من التكفير والتضليل، ولا يدرك هؤلاء خطورة تداول هذه الألقاب والأوصاف بين الشباب الذي يردد هذه الألفاظ بلا وعي لمدلولات هذه الكلمات.

لقد وقع هؤلاء كما وقع أسلافهم من قبل، أسرى ألفاظ لم يحسنوا فهمها، كألفاظ: الكفر والإيمان والكبيرة. . . وباسمها أباحوا دماء المسلمين وشنوا الغارة عليهم. حتى إن بعض المسلمين لجأ إلى ادعاء الشرك لينجو من شدة الخوارج وقسوتهم وترويعهم وفتكهم.

وهؤلاء لم يطلعوا إلا على رأي واحد، ولم يقرؤوا سوى صفحات معينة من كتب محددة، ويعيشون في انطواء نفسي، وتقوقع فكري يحرمهم الاستفادة من ثمرات عقول جمهور علماء المسلمين، ومع ذلك تجرؤوا على إصدار الأحكام وتكفير مخالفيهم، وتبديعهم، واتهامهم بالشرك والوثنية، ووصف مجتمعات المسلمين بالجاهلية.

وهذا التسرع في التكفير والتضليل أدى إلى افتراق الأمة، وإيجاد فرق موهومة مزعومة في أذهان أصحابها، حيث انقسموا كما انقسم أسلافهم من قبل إلى فرق متنازعة وأحزاب متناحرة، وأصبح ولاء كل فرقة لشخص يقدسونه ولاجتهادات لا يخرجون عنها.

وإنني أحذر من خطورة التكفير، كما أؤكد أن مسائل العلم لا يقال فيها: كفرت لمن خالف رأياً آخر، إنما العلم فيه الخطأ والصواب، والكفر لا يوجه إلا لمن اختار الكفر ديناً أو جحد ما هو معلوم من الدين بالضرورة، أو أنكر ما هو مجمع على كونه محرماً أو واجباً. إن الغلو في التكفير حوّل المعركة بين المسلمين وأعداء الدين، لتصبح المعركة بين المسلمين أنفسهم.

وإن الخطأ في أسلمة ألف كافر أهون من الخطأ في تكفير مسلم واستحلال دمه، والمسألة المتعلقة بالكفر إذا كان لها تسعة وتسعون احتمالاً

بالكفر، واحتمال واحد في نفيه، فالأولى العمل بالاحتمال النافي، كما قرر ذلك جمهور العلماء.

فالتكفير حكم شرعي تترتب عليه أمور خطيرة، ولذلك حذر جميع العلماء منه، ووضعوا الضوابط الدقيقة المانعة من تكفير المسلمين، وفي مقدمة هؤلاء العلماء ابن تيمية، الذي يتمسح به بعضهم ظلماً وبهتاناً، ويزعم أنه موافق لآرائهم واتجاهاتهم جهلاً منهم بعلمه الواسع، وعدم إحاطته بكل ما كتبه.

لقد أدمت قلوبنا أحداث الجزائر الأخيرة التي تحدث على مرأى العالم وسمعه باسم الإسلام، والإسلام منها بريء.

وما حدث في أفغانستان من تقاتل زعماء الفرق على الحكم فضيحة ليس بعدها فضيحة، فهل ثمرة الجهاد التنازع على كراسي الحكم، وإراقة دماء ألوف الأبرياء في سبيل ذلك.

وما حدث في مصر مؤخراً من قتل السائحين، وانتهاك حقوق أهل الذمة، وإعطاء صورة مشوهة، وسمعة سيئة عن المسلمين أمام الغرب.

فهل هذا هو الجهاد في سبيل الله؟ وهل هذا هو سبيل الدعوة إلى الإسلام؟

لقد أرسل الله سبحانه وتعالى رسوله ﷺ رحمة للعالمين، فأصبح هؤلاء نقمة للعالمين، وحجر عثرة في طريق دخول الناس في دين الله عز وجل.

والله عز وجل يقول: ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [الممتحنة: ٥].

وأصبح هؤلاء فتنة للكفار بما يقومون به من أعمال وحشية وتصرفات همجية تنشر الدعاية السيئة عن الإسلام، وتصد عن سبيل الله.

ألم يعلم هؤلاء أن الإسلام انتشر في جنوب شرق آسيا (اندونيسيا وماليزيا، . . .) عن طريق الدعوة بالقدوة والسلوك الإسلامي الكريم.

والمسلم الحق يجب أن يكون داعية بالحكمة والموعظة الحسنة، يستميل بصدق معاملته وحسن أخلاقه المخالفين إلى الإسلام.

ولقد كان حسن الأخلاق وطيب المعاملة سبباً في إسلام كثير من الشعوب ودخولها في دين الله أفواجاً من غير قتال ولا سفك للدماء.

وبعد:

فهذا كتاب **المتطرفون خوارج العصر** كتبتُه مساهمةً مني في معالجة ظاهرة متفشية في بعض بلاد المسلمين، وتأدية لواجب النصيحة للأمة، وتصحيحاً لبعض المفاهيم الخاطئة عند بعض الدعاة إلى الإسلام.

وهذا الموضوع المهمّ كتب فيه الكثير من العلماء الفضلاء، وقدموا ثمرة علمهم وخلاصة رأيهم. ونفع الله بما كتبوا من كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد.

ولكن هذه الظاهرة لا تزال متفشية، وإن كانت خامدة في بعض المواطن، إلا أنها توشك أن تتحرك من مكمنها وتصيب البلاد والعباد بشررها.

إن بعض الشباب المتحمس يقرأ بعض الكتب أو يسمع بعض الدروس التي فيها وصم كثير من المسلمين بالكفر أو الشرك، فينطلق هؤلاء الشباب الذين أشربوا هذه المعاني، وحقنوا بهذه الأفكار فتمتد أيديهم إلى الفتك والقتل.

ومما زاد الأمر شدة وبلاء أن بعض هؤلاء الشباب الذين فقدوا الموازين العلمية، يقرؤون بعض القراءات الناقصة، ويلقنون المفاهيم الخاطئة، فتمتد أيديهم إلى أهل الكتاب الذين يقيمون في بلاد المسلمين بمقتضى الذمة والعهد، فيستحلون دماءهم وأموالهم، كما يحدث في بعض بلاد المسلمين، ويظنون أن ذلك من الدين، وما هو إلا وحشية وهمجية وتلبيس إبليس كما لبس على أسلافهم الخوارج القدامى.

ولذلك أرى أن من واجب كل من منحه الله عقلاً يفكر، وعلماً ينفع، وقلماً يكتب، أن يعالج مشكلات الأمة المسلمة. وأعظم مشكلاتها إنما هي داخلية، وما أصاب المسلمين من داخل صفهم من بلايا ومحن أعظم مما أصابهم من كيد أعدائهم.

وقد جعلتُ هذا الكتاب في مقدمة وخمسة أبواب.

الباب الأول: عن الخوارج وجعلته في ثلاثة فصول.

الفصل الأول: ملامح عامة عن الخوارج: ذكرتُ فيه أصلهم ونشأتهم، وجماع رأيهم، وأهمّ عقائدهم وفرقهم، وتكرار ظهورهم عبر التاريخ.

والفصل الثاني: صفات الخوارج ومعالمهم.

والفصل الثالث: خطورة الخوارج. وذكرت فيه تكفيرهم للمسلمين واستحلالهم للقتل.

وأما الباب الثاني من هذا الكتاب: فقد تكلمتُ فيه عن مظاهر التطرف وآفاته وجعلته في أربعة فصول.

تحدثتُ في الفصل الأول: عن وسطية الإسلام.

وفي الفصل الثاني: عن التطرف.

وفي الفصل الثالث: عن مظاهر التطرف.

وفي الفصل الرابع: عن آفات التطرف.

وأما الباب الثالث: فهو في أسباب التطرف الديني.

وأما الباب الرابع: فهو في مخاطر التكفير وضوابطه، وذكرتُ ثمانية ضوابط تعصم من الوقوع في هاوية التكفير من دون علم ولا بصيرة.

وأما الباب الخامس والأخير: فهو في سبيل العلاج.

فهذا الكتاب أقدّمه نصيحة خالصة، ودعوة صريحة للتحذير من الفكر الخارجي، وما يدفعني إلى ذلك إلا حرصي على مستقبل الإسلام ومكانة المسلمين من أن ينحرف بها هؤلاء، وإن تعامينا عن تصرفاتهم، وأصممنا أسماعنا عن أخطارهم، فإن الخطر سيدرك الجميع، والفتنة ستتسع دائرتها.

وما أحسن ما قاله خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز ـ

حفظه الله ـ في الكلمة الرائعة التي ألقاها في الدورة السابعة للمجتمع الفقهي بجدة سنة ١٤١٢هـ: «ونخشى أن تشتد ضراوة المسلمين بعضهم على بعض، وأن يقسموا بأسهم فيما بينهم، إذا اختلفوا في رأي أو فتيا، بل في أمر ثانوي ليس من أسس العقيدة وأركانها، ونسمع عندئذٍ صيحات التكفير والتفسيق والتجهيل والتضليل والقذف والتبديع».

وما أصدقها من كلمات حكيمة يجب أن نجعلها نبراساً نستضيىء به للخلاص من ظلمات الجهل وسبل الضلال.

وأسأل الله سبحانه وتعالى أن يحقق كتابي (في هذه الآونة الصعبة التي تعيشها أمتنا، والمحنة التي تعانيها) ما نصبو إليه من علاج للأخطاء المحدقة بها، وسلوك سبل الرشاد والصواب. وما أردت إلا النصح والإصلاح (إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب).

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

والله الهادي إلى سواء السبيل،،

المؤلف

جدة في ١٥ رمضان ١٤٢٢هـ

الموافق ٣٠ نوفمبر ٢٠٠١م

قبسات من الكتاب والسنة

قال الله تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣].

وقال: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا۟ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ [الإسراء: ٣٣].

وقال: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢].

وقال رسول الله ﷺ: «من حمل علينا السلاح فليس منا»(١).

وقال: «لن يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دماً حراماً»(٢).

وقال: «لزوال الدنيا جميعاً أهون على الله من دم سُفكَ بغير حق»(٣).

وقال: «من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها يوجد من مسيرة أربعين عاماً»(٤).

---

(١) متفق عليه. البخاري (٧٠٧٠)، (٧٠٧١)، مسلم (٩٨/ ١٦١).
(٢) البخاري (٦٨٦٢).
(٣) ابن أبي عاصم في الزهد (٣٨)، البيهقي في الشُعب (٥٣٤٤).
(٤) البخاري (٣١٦٦).

وقال: «ولعن المؤمن كقتله، ومن رمى مؤمناً بكفر فهو كقتله»[1].

وقال: «من قتل معاهداً في غير كنهة حرَّم الله عليه الجنة»[2].

وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما، يراهم شر خلق الله، وقال: إنهم انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين[3].

وقال عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنهما: «على أولئك ـ أي الخوارج ـ لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»[4].

---

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري (٦١٠٥، ٦٠٤٧، ٦٦٥٢).

(٢) أبو داوود (٢٧٦٠)، النسائي (٤٧٤٧).

(٣) صحيح البخاري، كتاب استتابة المرتدين وقتالهم، باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم.

(٤) مختصر زوائد مسند البزار (١٤٠٨)، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ٢٣١)، وقال: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح.

نصائح وتوجيهات

قال الله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩].

وقال: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

وقال: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٠٥].

وقال رسول الله ﷺ: **«أوصيكم بالسمع والطاعة، فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة»**(١).

---

(١) رواه الترمذي (٢٦٧٦).

(٢) رواه الترمذي (٢١٦٦).

وقال ﷺ: «عليكم بالجماعة فإن يد الله مع الجماعة»[1].

وقال ﷺ: «إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا»[2].

وقال ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض»[3].

وقال ﷺ: «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر»[4].

---

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري (٥٥٥٠)، ومسلم (١٦٧٩)، وابن ماجه (٣٠٥٥).

(٢) متفق عليه. أخرجه البخاري (١٢١، ٧٠٧٧)، ومسلم (٦٥/١١٨).

(٣) البخاري (٤٨)، (٧٠٧٦).

الباب الأول

الخــــوارج

تمهيــــد

الفصل الأول : ملامح عامة من الخوارج

المبحث الأول : تعريفهم.
المبحث الثاني : أصلهم ونشاتهم.
المبحث الثالث : جماع رأيهم (عقائدهم).
المبحث الرابع : ألقابهم.
المبحث الخامس : فرقهم.
المبحث السادس : تكرار ظهورهم.

الفصل الثاني: أبرز صفات الخوارج ومعالمهم

المبحث الأول : ما ورد فيهم من آيات وأحاديث.
المبحث الثاني : صفاتهم.
المبحث الثالث : أسباب غلوّهم.

الفصل الثالث: خطورة الخوارج.

المبحث الأول : تكفيرهم للمسلمين.
المبحث الثاني: استحلالهم للقتل.

تمهيـــد

إن هذا الباب هو لُبّ الكتاب، فلقد أدمى قلوب المسلمين المعتدلين ـ أمة الوسط ـ وهي الغالبية العظمى وجمهور المسلمين الأحداثُ التي ارتكبت باسم الإسلام، في ديار المسلمين وغيرها، خصوصاً الجزائر ومصر، والإسلام منها براء.

فإنا نخطىء جميعاً إذا سمينا صانعي هذه الفتنة بالمتطرفين أو الأصوليين أو الإرهابيين وما هم إلا خوارج مارقون وصفهم بذلك وحذرنا منهم نبينا محمد ﷺ في أحاديث عديدة حددت ـ تلك الأحاديث ـ صفاتهم وملامحهم وجذورهم وتكرار ظهورهم عبر العصور حتى يكونوا مع الدجال في آخر الزمان، بحيث لا يُخْطِئُهم من كان له عقل وفكر.

بل وأمر رسول الله ﷺ أمير المؤمنين سيدنا علي بن أبي طالب كرم الله وجهه بقتالهم وقتلهم، وحث ﷺ المسلمين على قتالهم، بل وبشر من يقتلهم أو يقتلونه بالجنة تبياناً لفظاعة ما يأتونه.

فكيف يتأتى لنا تسميتهم بغير ما سماهم به رسول الله ﷺ وخلفاؤه؟!

وقد وضع لنا رسول الله صلّى الله تعالى عليه وسلّم معياراً واضحاً نكشف به هذه الفئة الباغية المارقة بصفتين محددتين:

الأولى: بقوله ﷺ: «من حمل علينا السلاح فليس منا». (متفق عليه)[1].

الثانية: بقوله ﷺ: «... ولعن المؤمن كقتله ومن رمى مؤمناً بكفر فهو كقتله» (رواه البخاري)[2] فمتى وقع هذان الفعلان فلا بد أن نصف مرتكبيها بأنهم خوارج.

مع ملاحظة أن الكثيرين منهم ومن دعاتهم لا يحملون السلاح لعدم ملاءمة الظروف لذلك، فيكتفون باعتناق عقائدهم الباطلة وأفكارهم المارقة حتى تأتيهم الفرصة السانحة للخروج على المسلمين، أو يدفعون غيرهم للخروج كلما وجدوا إلى ذلك سبيلاً، وحسبك مثالاً لذلك ذو الخويصرة التميمي الذي تجرأ على اتهام سيّد الخلق بالجور والظلم وعدم العدل، مع أنه لم يحمل السلاح.

وفي عصرنا الحاضر يروي فضيلة الشيخ محمد الغزالي رحمه الله تعالى في أحد كتبه الأخيرة عن مؤسس بعض الجماعات الغالية في مصر أنه قد أقسم أمامه بالله أن الإمام أبا حنيفة كافر ثم عقب الشيخ محمد الغزالي بأن شهود اليمين الفاجرة ما زالوا أحياء ـ وقت صدور الكتاب ـ ثم روى واقعة أخرى بعد هذه اليمين الفاجرة بأيام، وهي أنه مر أمام مقر تلك الجماعة فوجد إعلاناً ضخماً على يافطة قماش بعرض الطريق، وعن ندوة لديهم بعنوان (أبو حامد الغزالي الكافر) فما بالك بمن دون هذين الإمامين وما وجه الغرابة في قيام الصغار ـ الذين تربوا على أفكار ومنشورات أمثال هذه الجماعة ونظرائها في العقيدة والفقه والسلوك ـ بحمل السلاح لقتل مخالفيهم بزعم أنهم أعداء الإسلام؟!

وفي الأيام الأخيرة وبعد حادثة ذبح السياح بمدينة الأقصر بصعيد مصر ـ نوفمبر ١٩٩٧ ـ أجرت إحدى الصحف المصرية حواراً مع أحد رجال هذه الجماعات وهو ممن لا يحملون السلاح ـ حاول فيه تبرير الجريمة النكراء بشتى

---

(١) البخاري (٧٠٧٠)، ومسلم (٩٨/ ١٦١).

(٢) البخاري (٦١٠٥، ٦٠٤٧، ٦٦٥٢).

الطرق، بل وصف قادة هؤلاء الخوارج الذين يخططون وينفذون هذه الجرائم ويستحلون دماء المسلمين والمعاهدين والمستأمنين بأنهم من أنظف من عرف، وأنهم معذورون لعدم قدرتهم على التعبير عن آرائهم وأنهم غير خاضعين لأي قوى خارجية، وإذا كان هذا عذراً فهل يوجد فرق بينه ـ وهو لا يحمل السلاح ـ وبينهم؟ اللهم لا.

الفصل الأول

ملامح عامة من الخوارج

المبحث الأول: تعريفهم

الخوارج في اللغة: خرج: يخرج خروجاً ومخرجاً، والخروج نقيض الدخول، يقال رجل خُرَجَةَ: أي كثير الخروج.

الخارجي: الذي يخرج ويشرف ويَسُود بنفسه من غير أن يكون له قديم.

الخوارج: الحرورية، والخارجية، طائفة منهم لزمهم هذا الاسم لخروجهم على الناس.

والخوارج: قوم من أهل الأهواء، لهم مقالة على حدة سُمّوا به لخروجهم على الناس[١].

يقول الشهرستاني في تعريف الخوارج: كل من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت الجماعة عليه يسمى خارجياً، سواء كان الخروج في أيام الصحابة على الأئمة الراشدين، أو كان بعدهم على التابعين بإحسان، والأئمة في كل زمان[٢].

فالمراد منهم هنا طائفة وجماعة مخصوصة كان أول خروجهم على أمير

(١) انظر لسان العرب والقاموس المحيط مادة «خرج».

(٢) الملل والنحل للشهرستاني: ١٠٥، وقد استفدت في هذا الباب من كتاب: ظاهرة الغلو، للدكتور محمد عبد الحكيم حامد، ص ١٠٠ ـ ١٢٠ ومن غيره.

المؤمنين ورابع الخلفاء الراشدين سيدنا علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه، وقد بيَّن لنا القرآن الكريم هويتهم وفضحت السنة النبوية المطهرة فرقهم ومسالكهم التي يسلكونها في تضليل الأمة.

ويتضح لنا من التعريف السابق لهم أن خروج أي فرد أو جماعة على جمهور الأمة ورفعهم السلاح في أي زمن وتحت أي ادعاء يجعل هذا الفرد أو هذه الجماعة ضمن الخوارج المارقين.

وبديهي أنهم في سبيل ذلك لا بد وأن يقدموا بين يدي جريمتهم عذراً يخدعون به البسطاء من الناس.

فتنادى الجيل الأول منهم بتكفير أمير المؤمنين ورابع الخلفاء الراشدين سيدنا علي بن أبي طالب وكذا السيدة عائشة ومعاوية وعمرو بن العاص والزبير بن العوام وعبد الله بن الزبير وطلحة بن عبيد الله وغيرهم لأنهم مخطئون في التحكيم... الخ. بل وكفروا بقية الصحابة المعاصرين لهم أنهم لم يكفروا هؤلاء المخطئين من الصحابة، وكان ذلك تبريراً لرفع السلاح لذبح هؤلاء وأولئك.

وهكذا في كل عصر من العصور نجدهم ينبشون المقابر عن فكر من سبقهم من المجرمين ويستخرجونه وقد رمَّ وبليَ حتى إذا ما انتشرت رائحته الكريهة في كل عصر سكبوا عليه من العطور (الشعارات المتجددة والجديدة) ما يضلل الأنوف عن اكتشاف حقيقته.

وهم اليوم ـ أي الخوارج ـ يكفرون جمهور الأمة، ويكفرون الحكام بزعم أن بعض أحكام الشريعة لا تطبق (والحكام لا يجحدون هذه الأحكام)، ويرفعون السلاح في وجه الأمة كلها حكاماً ومحكومين.

المبحث الثاني: أصلهم ونشاتهم

يرجع أصل الخوارج إلى ذي الخويصرة التميمي الأعرابي الجهول، ولقد كان لهذا الجهول الغبي موقف مع رسول الله ﷺ يدل على جهله، وسطحية فهمه، وقصر نظره، وآفة ذلك إعجابه برأيه، وتعجله في حكمه، واتهامه بالضلال والجور لمن خالف رأيه، حتى ولو كان سيد الخلق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فما بالك بمن دونه.

وقد ورد في هذا الأعرابي - ذو الخويصرة - الذي هو أصلهم وفي أصحابه ومن على شاكلته الذين حاربهم المسلمون بعد ذلك، عدة أحاديث:

أ - ما ورد في أصلهم ونشأتهم

١ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه، قال: بينا نحن عند رسول الله ﷺ وهو يقسم قسماً، أتاه ذو الخويصرة، وهو رجل من بني تميم، فقال: يا رسول الله، اعدل؟! قال رسول الله ﷺ: «**ويلك! ومن يعدل إن لم أعدل؟! قد خِبْتُ وخَسِرْتُ إن لم أعدل**». فقال عمر بن الخطاب، رضي الله تعالى عنه: يا رسول الله ائذن لي فيه أضرب عنقه. قال رسول الله ﷺ: «**دعه، فإن له أصحاباً، يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، يقرؤون القرآن، لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية**»[١].

٢ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: بعث علي رضي الله تعالى عنه، وهو باليمن بذُهيبة[٢] في تربتها إلى رسول الله ﷺ، فقسّمها رسول الله ﷺ بين أربعة نفر: الأقرع بن حابس الحنظلي، وعيينة بن بدر

---

(١) أخرجه البخاري (٣١٦٣) ومسلم (١٠٦٤)، وأحمد في المسند ٣: ٥٦.

(٢) الذُهيبة: تصغير الذهب، أو القطعة من الذهب.

الفزاري، وعلقمة بن علاثة العامري، ثم أحد بني كلاب، وزيد الخير الطائي، ثم أحد بني نبهان، قال: فغضبت قريش والأنصار، فقالوا: أيعطي صناديد نجد ويدعنا؟ فقال رسول الله ﷺ: **«إني إنما فعلت ذلك لأتألّفهم»**[1]. فأقبل رجل كث اللّحية، مشرف الوجنتين، غائر العينين، ناتىء الجبين، محلوق الرأس، فقال: اتق الله يا محمد، قال: فقال رسول الله ﷺ: **«فمن يطع الله إن عصيته؟! أيأمنني على أهل الأرض. ولا تأمنوني؟!»** قال: ثم دبر الرجل، فاستأذن رجل من القوم في قتله ـ يرون أنه خالد بن الوليد ـ فقال رسول الله ﷺ: **«إن من ضِئْضىء[2] هذا قوماً، يقرؤون القرآن، لا يجاوز حناجرهم، يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، لئن أدركتهم، لأقتلنهم قتل عاد»**[3].

٣ ـ وعن أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه أنه قيل له: هل سمعت رسول الله ﷺ يذكر الخوارج؟ فقال: نعم سمعت رسول الله ﷺ بأذني ورأيته بعيني، أُتي رسول الله بمال، فقَسمه، فأعطى من على يمينه، ومن على شماله، ولم يعط من وراءه شيئاً، فقام رجل من ورائه، فقال: يا محمد ما عدلت في القسمة ـ رجل أسوط مطموم الشعر[4] عليه ثوبان أبيضان ـ فغضب رسول الله غضباً شديداً، وقال: **«والله لا تجدون بعدي رجلاً هو أعدل مني»**، ثم قال: **«يخرج في آخر الزمان قوم كأن هذا منهم، يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية،**

---

(١) التألف: الإيناس والتحبب، والمراد: لأحبب إليهم الإسلام وأزيل نفورهم منه.

(٢) الضئضيء: بالهمز: الأصل والمراد: يخرج من صلبه ونسله.

(٣) أخرجه البخاري (٣٣٤٤) ومسلم (١٠٦٤ ـ ١٤٣١) واللفظ له، وأبو داود (٤٧٦٤) والنسائي في المجتبى (٥/ ٨٧) وأحمد في المسند (٣/ ٦٨، ٧٣، ١٦٦، ٢٧٥) وانظر جامع الأصول (١٠: ٨٤) وما بعدها.

(٤) مطموم الشعر: كثيره، قد طم رأسه أي غطاه، والطم: الشيء الكثير.

سيماهم التحليق، لا يزالون يخرجون حتى يخرج آخرهم مع المسيح الدجال، فإذا لقيتموهم فاقتلوهم هم شر الخلق والخليقة»[1].

٤ ـ وعن أبي بكرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ مرَّ برجل ساجد وهو ينطلق إلى الصلاة، فقضى الصلاة ورجع عليه وهو ساجد، فقام النبي ﷺ فقال: «من يقتل هذا؟» فقال رجل، فحسر عن يديه، فاخترط سيفه وهزه وقال: يا نبي الله، بأبي أنت وأمي، كيف أقتل رجلاً ساجداً يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله؟! ثم قال: «من يقتل هذا؟» فقام رجل، فقال: أنا، فحسر عن ذراعيه، واخترط سيفه فهزه حتى أرعدت يده، فقال: يا نبي الله، كيف أقتل رجلاً ساجداً يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله؟! فقال النبي ﷺ: «والذي نفس محمد بيده لو قتلتموه، لكان أول فتنة وآخرها»[2].

٥ ـ وعن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه: أن أبا بكر الصديق رضي الله تعالى عنه جاء إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني مررت بوادي كذا وكذا، فإذا رجل متخشع حسن الهيئة يصلي. فقال له النبي ﷺ: «اذهب فاقتله». قال: فذهب إليه أبو بكر رضي الله تعالى عنه، فلما رآه على تلك الحال، كره أن يقتله، فرجع إلى رسول الله ﷺ قال: فقال النبي ﷺ لعمر: «اذهب فاقتله». فذهب عمر رضي الله تعالى عنه، فرآه على تلك الحالة التي رآه أبو بكر. قال: فكره أن يقتله. قال: فرجع، فقال: يا رسول الله، إني رأيته يصلي متخشعاً، فكرهت أن أقتله. قال: يا علي، اذهب فاقتله. فذهب علي رضي الله تعالى عنه، فلم يره، فرجع علي رضي الله عنه فقال: يا رسول الله، لم أره. قال: فقال النبي ﷺ: «إن هذا وأصحابه يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق

---

(١) أخرجه النسائي (٧:١٩٩) وهو حديث حسن، انظر جامع الأصول (١٠: ٩١، ٩٢).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٥/٤٣، ٤٤) وابن أبي عاصم في السنة رقم ٩٣٨ والطبراني، قال الهيثمي: رجال أحمد رجال الصحيح.

السهم من الرمية، ثم لا يعودون فيه حتى يعود السهم في فُوقِه، فاقتلوهم، هم شر البرية»[1].

٦ - عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: ذكر رجل لرسول الله ﷺ له نكاية في العدو واجتهاد، فقال رسول الله ﷺ: «لا أعرف هذا». قال: بل نعته كذا وكذا، قال: ما أعرفه. قال: فبينما نحن كذلك إذ طلع الرجل فقال: هو هذا يا رسول الله، قال: ما كنت أعرف هذا أول قرن رأيته في أمتي إن فيه لسفعة من الشيطان. فلما دنا الرجل سلم فرد عليه السلام، فقال له رسول الله ﷺ: «أنشدك بالله هل حدثت نفسك حين طلعت علينا أن ليس في القوم أحد أفضل منك؟» قال: اللهم نعم، قال: فدخل المسجد فصلى، فقال رسول الله ﷺ لأبي بكر: «قم فاقتله». فدخل أبو بكر فوجده قائماً يصلي، فقال أبو بكر في نفسه: إن للصلاة حرمة وحقاً لو أني استأمرت رسول الله ﷺ، فجاء إليه، فقال له النبي ﷺ: «أقتله؟» قال: لا، رأيته قائماً يصلي، ورأيت للصلاة حرمة وحقاً، وإن شئت أن أقتله قتلته، قال: لست بصاحبه اذهب أنت يا عمر فاقتله. فدخل عمر المسجد فإذا هو ساجد، فانتظره طويلاً، ثم قال عمر في نفسه: إن للسجود حقاً، ولو أني استأمرت رسول الله ﷺ فقد استأمره من هو خير مني، فجاء إلى النبي ﷺ، فقال: اقتلته. قلت: لا رأيته ساجداً ورأيت للسجود حقاً، وإن شئت أن أقتله قتلته.

فقال رسول الله ﷺ: «لست بصاحبه، قم يا علي أنت صاحبه إن وجدته». فدخل فوجده قد خرج من المسجد فرجع إلى رسول الله ﷺ، فقال: أقتلته؟ قال: لا. فقال رسول الله ﷺ: «لو قتل ما اختلف رجلان من أمتي حتى يخرج الدجال». ثم حدثهم رسول الله ﷺ عن الأمم فقال: تفرقت أمة موسى على

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣/ ١٥) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ٢٨٨) رواه أحمد ورجاله ثقات.

إحدى وسبعين ملة سبعون منها في النار وواحدة في الجنة، وتفرقت أمة عيسى على ثنتين وسبعين ملة إحدى وسبعين منها في النار وواحدة في الجنة، فقال رسول الله ﷺ: «**وتعلو أمتي على الفرقتين جميعاً بملة اثنتين وسبعين في النار وواحدة في الجنة**». قالوا: من هم يا رسول الله؟ قال: «**الجماعة**». قال يعقوب بن زيد وكان علي بن أبي طالب إذا حدث بهذا الحديث عن رسول الله ﷺ تلا قرآناً: ﴿وَمِن قَوْمِ مُوسَىٰٓ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٩]، ثم ذكر أمة عيسى فقال: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ﴾ [المائدة: ٦٥] إلى قوله: ﴿سَآءَ مَا يَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: ٦٦].

ثم ذكر أمتنا فقال: ﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَآ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨١].

[قال الحافظ البوصيري:] رواه أبو بكر بن أبي شيبة، والبزار، وأبو يعلى الموصلي من طرق واللفظ له ورواته ثقات(١).

السَّفْعة: أي أخذ من الجن ومنه ﴿لَنَسْفَعًۢا بِٱلنَّاصِيَةِ﴾ [العلق: ١٥] والأسفع الذي بخده سواد يخالف لونه والأنثى سفعاء والجمع سفع.

- **فهذه الأحاديث تبين**: أن شيخ الخوارج وإمامهم هو ذو الخويصرة التميمي الأعرابي الجهول، وأنه يخرج من ضئضئه ـ أي من نسله وعقبه ـ قوم على شاكلته، وسينضم إليهم من شابههم إذ الطيور على أشكالها تقع.
- وأن فكر الخوارج سيبقى في أقوام إلى آخر الزمان حتى زمن الدجال.

(١) إتحاف السادة المهرة بزوائد المسانيد العشرة للحافظ البوصيري (٣/ ٢٠٩ ـ ٢١٠).

المبحث الثالث: جماع رأي الخوارج (عقائدهم)

- أجمع الخوارج على إكفار علي، وعثمان والحكمين، وأصحاب الجمل، وكل من رضي بالتحكيم وصوب الحكمين أو أحدهما.
- وأجمعوا على الخروج على السلطان الجائر (في نظرهم).
- وأجمعوا على تكفير مرتكبي الذنوب وخلودهم في النار وخالف ذلك قلة (النجدات، والإباضية)[1].
- أما موقفهم من مرتكبي الذنوب فإنهم يحكمون بالخلود في النار على مرتكبي الكبائر دون الصغائر إذا لم يتوبوا.
- أما النجدات فإنهم لا يحكمون على مرتكبي الذنوب بالخلود في النار إذا كانوا من موافقيهم دون غيرهم.

والخوارج أخطر الفرق، وأقوالهم وأفعالهم تلتبس على الناس، لأنها في ظاهرها التطبيق الأرقى للإسلام بسبب تشددها في الموقف وتمسكها في العمل، لذلك فإن أهم واجبات العلماء والدعاة التنبيه على خطرهم. فسلوكهم يقوم على المسارعة في التكفير، وعلى الرغم من كثرة عبادتهم إلا أن أثرها لا يصل إلى القلوب، كما أخبر الرسول ﷺ.

والخوارج إن كانوا قد استقروا على مبادئ مثل تكفير سيدنا عثمان وسيدنا علي والحكمين.. والخروج على الحكام وتكفير مرتكبي الذنوب من المسلمين، وكذلك استحلال الدماء والأموال والأعراض، فإن لهم امتداداً تاريخياً عبر العصور والدهور، حتى وإن لبس أثواباً متعددة ـ لذلك يجب على العلماء أن يحرروا المسلم من كل ظاهرة متجددة لفكر الخوارج.

ونكاد لا نجد اختلافاً بين خوارج الأمس واليوم:

---

(١) الفرق بين الفرق للبغدادي ص ٧٣.

فخوارج ذلك العصر، رفعوا شعار «لا حكم إلا لله» كلمة حق أريد بها باطل، كما أخبر الإمام علي رضي الله عنه ـ وخوارج اليوم يرفعون ويتسترون بشعارات قريبة منها.

والخوارج القدامى كانوا متشددين في الدين ومتصلبين فيه، وكفروا المسلمين، واستحلوا دماءهم وأموالهم واستحلوا قتل حكام الإسلام لأنهم بزعمهم ضلال، وكذلك خوارج هذا العصر.

وكان الخوارج الأوائل لا يبالون بالموت ويتقدمون إلى الحرب لأنهم بزعمهم رائحون إلى الجنة، وكذلك الخوارج اليوم يظهرون بسالة وإقداماً في حرب المسلمين، ولا يبالون بالموت للزعم نفسه.

وكان الخوارج قديماً وفي أول ظهورهم بالذات على جانب كبير من العبادة والجمود يتورعون عن أكل التمرة ملقاةً، على الطريق ويرون قتل الخنزير فساداً في الأرض، بينما قتل الصحابي الجليل عبد الله بن خباب وزوجته وغيرهما من الصحابة قربى إلى الله تعالى بزعمهم.

وكذلك خارجية اليوم على جانب من الجمود والغباء أشد، فبينما هم يستحلون قتل المسلمين يتوقفون عند مسائل تافهة لعدم وقوفهم على نص على هذه الأشياء.

والخوارج في كل عصر ـ جعلوا بلاد المسلمين دار حرب، وتطاولوا على مقام الرسول ﷺ قديماً وحديثاً، ولم يحترموا ويجلوا آل بيته وأصحابه وعلماء المسلمين، بل إنهم يرمون العلماء وآل البيت بأقذع الألفاظ، وكذلك يعتقدون أن مساجد المسلمين لا تجوز الصلاة فيها.

المبحث الرابع: ألقابهم

للخوارج ألقاب متعددة منها:

١ ـ الخوارج: أي الخارجون على جماعة المسلمين سماهم بذلك رسول الله ﷺ فقال: «الخوارج كلاب النار»[١]، ووصفهم بذلك ﷺ في حديث آخر عن ابن ماجه عن ابن عمر وعن أحمد عن عبد الله بن عمرو فقال: «... كلما خرج قرن قطع...»[٢]. وقد خرج الجيل الأول منهم على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، ومن هنا ذاع أمرهم واشتهروا بهذا اللقب ـ أي الخوارج ـ في عصره رضي الله تعالى عنه.

٢ ـ الحرورية: وذلك لنزولهم بحروراء في أول أمرهم، وحروراء قرية قريبة من الكوفة.

٣ ـ المارقة: لقول رسول الله ﷺ فيهم: «... يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية...» متفق عليه.

٤ ـ المحكمة: لإنكارهم الحكمين وقولهم (لا حكم إلا لله).

٥ ـ الشراة: لقولهم شرينا أنفسنا في طاعة الله أي بعناها بالجنة[٣].

وهم يرضون بهذه الألقاب كلها إلا بالمارقة فإنهم ينكرون أن يكونوا مارقين.

ويلاحظ أن لهم في كل عصر ألقاباً جديدة طبقاً لأحداث ذلك العصر والعبرة بمجموع صفاتهم وسلوكياتهم المنطبعة على صنف من البشر حتى قيام الساعة.

---

(١) ابن ماجه (١٧٣).
(٢) ابن ماجه (١٧٤).
(٣) مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري (١: ٢٠٦، ٢٠٧).

المبحث الخامس: فرقهم

إن فرق الخوارج كثيرة، وسبب كثرتهم هو كثرة انشقاقهم على أنفسهم. فقد كان يكفي لهذا الانقسام اختلافهم في مسألة، يقول هذا برأي ويخالفه آخر، فيفترقان، ويتبع كل واحد جماعة، ويكوّن فرقة... وهكذا.

لذلك تعددت فرقهم ولكن كبارهم:

المحكمة، والأزارقة، والنجدات، والبيهسية، والعجاردة، والثعالبة، والإباضية، والصفوية، والباقون فروعهم[1].

ونشير هنا باختصار إلى آراء أهم هذه الفرق ـ كبارهم ـ من كتب الفرق:

أولاً: المحكمة

وإنما أطلق لفظ المحكمة لترددهم كلمة «لا حكم إلا لله» وهم الذين خرجوا على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب حين جرى أمر المحكمين وخلاصة مذهبهم:

١ ـ تكفير سيدنا عثمان وعلي رضي الله تعالى عنهما، وأصحاب الجمل والحكمين، ومن رضي بالتحكيم أو صوب الحكمين أو أحدهما، ولا تصح مناكحة من لا يكفر سيدنا علياً وعثمان رضي الله عنهما، ومن لا يرون كفرهم.

٢ ـ وجوب عزل الإمام أو قتله إذا جار ـ ولو في نظرهم ـ ويجوز أن يكون هناك إمام للمسلمين أصلاً.

٣ ـ جواز قتل الأطفال والنساء.

٤ ـ تكفير مرتكب الذنوب، وتكفير جميع مخالفيهم من أهل القبلة.

---

(١) الملل والنحل: (١٠٦).

ثانياً: الأزارقة:

وهم أتباع نافع بن الأزرق، وخلاصة مذهب الأزارقة:

١ ـ الحكم على مخالفيهم من هذه الأمة بأنهم مشركون.

٢ ـ القعود عن الهجرة إليهم شرك ـ وإن كان القاعد على رأيهم.

٣ ـ يجب امتحان من قَصَدهم مهاجراً، وطريقة امتحانهم أن يُقرّبُوا إليهم أسيراً من مخالفيهم لقتله، فإن قتله كان منهم، وإلا اعتبروه منافقاً وقتلوه.

٤ ـ استباحوا قتل نساء مخالفيهم وأطفالهم بدعوى أنهم مشركون.

٥ ـ قطعوا بأن أطفال مخالفيهم مخلدون في النار.

٦ ـ اعتبار دار مخالفيهم دار كفر.

٧ ـ تجويزهم أن يكون الأنبياء كفاراً قبل البعثة، وأن الأنبياء قد يكفرون بعد البعثة.

٨ ـ مرتكب الكبيرة كافر خارج من الملة.

٩ ـ يقولون: لا تباح دماء أهل الذمة من مخالفيهم، بدعوى أنهم بذلك يحفظون ذمة النبي ﷺ.

١٠ ـ يزعمون أن سيدنا علياً رضي الله عنه هو الذي نزل فيه قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعۡجِبُكَ قَوۡلُهُۥ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَيُشۡهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلۡبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلۡخِصَامِ ۝٢٠٤ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلۡأَرۡضِ لِيُفۡسِدَ فِيهَا وَيُهۡلِكَ ٱلۡحَرۡثَ وَٱلنَّسۡلَۚ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلۡفَسَادَ﴾ [البقرة: ٢٠٤، ٢٠٥].

١١ ـ يزعمون أن عبد الرحمن بن ملجم الخارجي الذي قتل سيدنا علياً رضي الله عنه هو الذي نزل فيه قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشۡرِي نَفۡسَهُ ٱبۡتِغَآءَ مَرۡضَاتِ ٱللَّهِۚ﴾ [البقرة: ٢٠٧].

ثالثاً: النجدات:

هم أتباع نجدة بن عامر، وخلاصة مذهبهم:

١ ـ تكفير من كفر القعدة منهم عن الهجرة إليهم، وتكفير من قال بإمامة نافع بن الأزرق.

٢ ـ موالاة أصحاب الحدود من موافقيهم.

٣ ـ أن لا يدخل جهنم أحد من موافقيهم، وإن عذبوا فبغير نار جهنم.

٤ ـ أسقط نجدة بن عامر حد الخمر لأتباعه، وغلظ على مخالفيه في حد الخمر تغليظاً شديداً.

٥ ـ الإصرار على الصغيرة شرك.

٦ ـ الناس ليسوا في حاجة إلى إمام (حاكم) قط.

٧ ـ تباح دماء أهل الذمة الذين يساكنون مخالفيهم، كما تباح دماء من يعيشون في كنفهم من المخالفين لهم.

رابعاً: البيهسية:

أتباع أبي بيهس الهيصم بن جابر..

وخلاصة مذهبهم أنه لا يسع المسلم الوقوف في أي حكم أو رأي ذهب إليه أحد المسلمين فلا بد أن يعرف من عرف الحق ودان به، ومن عرف الباطل ودان به، لا فرق في ذلك بين أصول عقيدة وأحكام فقهية.

خامساً: العجاردة:

وهم أتباع عبد الكريم بن عجرد من أهل فارس، افترق أتباعه على ثماني فرق وهم: الحازمية، والشعيبية، والميمونية، والخلفية، والمعلومية، والمجهولية، والصلتية، والحمزية، وخلاصة مذهبهم:

١ ـ وجوب دعوة الطفل إذا بلغ، والبراءة منه أو التوقف فيه قبل ذلك، ومنهم من حكم بأن أطفال المشركين في الجنة، ومنهم من قال: هم في النار.

٢ ـ يقولون: القعدة من موافقيهم في المذهب إذا عرفوا بالتقوى.

٣ ـ لا يرون وجوب الهجرة إليهم بل يستحبونها.

٤ ـ لا يستبيحون أموال المخالف لهم إلا إذا قتلوه.

٥ ـ الميمونية منهم ينكرون سورة يوسف، ويبيحون بنات أولاد الابن وبنات أولاد البنت وبنات أولاد الأخوة وبنات أولاد الأخوات.

سادساً: الثعالبة:

وهم أتباع ثعلبة بن مشتكان، وقد كان مع عبد الكريم بن عجرد حتى اختلفا في شأن الطفل، فكفى كل واحد منهما صاحبه، ولما مات ثعلبة اختلفوا وصاروا ست فرق:

فرقة أقامت على إمامة ثعلبة بعد موته، والمبعدية، والأخنسية، والرشيدية والمكرمية، والشيبانية، وخلاصة مذهبهم:

١ ـ موالاة الأطفال صغاراً وكباراً، حتى يعرف منهم خلاف الإسلام.

٢ ـ أخذ زكاة عبيدهم إذا استغنوا، وإعطاء العبيد من الزكاة إذا افترقوا.

٣ ـ التوقف في حق مخالفهم من أهل القبلة، فلا يحكم عليهم بالكفر ولا بإسلام إلا إذا علم منهم ذلك بيقين.

٤ ـ وجوب دعوة المخالف من قبل قتاله.

٥ ـ جعل نصف العشر هو زكاة الخارج بماء الأنهار والجداول والعيون.

٦ ـ الزعم بأن تارك الصلاة كافر، لا لأجل ترك الصلاة، بل لجهله بالله عز وجل.

٧ ـ موافقتهم للجهم بن صفوان في قوله بالجبر، وتشبيههم الله تعالى بخلقه.

سابعاً: الأباضية:

وهم أتباع عبد الله بن أباض التميمي، وقد افترقت الأباضية بعد عبد الله بن أباض إلى سبع فرق وهم: اليزيدية، والحفصية، والحارثية،

والإبراهيمية، والميمونية، والواقفية، والبيهسية، وخلاصة مذهبهم:

١ - يعتبرون مخالفيهم من أهل القبلة دار توحيد، إلا معسكر السلطان فإنه دار بغي عندهم.

٢ - اختلفوا في النفاق على ثلاثة أقوال:

أ - النفاق براءة من الشرك والإيمان.

ب - النفاق قاصر على من سماهم الله عند نزول القرآن فلا يسمى به غير من سمى الله.

جـ - المنافقون أهل توحيد، ولكنهم أصحاب كبائر لا يدخلون في الشرك، وإن سموهم كفاراً.

٣ - ومن مذهبهم أن من زنى أو سرق أو أقيم عليه الحد ثم استتيب فإن تاب برىء وإلا قتل.

٤ - أباحوا قتل مخالفيهم وسبي نسائهم وذراريهم بناء على أنهم مرتدون، وأن أبا بكر رضي الله عنه فعل هذا بالمرتدين.

ثامناً: الصفرية:

إشارة إلى صفرة وجوههم من أثر ما تكلفوه من العبادة - ومن أعظم أئمتهم أبو بلال مرواس، وخلاصة مذهبهم:

١ - لم يكفروا القعدة عن القتال إذا كانوا موافقيهم.

٢ - لا يحكمون بقتل أو تكفير أطفال مخالفيهم ونسائهم خلافاً للأزارقة.

٣ - وقد اختلفوا في أصحاب الذنوب على ثلاثة أقوال:

أ - منهم من قال: كفار مشركون.

ب - ومنهم من قال: إن الكفر يقع على صاحب الذنب إذا حده السلطان.

جـ ـ ومنهم من قال: إن من كان عليه من الأعمال حد لا يسمى صاحبه إلا بالاسم الموضوع له ـ كزان وسارق وقاتل ـ وليس صاحبه كافراً ولا مشركاً، وكل ذنب ارتكب ليس فيه حد كترك الصلاة والصوم فصاحبه كافر. وهذا ما نراه اليوم في كثرة انقسام فرق الغلو والتطرف (الخوارج المارقين)، ذلك أنه لا منهج يجمعهم، وليس لديهم ضوابط علمية يرجعون إليها، ففرق الغلو لا يوجد لديها منهج علمي استنباطي.

بل محركهم في كل ما يعتقدون وما يأتون أو يذرون هو الهوى والإعجاب بالنفس، تراهم يهاجمون العلماء ويسخرون من كتب الفقه ولا يفقهون في علم أصول الفقه شيئاً، كما نجد الكثير من أفكار تلك الجماعات المعاصرة واعتقاداتها وسلوكياتها تتطابق مع نظائرها من فرق وأشخاص خوارج الأمس لتشابه دواعي هذه الأفكار، ومنطلقاتها عند هؤلاء وأولئك ﴿تَشَٰبَهَتۡ قُلُوبُهُمۡۗ﴾ [البقرة: ١١٨] فتجد أفكار الجماعات المعاصرة منها:

- وجوب عزل الإمام (الحاكم) أو قتله إذا جار ـ من وجهة نظرهم طبعاً.
- الحكم على المخالفين بالشرك.
- تكفير جميع مخالفيهم من أهل القبلة.
- تكفير مرتكب بعض الذنوب غير الجاحد لأحكام الشرع ولا المستهين بها.
- تجويزهم قتل مخالفيهم بل وقتل الأطفال والنساء.
- موالاة أصحاب الكبائر وأصحاب العقائد الباطلة ـ باعترافهم ـ إذا كانوا من أتباعهم.

المبحث السادس: تكرار ظهورهم

وهذا من علامات نبوة رسول الله ﷺ أنه بعد أن أخبرنا بصفاتهم وسلوكياتهم بل وحدد أشخاصاً منهم بذواتهم وعلاماتهم في أجسادهم سيقتلون «ذو الثدية»، وأخبر كذلك أن هذه الجماعات ستظل مصدر تهديد وإزعاج لجمهور الأمة خارجين على إجماعهم، شاقين لصفوفهم معاونين لأعدائهم، يقتلون أهل الإيمان ويدعون أهل الأوثان حتى يقف آخرهم في صف المسيح الدجال عليه وعليهم لعائن الله.

١ - فعن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما أن رسول الله ﷺ قال: **«ينشيء نشئ يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، كلما خرج قرن، قطع»**، قال ابن عمر رضي الله عنها: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«كلما خرج قرن قطع أكثر من عشرين مرة حتى يخرج في عراضهم الدجال»**(١).

٢ - وعنه أيضاً قال رسول الله ﷺ: **«يخرج من أمتي قوم يسيئون الأعمال يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم»** قال يزيد: لا أعلمه إلا أنه قال: **«يحقر أحدكم عمله إلى عملهم، يقتلون أهل الإسلام فإذا خرجوا فاقتلوهم، إذا خرجوا فاقتلوهم، ثم إذا خرجوا فاقتلوهم، فطوبى من قتلهم وطوبى لمن قتلوه كلما طلع منهم قرن قطعه الله عز وجل فردد ذلك** رسول الله ﷺ عشرين مرة وأنا أسمع»(٢).

٣ - وعن عبد اللّه بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«سيخرج أناس من أمتي من قبل المشرق، يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم كلما خرج منهم قرن قطع حتى يخرج الدجال في بقيتهم»**(٣).

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٧٤).

(٢) مجمع الزوائد (٦ : ٢٢٩) وقال الهيثمي: رواه أحمد وفيه أبو حنايا وهو مدلس.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٦٨٨٥).

٤ ـ وعن أبي جعفر الفراء مولى علي قال: شهدت مع علي على النهر، فلما فرغ من قتلهم قال: اطلبوا المخدج فطلبوه فلم يجدوه، وأمر أن يوضع على كل قتيل قصة فوجدوه في وهدة في منتقع ماء جل أسود منتن الريح في موضع يده كهيئة الثدي عليه شعريات، فلما نظر إليه قال: صدق الله ورسوله، فسمع أحد ابنيه إما الحسن أو الحسين يقول: الحمد لله الذي أراح محمد ﷺ من هذه العصابة. فقال: **لو لم يبق من أمة محمد ﷺ إلا ثلاثة لكان أحدهم على رأي هؤلاء إنهم لفي أصلاب الرجال وأرحام النساء. رواه الطبراني في الأوسط**[1].

وفي ما سقناه من أحاديث في أصلهم ونشأتهم وبدء خروجهم إشارة إلى ما ذكرناه من تكرار ظهورهم.

---

(١) مجمع الزوائد (٦ : ٢٤٥).

الفصل الثاني

أبرز صفات الخوارج ومعالمهم

المبحث الأول: ما ورد في شانهم من آيات وأحاديث وآثار

أ ـ ما ورد فيهم من آيات في القرآن الكريم:

١ ـ يقول الله سبحانه: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ﴿١٠٣﴾ الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٠٤﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا ﴿١٠٥﴾﴾ [الكهف: ١٠٣ ـ ١٠٥].

جاء في تفسير الآلوسي: «.... وسأل [عبد الله] ابن الكواء علياً كرم الله تعالى وجهه عنهم فقال:

منهم أهل حروراء يعني الخوارج، واستشكل بأن قوله تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ إلخ يأباه لأنهم لا ينكرون البعث وهم غير كفرة، وأجيب أن (من) اتصالية فلا يلزم أن يكونوا متصلين بهم من كل الوجوه بل يكفي كونهم على الضلال.

وفي «مفاتيح الغيب» للفخر الرازي بعد أن ذكر الأقوال في المقصود من الآية: الرهبان أو أهل الكتاب أو الحرورية ثم قال: «والأصل أن يقال: هو الذي يأتي بالأعمال يظنها طاعات وهي في أنفسها معاص، وإن كانت

طاعات لكنها لا تقبل منهم لأجل كفرهم فأولئك إنما أتوا بتلك الأعمال لرجاء الثواب، وإنما اتبعوا أنفسهم فيها لطلب الأجر والفوز يوم القيامة فإذا لم يفوزوا بمطالبهم بين أنهم كانوا ضالين[(١)].

وفي صحيح البخاري في كتاب التفسير: باب قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾ [الكهف: ١٠٣].

عن مصعب قال: سألت أبي - ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾ هم الحرورية؟. قال: لا، هم اليهود والنصارى. أما اليهود فكذبوا محمداً ﷺ وأما النصارى فكفروا بالجنة وقالوا لا طعام فيها ولا شراب، والحرورية الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه، وكان سعد يسميهم الفاسقين. ا.هـ.

وجاء في تفسير ابن جرير (١٦ - ٢٧): أنه سأل عبد اللّه بن الكواء الإمام علياً كرم الله تعالى وجهه عن تفسير هذه الآية، قال: أنتم يا أهل حروراء، وحروراء (قرية بقرب الكوفة ينسب إليها فرقة من الخوارج) كان أول اجتماعهم لها وتعمقوا في الدين حتى مرقوا منه، ومنه قول السيدة عائشة رضي الله تعالى عنها: أحرورية أنت... معناه: أخارجة عن الدين؟. وقد ذكر هذا المعنى الزمخشري والفخر الرازي.

٢ - قال الله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٦].

في تفسير القرطبي: عن مالك بن أنس: هي في أهل الأهواء. وعن أبي أمامة الباهلي عن النبي ﷺ: (هي في القدرية).

روى الترمذي عن أبي غالب قال: رأى أبو أمامة رؤوساً منصوبة على باب دمشق، فقال أبو أمامة: كلاب النار، شر قتلى تحت أديم السماء، خير

(١) تفسير الفخر الرازي (٢١/ ١٧٤).

قتلى من قتلوه، ثم قرأ ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ. . .﴾ إلى آخر الآية.
قلت لأبي أمامة: أنت سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: لو لم أسمعه من رسول الله ﷺ إلا مرة أو مرتين أو ثلاثاً ـ حتى عد سبعاً ـ ما حدثتكموه». قال: هذا حديث حسن[1].

ثم ذكر القرطبي أحاديث الحوض ومن يذادون عنه بما أحدثوه وبدلوه ثم قال:

«فمن بدّل أو غيَّر أو ابتدع في دين الله ما لا يرضاه الله ولم يأذن به الله فهو من المطرودين عن الحوض المبعدين، من المسودي الوجوه، وأشدهم طرداً وإبعاداً من خالف جماعة المسلمين وفارق سبلهم كالخوارج على اختلاف فرقها، والروافض على تباين ضلالها، والمعتزلة على أصناف أهوائها، فهؤلاء كلهم مبدلون ومبتدعون، وكذلك الظلمة المسرفون في الجور والظلم وطمس الحق وقتل أهله وإذلالهم، والمعلنون بالكبائر المستخفون بالمعاصي، وجماعة أهل الزيغ والأهواء والبدع كل يخاف عليهم أن يكونوا عُنُوا بالآية والخبر كما بينا أ. هـ.[2].

وعند الألوسي: قيل: إنهم أهل البدع والأهواء من هذه الأمة، وروي ذلك عن علي كرم الله تعالى وجهه وأبي أمامة وابن عباس وأبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنهم. أ. هـ.

٣ ـ وقوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾ [الأنعام: ٦٥].

يقول الفخر الرازي: «﴿يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا﴾ يخلط أمركم خلط اضطراب لا خلط اتفاق فيجعلكم فرقاً ولا تكونون فرقة واحدة، فإذا كنتم مختلفين قاتل بعضكم بعضاً وهو معنى قوله تعالى: ﴿وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾.

---

(١) الترمذي (٣٠٠٠) وابن ماجه (١٧٦).
(٢) من تفسير القرطبي (٢: ١٥١٥، ١٥١٦).

ويقول الإمام القرطبي: «﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا﴾... وهذا اللبس بأن يخلط أمرهم فيجعلهم مختلفي الأهواء عن ابن عباس... (شيعاً) معناه فرقاً، وقيل: يجعلكم فرقاً يقاتل بعضكم بعضاً وذلك بتخليط أمرهم وافتراق أمرائهم على طلب الدنيا... أ.هـ.

وفي تفسير الألوسي: «﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ﴾ أي يخلط أمركم عليكم... وخلط أمرهم عليهم بجعلهم مختلفي الأهواء. وقيل: المراد اختلاط الناس في القتال بعضهم ببعض». أ. هـ[1].

٤ ـ ويقول الله سبحانه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

وفي تفسير القرطبي قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ﴾ قرأه حمزة والكسائي بالألف وهي قراءة علي بن أبي طالب ـ كرم الله وجهه ـ من المفارقة والفراق، على معنى أنهم تركوا دينهم وخرجوا عنه، كان علي يقول: «والله ما فرقوه ولكن فارقوه»... إلخ. إلى أن قال: «وقيل الآية عامة في جميع الكفار وكل من ابتدع وجاء بما لم يأمر الله عز وجل به قد فرق دينه. وروى أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ في هذه الآية ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ﴾. (هم أهل البدع والشبهات وأهل الضلالة في هذه الأمة.

ويقول الفخر الرازي: قرأ حمزة والكسائي (فارقوا) بالألف والباقون (فرقوا) ومعنى القراءتين عند التحقق واحد، لأن الذي فرق دينه بمعنى أنه أقر ببعض وأنكر بعضاً فقد فارقه فهي الحقيقة.

وفي الآية أقول: ... القول الثالث: قال مجاهد: إن الذين فرقوا دينهم من هذه الأمة هم أهل البدع والشبهات. واعلم أن المراد من الآية الحث

---

(١) تفسير الألوسي (٧/ ١٨٠).

على أن تكون كلمة المسلمين واحدة، وأن لا يتفرقوا في الدين ولا يبتدعوا أ. هـ.[1]

٥ ـ وقال الله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا۟ مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْـَٔايَـٰتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [آل عمران: ١١٨].

عن أبي أمامة عن النبي ﷺ في قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ﴾ قال: هم الخوارج[2].

وورد الخبر مرة أخرى في كتاب التفسير «تفسير سورة آل عمران»، قال الهيثمي عقبه: رواه الطبراني وإسناده جيد.

يقول الألوسي في تفسير الآية: الحكم عام، وإن كان سبب النزول خاصاً فإن اتخاذ المخالف ولياً مظنه الفتنة والفساد، ولهذا أورد تفسير هذه البطانة بالخوارج.

ب ـ ما ورد فيهم من أحاديث شريفة وآثار:

سبق أن ذكرنا في المبحث الثاني (أصلهم ونشأتهم) من الفصل الأول كثيراً من الأحاديث الواردة في الخوارج مثل:

الأحاديث الواردة في ذي الخويصرة التميمي، ومن كانوا على شاكلته في عهد رسول الله ﷺ.

وهناك أحاديث واردة في الخوارج الذين قاتلهم أمير المؤمنين سيدنا علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه، والذي كان فيهم حرقوص كما ورد في بعض روايات الأحاديث والمعروف بـ ذي الثدية أو المخدج كما أخبر الرسول

---

(١) تفسير الفخر الرازي (١٤/ ٧ ـ ٨).

(٢) مجمع الزوائد (٦: ٢٣٣) باب منه في الخوارج وقال: رواه الطبراني ورجاله ثقات.

الكريم ﷺ وإقرار كبار الصحابة لسيدنا علي في قتالهم ومنهم أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

وتلك الأحاديث الشريفة قد ذكرت لنا بوضوح أصلهم ونشأتهم وتكرار ظهورهم إلى آخر الزمان حتى يكونوا من أعوان الدجال.

وزيادة في الفائدة نذكر أحاديث أخرى وردت فيهم، فيها زيادة بيان وتوضيح وفي ما سنذكره من أحاديث تحذير لنا من الرسول الكريم من أن نحذر من هؤلاء الخوارج المارقين دعاة الضلال والفتنة وبأساليبهم الملتوية:

- عن أنس قال: ذكر لي أن رسول الله ﷺ ولم أسمعه منه: «أن فيكم قوماً يتعبدون فيبدأون حتى يعجب بهم الناس وتعجبهم أنفسهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية»[1].

ونختم ما ورد في هؤلاء الخوارج من أحاديث بأحاديث عامة تحذرنا من دعاة الضلال في كل زمان ومكان:

١ - عن أبي سلام، قال: قال حذيفة بن اليمان، رضي الله تعالى عنهما: قلت: يا رسول الله، إنا كنا بشرّ، فجاءنا الله بخير فنحن فيه، فهل من وراء هذا الخير شر؟ قال: «نعم». قلت: هل وراء ذلك الشر خير؟ قال: «نعم». قلت: فهل وراء ذلك الخير شر؟ قال: «نعم». قلت: كيف؟ قال: «يكون بعدي أئمة، لا يهتدون بهداي، ولا يستنون بسنتي، وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس». قال: قلت: كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك؟ قال: «تسمع وتطيع للأمير، وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك، فاسمع وأطع»[2].

٢ - وعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه، عن رسول الله ﷺ أنه قال:

---

(١) مجمع الزوائد (٦: ٢٢٩) قال الهيثمي: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح (٣/ ١٨٣).

(٢) أخرجه مسلم (١٨٤٧: ٥٢).

«سيكون في آخر أمتي أناس يحدثونكم ما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم، فإياكم وإياهم»[1].

٣ ـ وفي رواية عنه: «يكون في آخر الزمان دجالون كذابون، يأتونكم من الأحاديث بما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم، فإياكم وإياهم لا يضلونكم ولا يفتنونكم»[2].

٤ ـ وعن عائشة رضي الله تعالى عنها، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن في أمتي لنيفاً وسبعين داعياً، كلهم داع إلى النار، لو أشاء لأنبأتكم بآبائهم وقبائلهم»[3].

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: تلا رسول الله ﷺ: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [آل عمران: ٧].

قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم»[4].

(١) أخرجه مسلم في «مقدمة الصحيح» برقم (٦)، وأحمد (٢: ٣٢١).

(٢) أخرجه مسلم برقم (٧).

(٣) إسناده ضعيف: أخرجه أبو يعلى في مسنده برقم (٥٧٠١)، واللفظ له.

(٤) أخرجه البخاري رقم (٤٥٤٧)، ومسلم (٢٦٦٥: ١).

المبحث الثاني: صفاتهم

إن للخوارج معالم يعرفون بها وصفات يتميزون بها، وخير من يرشدنا إلى هذه الصفات، ويدلنا عليها، هو رسول الله ﷺ.

وقد ذكر ﷺ صفات القوم في أحاديثه الشريفة، وسوف أتناول هنا تجلية هذه الأوصاف بشيء من البيان، وذلك لأمور مهمّة منها:

١ ـ أن الوقوف على هذه الصفات يكشف لنا عن معالم غلوهم ومظاهره، ويضع أيدينا على أسبابه ودوافعه وفي ذلك من الفائدة ما لا يخفى.

٢ ـ أن وجودهم مستمر إلى آخر الزمان كما أنبأنا ﷺ وفي الروايات السابق ذكرها، فالوقوف على صفاتهم أمر مهمّ.

٣ ـ أن الوقوف على صفاتهم ومعرفتها يقيان المرء من الوقوع فيها، إذ من لم يعرف الشر وقع فيه غالباً.

كما أن معرفة صفاتهم تجعلنا نأخذ حذرنا ممن اتصف بها، وتجعلنا نعمل على علاج من ابتلي بها.

بعد هذا أشرع في بيان صفاتهم كما دلت عليها الأحاديث النبوية الشريفة.

١ ـ الطعن والتضليل:

من أبرز صفات الخوارج الطعن في أئمة الهدى وتضليلهم، والحكم عليهم بالخروج عن العدل والصواب.

وقد تجلت هذه الصفة في موقف ذي الخويصرة مع رسول الهدى ﷺ حيث قال ذو الخويصرة: «يا رسول الله، اعدل».

فقد عدَّ ذو الخويصرة نفسه أورع من رسول الله ﷺ وحكم على رسول الله ﷺ بالجور والخروج عن العدل في القسمة.

وإن هذه الصفة قد لازمتهم عبر التاريخ. وقد كان لها أسوأ الأثر لما ترتب عليها من أحكام وأعمال.

يقول ابن تيمية عن الخوارج:

«فهؤلاء أصل ضلالهم: اعتقادهم في أئمة الهدى وجماعة المسلمين أنهم خارجون عن العدل وأنهم ضالون، وهذا مأخذ الخارجين عن السنة من الرافضة وغيرهم. ثم يعدون ما يرون أنه ظلم عندهم كفراً. ثم يرتبون على الكفر أحكاماً ابتدعوها».

٢ ـ سوء الظن:

هذه صفة أخرى للخوارج تجلت في حكم شيخهم ذي الخويصرة الجهول على رسول الهدى ﷺ بعدم الإخلاص حيث قال:

(والله إن هذه القسمة ما عدل فيها، وما أريد فيها وجه الله).

فذو الخويصرة الجهول لما رأى رسول الله ﷺ قد أعطى السادة الأغنياء، ولم يعط الفقراء، لم يحمل هذا التصرف على المحمل الحسن، وهذا شيء عجيب خصوصاً وأن دواعيه كثيرة، فلو لم يكن إلا أن صاحب هذا التصرف هو رسول الله ﷺ لكفى به داعياً إلى حسن الظن، ولكنَّ ذا الخويصرة أبى ذلك، وأساء الظن لمرضه النفسي، وحاول أن يستر هذه العلة بستار العدل، وبذلك ضحك منه إبليس، واحتال عليه، فأوقعه في مصايده.

فينبغي للمرء أن يراقب نفسه، وأن يدقق في دوافع سلوكه ومقاصده، وأن يحذر هواه، وأن يكون منتبهاً لحيل إبليس، لأنه كثيراً ما يزين العمل السيّئ بغلاف حسن براق، ويبرر السلوك القبيح باسم مبادئ الحق، ومما يعين المرء على وقاية نفسه، والنجاة بها من حيل الشيطان ومصايده العلم.

فذو الخويصرة لو كان عنده أثر من علم، أو ذرة من فهم، لما سقط في هذا المزلق.

والآن ندع المجال لعلماء الإسلام ليظهروا لنا عظمة التصرف النبوي، وحكمته ﷺ الفائقة في معالجة الأمور.

يقول ابن تيمية:

«لما كان عام حنين قسم ﷺ غنائم حنين بين المؤلفة قلوبهم من أهل نجد والطلقاء من قريش كعيينة بن حصن... ولم يعط المهاجرين والأنصار شيئاً.

أعطاهم ليتألف بذلك قلوبهم على الإسلام، وتأليفهم عليه مصلحة عامة للمسلمين.

والذين لم يعطهم هم أفضل عنده وهم سادات أولياء الله المتقين وأفضل عباد الله الصالحين بعد النبيين والمرسلين، والذين أعطاهم، منهم من ارتد عن الإسلام قبل موته. وعامتهم أغنياء لا فقراء.

فلو كان العطاء للحاجة مقدماً على العطاء للمصلحة العامة لم يعط النبي ﷺ هؤلاء الأغنياء السادة المطاعين في عشائرهم، ويدع عطاء من عنده من المهاجرين والأنصار الذين هم أحوج منهم وأفضل.

وبمثل هذا طعن الخوارج على النبي ﷺ وقال له أولهم:

«يا محمد اعدل فإنك لم تعدل، وقال: إن هذه القسمة ما أريد بها وجه الله...».

وإنهم مع كثرة صومهم وصلاتهم وقراءتهم أخرجوا عن السنة والجماعة، وهم قوم لهم عبادة وورع وزهد، ولكن بغير علم، فاقتضى ذلك عندهم أن العطاء لا يكون إلا لذوي الحاجات. وأن إعطاء السادة المطاعين الأغنياء لا يصلح إلا لغير الله بزعمهم، وهذا من جهلهم.

فإن العطاء إنما هو بحسب مصلحة دين الله.

فكلما كان لله أطوع، ولدين الله أنفع، كان العطاء فيه أولى. وعطاء محتاج إليه في إقامة الدين، وقمع أعدائه وإظهاره وإعلائه أعظم من إعطاء من لا يكون كذلك، وإن كان الثاني أحوج»[1].

---

(١) الفتاوى (٢٨/ ٥٧٩ ـ ٥٨١).

فينبغي للمرء أن يكون ذا بصيرة، مدركاً لشيء من فقه الدعوة ومقاصد الشريعة، حتى لا يزل في المتشابهات ويحار فيهوي ويضيع ويسيء الظن والذم مع قيام موجبات المدح والثناء.

٣ ـ المبالغة في العبادة:

وقد أرشدنا إلى هذه الصفة قوله ﷺ: «**يخرج قوم من أمتي يقرؤون القرآن. ليس قراءتكم إلى قراءتهم بشيء. ولا صلاتكم إلى صلاتهم بشيء. ولا صيامكم إلى صيامهم بشيء**»(١).

فالمبالغة في العبادة من صيام وقيام، وذكر وتلاوة قرآن أمر اشتهر به الخوارج.

«فقد عرفوا باسم القراء لشدة اجتهادهم في التلاوة والعبادة، إلا أنهم كانوا يتأولون القرآن على غير المراد منه، ويستبدون برأيهم ويتنطعون في الزهد والخشوع وغير ذلك».

ويصف ابن عباس هذه المبالغة عندما ذهب لمناظرتهم فيقول:

«فدخلت على قوم لم أر قط أشد منهم اجتهاداً جباههم قرحة من السجود، وأياديهم كأنها ثفن الإبل، وعليهم قمص مرحضة ـ أي مغسولة ـ مشمرين، مسهمة ـ متغير لونها ـ وجوههم من السهر» وهذا موقف يدل على حرصهم على الذكر في أشد الأحوال.

يقول ابن الجوزي: «فلما مات علي ـ رضي الله عنه ـ أخرج ابن ملجم ليقتل، فقطع عبد اللّه بن جعفر يديه ورجليه، فلم يجزع ولم يتكلم، وكحل عينيه بمسمار محمى فلم يجزع، وجعل يقرأ: ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ۝١ خَلَقَ ٱلْإِنسَـٰنَ مِنْ عَلَقٍ﴾ [العلق: ١ و٢]. حتى ختمها وإن عينيه لتسيلان.

---

(١) جزء من حديث أخرجه مسلم (١٠٦٦/ ١٥٥).

فعولج على قطع لسانه فجزع. فقيل له: لم تجزع؟

فقال: أكره أن أكون في الدنيا مواتاً لا أذكر الله. وكان رجلاً أسمر في جبهته أثر السجود، لعنة الله عليه»(1).

مع أنه ورد فيه عن رسول الله ﷺ أنه أشقى الأمة، صنو قاتل الناقة، فلا ينبغي أن نغتر بمظهرهم الحسن، فأهم علامات الجهل لديه الجزع بقطع اللسان من أجل الذكر، ولو كان عالماً لفهم أن الذكر القلبي يفضل عن الذكر اللساني بأضعاف كثيرة.

لكن هذه العبادة لم تنفعهم، ولم يستفيدوا منها، فقد كانت كالجسد بلا روح، والشجر بلا ثمر، إذ لم تهذب أخلاقهم، وتزك نفوسهم، وترقق قلوبهم، فالعبادات شرعت لذلك.

قال تعالى: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥].

﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣].

فلم يكن نصيب هؤلاء الحمقى من القيام إلا السهر، ومن الصيام إلا الجوع، ومن التلاوة إلا بح الصوت.

إن حال الخوارج هذا يرشدنا إلى فائدة يقول عنها ابن حجر: «لا يكفي في التعديل ظاهر الحال، ولو بلغ المشهود بتعديله في العبادة والتقشف والورع حتى يختبر باطن حاله»(2).

٤ ـ الشدة على المسلمين:

* لقد عرف الخوارج بالغلظة والجفوة، وقد كانوا شديدي القسوة والعنف على

(1) تلبيس إبليس (ص٩٤).
(2) فتح الباري (٢: ٣٠٢).

المسلمين، وقد بلغت شدتهم حداً فظيعاً، فاستحلوا دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم فروعوهم وقتلوهم.

* أما أعداء الإسلام من أهل الأوثان وغيرهم، فقد تركوهم ووادعوهم فلم يؤذوهم.

ويخبرنا الرسول ﷺ عن هذه الصفة بقوله: «**يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان**».

ولقد سجل التاريخ صحائف سوداء للخوارج في هذا السبيل فمن ذلك هذا الموقف المروع: «لقي الخوارج في طريقهم عبد الله بن خباب، فقالوا: هل سمعت من أبيك حديثاً تحدثه عن رسول الله ﷺ تحدثناه؟ قال: نعم. سمعت أبي يحدث عن رسول الله ﷺ أنه ذكر فتنة القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، فإن أدركت ذلك فكان عبد الله المقتول.

قالوا: أنت سمعت هذا من أبيك تحدثه عن رسول الله ﷺ؟

قال: نعم.

فقدموه على شفير النهر، فضربوا عنقه، فسال دمه كأنه شراك نعل، وبقروا بطن أم ولده عما في بطنها وكانت حبلى. ونزلوا تحت نخل مواقير ـ كثيرة الحمل بالرطب ـ بنهروان فسقطت رطبة فأخذها أحدهم، فقذف بها في فيه. فقال أحدهم: أخذتها بغير حقها، وبغير ثمنها، فلفظها من فيه. واخترط أحدهم سيفه، وأخذ يهزه، فمر به خنزير لأهل الذمة، فضربه به، يجربه فيه. فقالوا: هذا فساد في الأرض. فلقي صاحب الخنزير فأرضاه في ثمنه[1].

هذه معاملة الخوارج للمسلمين:

قسوة وشدة وعنف، فلم ينتفعوا بكثرة تلاوتهم وذكرهم، إذ لم يهتدوا

---

(١) أليس هذا ما يفعله أقرانهم اليوم من قتل النساء والأطفال والأبرياء، بل وذبحهم ذبح الشاة.

بهديه ولم يسلكوا نهجه. فقد «وصف الشارع الشريعة بأنها سهلة سمحة، وإنما ندب إلى الشدة على الكفار وإلى الرأفة بالمؤمنين فعكس ذلك الخوارج».

قال تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩].

وقال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَـٰفِرِينَ يُجَـٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ ۚ﴾ [المائدة: ٥٤].

فالخوارج عكسوا الآيات، فأرهبوا المسلمين وروعوهم.

يقول المبرد عن أحدهم وفرقته: «وأقام نافع بالأهواز يعترض الناس ويقتل الأطفال، فإذا أجيب إلى المقالة جبا الخراج، وفشا عماله في السواد، فارتاع لذلك أهل البصرة».

إن هذه الشدة والقسوة، والترويع والفتك جعلت بعض المسلمين يدّعي الشرك لينجو من الفتك.

قال المبرد: «حدثت أن واصل بن عطاء أقبل في رفقة، فأحسوا الخوارج، فقال واصل لأهل الرفقة: إن هذا ليس من شأنكم فاعتزلوا ودعوني وإياهم، وكانوا قد أشرفوا على العطب.

فقالوا له: شأنك، فخرج إليهم.

فقالوا: ما أنت وأصحابك؟

قال: مشركون مستجيرون، ليسمعوا كلام الله ويعرفوا حدوده.

فقالوا: قد أجرناكم!

قال: فعلمونا.

فجعلوا يعلمونه أحكامهم.

وجعل يقول: قد قبلت أنا ومن معي.

قالوا: فامشوا مصاحبين فإنكم إخواننا.

قال: ليس ذلك لكم، قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ

ﭐسۡتَجَارَكَ فَأَجِرۡهُ حَتَّىٰ يَسۡمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبۡلِغۡهُ مَأۡمَنَهُۥ﴾ [التوبة: ٦].

فأبلغونا مأمننا، فنظر بعضهم إلى بعض ثم قالوا: ذاك لكم، فساروا بأجمعهم حتى بلغوهم المأمن»[1].

فانظر إلى قلة علمهم وضعف استنباطهم.

٥ ـ قلة الفقه:

إن من آفات الخوارج الكبرى: ضعف فقههم لكتاب الله تعالى وسنة رسول الله ﷺ، ونقصد بذلك سوء فهمهم وقلة تدبرهم وتعقلهم، وعدم إنزال النصوص منازلها الصحيحة.

ولقد أرشدنا رسول الله ﷺ إلى هذا المرض الخطير حيث قال فيهم: **«يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم»**. فلا حظَّ للفهم الصحيح لديهم.

فقد شهد لهم الرسول ﷺ بكثرة التلاوة والقراءة لكتاب الله تعالى، ومع ذلك هم مذمومون. لماذا؟.

لأنهم لم ينتفعوا به، لآفة الفهم العقيم، والتصور المنحرف الذي أصيبوا به، فلم يحسنوا الاستشهاد بالوحي المنير فوقع منهم شر مستطير، فأرهقوا أنفسهم والعباد معهم.

قال الحافظ بن حجر: قال النووي: المراد أنهم ليس لهم فيه حظ إلا مروره على لسانهم، لا يصل إلى حلوقهم، فضلاً عن أن يصل إلى قلوبهم لأن المطلوب تعقله وتدبره ووقوعه في القلب.

قلت: وهو مثل قوله فيهم أيضاً: «لا يجاوز إيمانهم حناجرهم» أي: ينطقون بالشهادتين ولا يعرفونها بقلوبهم[2].

---

(١) أخبار الخوارج للمبرد ص ٦.
(٢) فتح الباري ١٢: ٢٩٣.

إن آفة سوء الفهم وقلة الفقه ذات خطر عظيم، ولقد جنت هذه الآفة على الأمة الإسلامية، وأصابتها بجراح خطيرة، فقد دفعت أصحابها إلى تكفير الصالحين وتضليلهم والطعن فيهم بغير حق، ثم نشأ عن ذلك شقاق، وفراق وعراك، وظلم وبغي واعتداء.

وإليك تصوير الصحابة لفهم الخوارج السيّئ:

قال الإمام البخاري: وكان ابن عمر يراهم شرار خلق الله، قال: إنهم انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين[1].

وعندما سمع سعيد بن جبير رأي ابن عمر سرَّ بذلك وقال: «مما يتبع الحرورية من المتشابه قوله الله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤].

ويقرؤون معها: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام: ١].

فإذا رأوا الإمام يحكم بغير الحق قالوا: قد كفر. ومن كفر عدل بربه فقد أشرك. فهذه الأمة مشركون.

فيخرجون فيقتلون ما رأيت لأنهم يتأولون هذه الآية.. وما أشبه اليوم بالبارحة، فهل يفعل المتطرفون إلا هذا نتيجة الفهم السقيم؟.

وقال نافع:

«إن ابن عمر كان إذا سئل عن الحرورية قال: يكفرون المسلمين ويستحلون دماءهم وأموالهم، وينكحون النساء في عددهم، تأتيهم المرأة فينكحها الرجل منهم ولها زوج، فلا أعلم أحداً أحق بالقتال منهم»[2].

هكذا: سطحية في الفهم، وجور في الحكم، وشناعة في السلوك. إن قلة

---

(١) البخاري: ١٢/ ٢٨٢.

(٢) الاعتصام ٢: ١٨٣.

فقههم، وسطحية فهمهم، حالتا دون الاهتداء بالوحي وجعلتاهم يهوون ويهلكون.

«أخرج الطبري بسند صحيح عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ وذكر عنده الخوارج وما يلقون عند قراءة القرآن فقال: يؤمنون بمحكمه ويهلكون عند متشابهه».

وقد أدى هذا الفهم السقيم إلى مخالفة إجماع السلف في العديد من المسائل، لجهلهم، وإعجابهم برأيهم، وعدم سؤال أهل الذكر فيما اشتبه عليهم.

إن آفة سطحية الفهم، وقلة الفقه، قد جعلتهم يضلون فيما يستنبطون رغم قراءتهم الكثيرة، واستشهادهم بالنصوص القرآنية والنبوية لكن في غير مواضعها.

وصدق الرسول الأكرم ﷺ إذ يقول فيهم: **«يقرؤون القرآن يحسبون أنه لهم وهو عليهم»**.

«يقولون من قول خير البرية يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم».

«يحسنون القيل، ويسيئون الفعل.. يدعون إلى كتاب الله وليسوا منه في شيء».

ولك أن تنظر في شعارهم «لا حكم إلا لله» لتدرك ما ذكر.

٦ ـ حداثة السن وسفاهة الحلم:

مما لوحظ على الخارجين عن سبيل العدل والهدى، حداثة السن وسفاهة الحلم. وذلك مصداقاً لقوله ﷺ: **«سيخرج في آخر الزمان قوم أحداث الأسنان سفهاء الأحلام»**.

يقول الحافظ ابن حجر: «أحداث الأسنان: المراد أنهم شباب.

وقوله: سفهاء الأحلام: والمعنى أن عقولهم رديئة.

قال النووي: «إن التثبت وقوة البصيرة، تكون عند كمال السن، وكثرة التجارب وقوة العقل»[1].

نعم: إن حداثة السن تصاحب غالباً قلة العلم، وعدم سبر غور الأمور والأحداث ورؤيتها رؤية بعيدة، بل سطحية عاجلة، وذلك لقلة التجارب ونقص الخبرة. وإن الشباب يتميزون بالحماس، ويزداد هذا الحماس إذا كان للدين.

فإذا اجتمعت حماسة الشباب، وقلة العلم، ونقص التجربة، والإعراض عن أهل الذكر، أثمر ذلك غلواً وتطرفاً.

إن حداثة السن لما صاحبت سفاهة الحلم أنتجت تصرفات غريبة وسلوكاً عجيباً.

ولقد تجلت هذه السفاهة في مواقفهم تجاه الأحداث، فمن ذلك:

* هذا الخلط العجيب والتناقض الغريب:

فقد آثروا رأيهم على رأي رسول الله ﷺ وصحابته الكرام رضوان الله عليهم.

واعتقدوا في أنفسهم الصواب وفي أئمة الهدى الخطأ.

وكفروا بعضهم بعضاً لخلافات يسيرة.

وندع المجال لابن حزم ليصور لنا جهلهم ومظاهره وأسبابه وعجائبه فيقول:

«ولكن أسلاف الخوارج كانوا أعراباً قرأوا القرآن قبل أن يتفقهوا في السنة الثابتة عن رسول الله ﷺ.

ولم يكن فيهم أحد في الفقهاء، ولا من أصحاب ابن مسعود، ولا أصحاب عمر، ولا من أصحاب علي، ولا أصحاب عائشة، ولا أصحاب أبي

---

(١) فتح الباري ١٢: ٢٨٧.

موسى، ولا أصحاب معاذ بن جبل، ولا أصحاب أبي الدرداء، ولا أصحاب سلمان، ولا أصحاب زيد وابن عباس، وابن عمر.

ولهذا تجدهم يكفر بعضهم بعضاً عند أقل نازلة تنزل بهم من دقائق الفتيا وصغارها، فظهر ضعف القوم، وقوة جهلهم، وأنهم أنكروا ما قدم البرهان الذي أوردنا بأنه الحق.

ولو لم يكن من جهلهم إلا قرب عهدهم بخبر الأنصار يوم السقيفة وإذعانهم ـ رضي الله عنهم ـ مع جميع المهاجرين لوجوب الأمر في قريش دون الأنصار وغيرهم، وإن عهدهم بذلك قريب منذ خمسة وعشرين عاماً وأشهراً، وجمهورهم أدرك ذلك بسنة، وثبت عند جميعهم كثبات أمر النبي ﷺ ولا فرق، لأن الذين نقلوا إليهم أمر رسول الله ﷺ ونقلوا إليهم القرآن والشرائع فدانوا بكل ذلك، هم بأعيانهم لا زيادة فيهم ولا نقص نقلوا إليهم خبر السقيفة، ورجوع الأنصار إلى أن الأمر لا يكون إلا في قريش.

وهم يقرون ويقرؤون قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ ۚ أُولَٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا ۚ وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ ۚ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [الحديد: ١٠].

وقوله تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ ۚ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا﴾ [الفتح: ٢٩].

وقوله تعالى: ﴿۞ لَّقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ [الفتح: ١٨].

ثم أعماهم الشيطان، وأضلهم الله تعالى على علم، فحلوا بيعة مثل علي، وأعرضوا عن مثل سعيد بن زيد، وسعد، وابن عمر وغيرهم ممن أنفق من قبل الفتح وقاتل، وأعرضوا عن سائر الصحابة الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا ووعدهم الله الحسنى.

وتركوا من يُقرّون أن الله تعالى عز وجل علم ما في قلوبهم فأنزل السكينة

عليهم، ورضي الله عنهم، وبايعوا الله. وتركوا جميع الصحابة، وهم الأشداء على الكفار، الرحماء بينهم، الركع السجد، المبتغون فضلاً من الله ورضواناً، سيماهم في وجوهم من أثر السجود، المثنى عليهم في التوراة والإنجيل من عند الله عز وجل، والذين غاظ الله بهم الكفار، المقطوع على أن باطنهم في الخير كظاهرهم. لأن الله عز وجل شهد بذلك.

فلم يبايعوا أحداً منهم، وبايعوا شيث بن ربعي مؤذن سجاح أيام ادعت النبوة بعد موت النبي ﷺ حتى تداركه الله عز وجل ففر عنهم، وتبين له ضلالهم.

فلم يقع اختيارهم إلا على عبد اللّه بن وهب الراسبي أعرابي بوال على عقبيه لا سابقة له ولا صحبة، ولا فقه، ولا شهد الله له بخير قط. فمن أضل ممن هذه سيرته واختياره؟

ولكن حق لمن كان أحد أئمته ذو الخويصرة الذي بلغه ضعف عقله، وقلة دينه إلى تجويره رسول الله ﷺ في حكمه والاستدراك عليه، ورأى نفسه أورع منه ﷺ، هذا وهو يقر أنه رسول الله ﷺ إليه، وبه اهتدى، وبه عرف الدين، ولولاه لكان حماراً أو أضل. ونعوذ بالله من الخذلان»[1].

ويصور ابن الجوزي طرفاً من حمقهم وسفاهة حلمهم فيقول عنهم:

«واستحلوا دماء الأطفال، ولم يستحلوا أكل ثمرة بغير ثمنها. وتعبوا في العبادات وسهروا، وجزع ابن ملجم عند قطع لسانه من فوات الذكر. واستحل قتل علي كرم الله وجهه. ثم شهروا السيوف على المسلمين.

ولا أعجب من اقتناع هؤلاء بعلمهم، واعتقادهم أنهم أعلم من علي رضي الله عنه.

فقد قال ذو الخويصرة لرسول الله ﷺ: اعدل فما عدلت وما كان إبليس ليهتدي إلى هذه المخازي. نعوذ بالله من الخذلان»[2].

---

(١) الفصل في الملل والنحل ٤: ٢٣٧ ـ ٢٣٨.

(٢) تلبيس إبليس ص ٩٥.

إن الإشارة إلى الخوارج بأنهم أحداث الأسنان ترشدنا إلى ضرورة تلافي مثالب هذه الحداثة عن طريق توطيد النفس على التأني والروية، والاسترشاد بأهل العلم والخبرة والتجربة في ما أشكل.

هكذا كان شباب الصحابة رضوان الله عليهم يسألون رسول الله ﷺ في ما أشكل عليهم، ويسألون كبار الصحابة من بعده، ويستفيدون منهم ومن خبرتهم وحنكتهم، وكانوا لا يزكون أنفسهم ويتهمون غيرهم، فكانوا بذلك خير شباب الدنيا.

تلك هي أبرز معالم الخوارج: ويمكن أن نجمل مظاهر غلوهم في ما يلي:

١ - الطعن في مخالفيهم وتضليلهم وتكفيرهم. ودليل ذلك: طعنهم في الرسول ﷺ وقسمته وتكفيرهم لأمير المؤمنين عثمان، وعلي بن أبي طالب، والحكمين وأصحاب الجمل.

٢ - سوء الظن، ودليل ذلك اتهامهم الرسول ﷺ بعدم الإخلاص في القسمة لأنهم لم يفهموا مقصده السامي لقصر نظرهم ومرض قلوبهم.

٣ - المبالغة في العبادة بغير علم: «يحقر أحدكم صلاته إلى صلاتهم...».

٤ - الشدة على المسلمين: «يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان».

٥ - قلة الفقه لعدم تتلمذهم على الصحابة «يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم».

٦ - نقص التجربة والخبرة وصغر السن وسفاهة العقل «أحداث الأسنان سفهاء الأحلام».

المبحث الثالث: أسباب غلوهم

أما أسباب غلوهم فكثيرة يستطيع القارئ الكريم أن يستشفها مما قد كتبنا عنهم، ولكن نورد هنا أهم أسباب غلوهم على وجه الاختصار:

١ ـ سوء الفهم وقلة الفقه لعدم تلقيهم العلم على أصوله ومن مصادره الصحيحة «يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم».

٢ ـ نقص التجربة والخبرة وصغر السن وسفاهة العقل «أحداث الأسنان سفهاء الأحلام».

٣ ـ الإعجاب الشديد بالنفس مع احتقارهم لغيرهم من المسلمين، واتباع لأهوائهم وآرائهم الشاذة.

٤ ـ تقوقعهم على أنفسهم بحيث لا يقرأون إلا ما يناسب توجهاتهم، ولا يسمعون إلا لمن شاؤوا ممن هو على مشربهم، حتى لا يتأثروا بغيرهم فينصرفوا عما هم فيه.

٥ ـ تركيزهم على عنصر الخوف من الله فقط من دون نظر إلى عنصر الرجاء والطمع في رحمة الله سبحانه، وهذا إضافة إلى الأسباب السابقة أدى بصاحبهم إلى التعامل مع الأحداث من حولهم بنظرة تشاؤمية فكفروا غيرهم لأتفه الأسباب وأساؤوا الظن بهم حتى لو كان رسول الله ﷺ نفسه كما سبق ذكره، فتجد قلوبهم طافحة بالقسوة والغلظة.

لهذا قال الإمام الغزالي: «من عَبَدَ الله بالخوف فهو حروري» أي الخوف فقط دون طمع في رحمة الله وسعة عفوه وهو الذي وسعت رحمته كل شيء، ودون حب لله سبحانه وتعالى تنزَّه وتقدس، والله سبحانه كل صفاته كمال مطلق سواء منها صفات الجلال أو صفات الجمال لذا من تدبر في أفعاله سبحانه وفي نعمه على الخلق لا بد وأن يحب الله كما نبهنا رسول الله ﷺ فقال: «أحبوا الله لما يغذوكم به من نعمه وأحبوني بحب

الله، وأحبوا أهل بيتي بحبي»[1].

لذا، نجد هذه القلوب المترعة بحب الله يفيض منها هذا الحب على خلق الله جميعاً، فتظهر الرحمة في جميع أفعالهم كما علمهم رسول الله حين وجد أحد المسلمين يسحب شاة ليذبحها فقال له: «قُدها إلى الموت قوداً جميلاً».

٦ - غرورهم بأنفسهم: فمنهم من واظب على الطاعات الظاهرة ولم يتفقد ما في قلبه من أمراض كالحسد والكبر والرياء وطلب الرئاسة وإرادة السوء بالمسلمين والمنافسين له وطلب الشهرة في البلاد، بل قد لا يعرف أن الشرع يذم هذه الأشياء لغروره بنفسه.

فمثل هؤلاء قد زينوا ظاهرهم وأهملوا بواطنهم ونسوا أو تناسوا قول الرسول ﷺ: «إن الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أموالكم وإنما ينظر إلى قلوبكم. . .»[2].

فتعهدوا الأعمال الظاهرة ونسوا القلب وهو الأصل إذ لا ينجو إلا من أتى الله بقلب سليم.

ومنهم من يعرف أن الرياء والكبر والحسد [الأخلاق الباطنة المذمومة شرعاً] إلا أنهم لعجبهم بأنفسهم يظنون أنهم منفكون عنها وأنهم أرفع عن الله في أن يبتليهم بذلك وإنما يبتلي به العوام دون من بلغ مبلغهم من العلم، فأما هم فأعظم عند الله من أن يبتليهم، ثم إذا ظهر عليهم مخايل الكبر والرئاسة وطلب العلو والشرف قالوا: ما هذا كبر وإنما هو طلب علم الدين وإظهار شرف العلم ونصرة دين الله وإرغام أنف المخالفين من المبتدعين - في نظرهم!. ونسوا أن الشيطان يفرح بما يفعلون ويسخر منهم ونسوا بما نص رسول الله، ونسوا ما ورد عن الصحابة من التواضع والقناعة، وهؤلاء يطلبون عز الدين بالمناصب والرئاسة، بل قد يتنافسون ويتناحرون في ما بينهم لأجل ذلك. وهم في ذلك

---

(١) حديث صحيح رواه الترمذي (٣٧٨٩) والحاكم في المستدرك (٤٧١٦/ ٣١٤) والسيوطي في الجامع الصغير.

(٢) جزء من حديث أخرجه مسلم (٢٥٦٤/ ٣٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

يتظاهرون بخدمة الدين والعلم، ولو كان كذلك لفرحوا بصلاح الناس على يد غيرهم، وهم مع ذلك مشتغلون بجدال الناس بالباطل.

ومنهم من استغل منصب الوعظ والتذكير وإرشاد الناس، وهم مغرورون بأنفسهم وهم أشد الناس بُعداً عما ينصحون به الناس من الأخلاق الحميدة، وغرورهم أشد الغرور لأنهم يعجبون بأنفسهم غاية الإعجاب فيضعون أنفسهم في أماكن هم من أشد الناس بعداً عنها، بل إن قلوبهم مشحونة بالكبر والحسد والحقد والرياء من دون أن يدروا بذلك.

بل إنهم يتبرؤون من تلك الصفات ظاهراً وهم في وعظهم وإرشادهم يذكرون نصائح وإرشادات في القرآن والسُنَّة وكلام العلماء ويلقونها في المساجد فوق المنابر أو في المحاريب بل وفي الأسواق، ويظنون أنهم إذا حفظوا تلك النصائح والأقوال المأثورة أنهم قد تخلقوا بها، وأنهم أفلحوا ونالوا الغرض، وصاروا مغفوراً لهم وأمنوا عقاب الله من غير أن يحفظوا ظاهرهم وباطنهم من الآثام، ولكنهم يظنون أن حفظهم لكلام أهل الدين ـ مع أنهم يكفرون ويبدعون أغلب علماء الدين ـ يكفيهم، وغرورهم أشد من غرور غيرهم.

ومنهم من اغتر لأنه يدعي الاشتغال بحديث رسول الله ﷺ فيدخله الغرور في نفسه، ويرى أنه أفضل الناس، ومع ذلك فمثله مثل حملة الأسفار لأنه لا يصرف وقته إلى فهم معاني السُنَّة بل يهتم بالنقل، فلم يفهم المعاني بل قد يفهم البعض ـ وقد يكون مما يناسبه ـ وإن فهم لا يعمل إلا بما يوافق هواه، وهو في ذلك نسي أن يعالج قلبه من الغرور، وهذا واجب عليه، وفعلهم هذا من أفحش أنواع الغرور.

ومنهم من اغتر بعمله للفضائل والنوافل وربما تعمقوا في الفضائل حتى خرجوا إلى العدوان والسرف، ومنهم من يغتر بقراءة القرآن وبكثرة الصوم أو بأمر الناس بالمعروف ونهيهم عن المنكر وينسى نفسه لا لشيء وإنما ليقال له إنه عالم أو شيخ، ومنهم من اغتر بعمله للفضائل والنوافل وربما تعمقوا فيها ونسوا المفروض عليهم من حسن الظن بالمسلمين وترك الرياء والكبر والحسد.

خطورة الخـوارج

المبحث الأول: تكفيرهم المسلمين

سبق في تاريخ الخوارج ونشأتهم أنهم:

أ - تواقحوا بتكفير خير البشر بعد الأنبياء، وهم صحابة سيدنا محمد ﷺ بذرائع ساذجة.

ب - كفروا عامة المسلمين لعدم متابعتهم لهم في تكفير الصحابة.

ج - كفروا بعضهم بعضاً وظهرت من كل فرقة العديد من الفرق، وجميعهم يكفر بعضهم بعضاً.

وهذا السلوك الانتحاري من هؤلاء الخوارج لا نجد له نظيراً إلا في ما حكاه القرآن الكريم عن طوائف أهل النار في الآخرة كلما دخلت أمة منهم النار لعنت أختها كما لو كان فعلهم جزاءً مقدماً لهم من عقاب الآخرة على سبيل الإشارة والتحذير لغيرهم.

بعكس المؤمنين الذين يدعو آخرهم لأولهم: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُو مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾.

كل ذلك أصابهم لعدم التفاتهم إلى تحذير سيد الخلق ﷺ من التجرؤ على تكفير من يقولون (لا إله إلا الله محمد رسول الله).

١ ـ عن أبي ذر رضي الله تعالى عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول: «لا يَرمي رجل رجلاً بالفسوق، ولا يرميه بالكفر إلا ارتدت عليه إن لم يكن صاحبه كذلك»[1].

٢ ـ وعن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا قال الرجل لأخيه: يا كافر فقد باء به أحدهما»[2].

٣ ـ وعن عبد اللّه بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «أيما رجل قال لأخيه: يا كافر فقد باء بها أحدهما»[3].

٤ ـ وحديث: «من حلف بملة غير الإسلام كاذباً فهو كما قال، ومن قتل نفسه بشيء عُذِّب به في نار جهنم، ولعن المؤمن كقتله، ومن رمى مؤمناً بكفر فهو كقتله»[4].

وهم الذين يرفعون شعار تكفير أكثر حكام المسلمين، وكذلك من يرضى عنهم أو يؤيدهم بحجة أنهم لا يحكمون بما أنزل الله ويتخذون شعاراً هو الآية الكريمة ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾. اقتداء بأسلافهم الأوائل متجاهلين ما بيَّنه سلفنا الصالح من معنى الآية.

١ ـ فقد أخرج ابن جرير الطبري بإسناد صحيح عن ابن عباس في تفسيرها قال: «هي به كفر وليس كفراً بالله وملائكته وكتبه ورسله». أ. هـ.

٢ ـ أخرج الحاكم في رواية عن ابن عباس قال: «إنه ليس بالكفر الذي يذهبون

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٤٥).
(٢) أخرجه البخاري (٦١٠٣).
(٣) أخرجه البخاري (٦١٠٤).
(٤) أخرجه البخاري (٥١٠٥، ٦٠٤٧، ٦٦٥٢).

إليه أنه ليس كفراً ينقل عن الملة: كفر دون كفر». وقال صحيح الإسناد ووافقه الذهبي[1].

٣ ـ وذكر الفخر الرازي عدة وجوه في تفسير الآية قال:

«والخامس: قال عكرمة: قوله ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ إنما يتناول من أنكر بقلبه وجحد بلسانه، أما من عرف أنه بما يضاده فهو حاكم بما أنزل الله تعالى ولكنه تارك له، فلا يلزم دخوله تحت هذه الآية وهذا هو الجواب الصحيح. والله أعلم».

٤ ـ يقول الطبري: «إن حكم به ـ أي بغير ما أنزل الله ـ هوى ومعصية فهو ذنب تدركه المغفرة على أصل أهل السُنَّة في الغفران للمذنبين». أ. هـ.[2].

نتائج التكفير:

- أول هذه النتائج المباشرة هي إيجابهم قتال من يكفرونهم واستحلالهم دماءهم وأموالهم وأعراضهم.
- اعتبارهم أن قتالهم للمسلمين له الأولوية على أي صنف آخر، بزعم أن المسلمين ارتدوا بعد إيمان، وأما الآخرون من الكفار الأصليين فيبدأون معهم بالموعظة الحسنة وإسماعهم كلام الله أولاً؛ هذا وإذا فرغوا لهم ومن ثم ينطبق عليهم قول سيد الخلق ﷺ: **«يقتلون أهل الإيمان ويدعون أهل الأوثان»**. وهل يا ترى فوق ذلك ضلال؟.
- نقل هذه المعارك إلى داخل المجتمع المسلم وإثارتها بين طوائفه تذهب ريح المسلمين لا محالة وتجعل بأسهم بينهم شديداً حتى تذهب شوكتهم ويكون ما هو حادث اليوم نتيجة مباشرة لهذا الفكر الخارجي الأثيم.

---

(١) [المستدرك ٢/ ٣١٣].

(٢) تفسير الطبري (٥/ ٢٥٠).

المبحث الثاني: استحلالهم القتل والتحذير من ذلك

أولاً: الآيات القرآنية الواردة في شأن تحريم قتل النفس:

١ ـ قال تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣].

٢ ـ وقال تعالى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ۚ وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِى ٱلْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾ [المائدة: ٣٢].

٣ ـ وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا۟ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ [الإسراء: ٣٣].

٤ ـ وقال تعالى: ﴿... وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا﴾ [النساء: ٢٩ و٣٠].

٥ ـ وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا (٦٨) يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا (٦٩) إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا﴾ [الفرقان: ٦٨ ـ ٧٠].

فنسأل الله العظيم لهؤلاء الخوارج ـ ولكل العصاة ـ التوبة والإنابة إنه سميع مجيب.

ثانياً: بعض الأحاديث النبوية الواردة في الترهيب من قتل النفس:

١ ـ عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر»[1].

---

(١) أخرجه البخاري (٤٨ ـ ٧٠٧٦).

ومعلوم أن قتال المسلم سبب يؤدي إلى قتله وقد يقع القتل أو لا يقع.

٢ ـ وعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن رسول الله ﷺ قال: «اجتنبوا السبع الموبقات»، وقيل: يا رسول الله وما هن؟ قال: «الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات»[(١)].

٣ ـ وعن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لن يزال المؤمن في فُسحة من دينه ما لم يُصب دماً حراماً»[(٢)].

٤ ـ وقال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما: «إن من وَرَطاتِ الأمور التي لا مخرج لمن أوقع نفسه فيها سفك الدم الحرام بغير حِلِّهِ»[(٣)].

٥ ـ وعن عبد اللّه بن عمرو رضي الله تعالى عنهما أن النبي ﷺ قال: «لزوال الدنيا أهون عند الله من قتل رجل مسلم»[(٤)].

وفي رواية أخرى عن البراء عازب: «ولو أن أهل سماواته وأهل أرضه اشتركوا في دم مؤمن لأدخلهم الله النار».

٦ ـ وعن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من أعان على دم امرئ مسلم بشطر كلمة كتب بين عينيه يوم القيامة: آيس من رحمة الله»[(٥)]. ومثله بألفاظ مقاربة عن أبي هريرة[(٦)].

٧ ـ وعن أبي الدرداء رضي الله تعالى عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٦٦).

(٢) أخرجه البخاري (٦٨٦٢) والبيهقي في السنن الكبرى (١٥٨٥).

(٣) أخرجه البخاري (٦٨٦٣) والبيهقي في السنن الكبرى (١٥٨٢٩).

(٤) أخرجه النسائي أيضاً (٣٤٤٩) والترمذي (١٣٩٥) مرفوعاً وموقوفاً ورجح الموقوف.

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١٥٨٦٥).

(٦) أخرجه ابن ماجه (٢٦٢٠).

«كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا الرجل يموت مشركاً، أو يقتل مؤمناً متعمداً»[1].

ولئلا يُظَن أن الإسلام قد حرَّم قتل المسلم فقط نورد أيضاً الأحاديث الآتية:

٨ ـ عن البراء رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لزوال الدنيا أهون على الله من دم يُسفكُ بغير حق»[2]. ولم يحدد مسلماً أو غيره.

٩ ـ وعن عبد اللّه بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من قتل معاهداً لم يَرَح رائحة الجنة وإن ريحها يوجد من مسيرة أربعين عاماً»[3].

١٠ ـ وعن أبي بكرة رضي الله تعالى عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من قتل معاهداً في غير كنْهِهِ حرم الله عليه الجنة»[4].

وفي رواية: «من قتل رجلاً من أهل الذمة لم يجد ريح الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة سبعين عاماً»[5].

وفي رواية: «من قتل نفساً معاهدة بغير حقها لم يَرَحْ رائحة الجنة وإن ريح الجنة ليوجد من مسيرة مائة عام»[6].

فإذا نظرنا إلى الآيات والأحاديث السابقة لا يبقى لمسلم يخشى الله ذرة من شك في خطورة جرائم القتل وسفك الدماء التي يقوم بها الخوارج في جميع

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٢٧٠) وابن حبان في صحيحه (٥٩٨٠) والحاكم في المستدرك (٤/ ٣٥١) وقال: صحيح الإسناد ووافقه الذهبي.
(٢) ذكره ابن أبي عاصم في كتاب الزهد (١٣٨) ورجاله ثقات.
(٣) أخرجه النسائي (٦٩٤٩) وأبو داود (٢٧٦٠).
(٤) أخرجه النسائي (٦٩٤٩) وأبو داود (٢٧٦٠).
(٥) أخرجه النسائي (٤٧٥٠).
(٦) أخرجه النسائي (٥٧٤٩) وابن حبان في صحيحه (٤٨٨٢).

عصورهم والتي يصنَّف بها هؤلاء الخوارج بأنهم ـ وبحق ـ من أكابر المجرمين في كل عصر.

وقد ضرب لنا القرآن الكريم مثلاً في قصة ابني آدم حين همَّ أحدهما يقتل الآخر فقال ابن آدم التقي لأخيه: ﴿لَئِنۢ بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّيٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ (٢٨) إِنِّيٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُا۟ ٱلظَّٰلِمِينَ (٢٩) فَطَوَّعَتْ لَهُۥ نَفْسُهُۥ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُۥ فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ (٣٠) ...﴾.

الباب الثاني

مظاهر التطرف وآفاته

الفصل الأول : وسطية الإسلام

الفصل الثاني : التطرف غلو وإفراط وتفريط

الفصل الثالث : مظاهر التطرف

الفصل الرابع : آفات التطرف

الفصل الأول

وسـطيـة الإسـلام

تمهيد:

قبل الكلام على مظاهر التطرف، لا بد أن نوضح للقارئ أن هناك فرقاً بين التطرف والخوارج الذين سبق الحديث عنهم.

فالتطرُّف هو التشدد والغلو الذي يفضي بالإنسان من حيث يشعر ومن حيث لا يشعر إلى أن يسلك مسلك الخوارج.

ونحن هنا عندما نتكلم عن التطرف ونبين آفاته ونوضح أسبابه، فإننا نحذر المسلمين من سلوك هذه الطريق الخطيرة.

ونحب أن نذكر بأن الإسلام دين الوسطية، ومنهجه اليسر والاعتدال، ومراعاة المصالح والمقاصد.

وإن من أخطر المزالق التي ينتهجها بعض المتشددين، المبالغة في سد باب الذرائع حتى سدوا ما أمرت الشريعة به، وتناسوا أبواب المصلحة الشرعية، وجهلوا فقه الواقع، وشددوا في ما يجب فيه التيسير.

وما أحسن قول الإمام سفيان الثوري: «الفقه هو الرخصة من الثقة وأما التشدد فيتقنه كل أحد» ولقد أوكل الله سبحانه إلى أهل الذكر ممن جمعوا بين النقل والعقل مهمة الاستنباط والاجتهاد. كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ﴾ [النساء: ٨٣]. فالرد إلى الله

والرسول هو الرد إلى الكتاب والسنة، ومهمة العلماء استنباط الأحكام ضمن قواعد علم أصول الفقه.

وعلى المسلم المحتاط لدينه أن يكون مع جمهور العلماء، فذلك أدعى للصواب وإن مما فرطت فيه الأمة وعلماؤها هو عدم اجتماعهم في مجمع فقهي واحد يتداول فيه جميع العلماء من أتباع المذاهب المعتبرة، والتخصصات العلمية المتنوعة، ويدرسون المستجدات لمواجهة النوازِل الجديدة، لأن النصوص محدودة والوقائع المستجدة لا حصر لها.

فلا بد للعلماء أن يقوموا بمسؤوليتهم، وأن يدرسوا فقه الواقع، وأن يختلطوا بالناس، ويحببونهم في ربهم، وأن يحذروهم من دعاة الفتنة، الذين ينفرون الناس عن دينهم، ويمزقون صفوف المسلمين.

إن الكثيرين من الشباب انزلقوا في تيارات الغلو، لأنهم لم يجدوا البيئة العلمية الصالحة التي توجههم وترعاهم، فأصبحوا لقمة سائغة بأيدي الخوارج المارقين.

وليعلم الجميع أن العنف لا يدفع بالعنف، فالعنف مبني على فكر خاطئ، فإذا لم يواجه هذا الفكر الخاطئ بالفكر الصائب، فسيظل الخطر يحدق بالأمة، وما يزال ظهور الخوارج متجدداً بوجود مصادر فكرهم وتوافر عوامل بقائهم.

ولذلك، فإن علاج آفات التطرف يختلف عن علاج الخوارج، لأن الخوارج تحولوا من الفكر الجانح إلى التكفير واستباحة الدماء وحمل السلاح، وحكم الشرع فيهم كما سبق بيانه، القتل والقتال لأنهم لم يدعوا للحوار مجالاً ولا لإقامة الحجة اعتباراً.

وأما التطرف والغلوّ، فنعالجه بالحوار الهادئ والنصيحة الصادقة، وقيام العلماء من خلال المؤتمرات والمجامع باتخاذ القرارات التي تحول دون سلوك طرق الغلو، وبيان ما يجوز الاختلاف فيه وما لا يجوز. وهذه محاولة متواضعة في علاج ظاهرة التطرف مهدتُ لها ببيان وسطية الإسلام ثم تحدثتُ عن مظاهر التطرف وآفاته.

الوسطية في اللغة

الوسط صفة بمعنى خيار وأفضل، وأجود، فأوسط الشيء: أفضله وأجوده وخياره.

وواسطة القلادة: الجوهر الذي وسطها، وهو أجودها[1]، وتأتي وسط بمعنى عدل.

ويقال وَسَط لماله طرفان مذمومان، مثال ذلك: السخاء وسط بين البخل والتبذير، والشجاعة وسط بين الجبن والتهور.

فهذه الكلمة فيها معنى العدل والفضل والخيرية والجَودة والرفعة والمكانة العلية.

مزايا الوسطية وفوائدها

الوسطية من خصائص أمة الإسلام، وإلى هذه المزية يشير قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣].

ووسطية أمة الإسلام مستمدة من وسطية منهجها، فهو منهج وسط، لأمة وسط. منهج الاعتدال والتوازن الذي سلم من الإفراط والتفريط، أو من الغلو والتقصير.

١ - فمن مزايا الوسطية: الخيرية، ولهذا قال العرب في حكمهم: «خير الأمور الوسط».

وقال ابن كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿أُمَّةً وَسَطًا﴾ الوسط هنا: الخيار والأجود. كما يقال لقريش: أوسط العرب نسباً وداراً أي خيرها. وكان

---

(١) لسان العرب ٧/ ٤٣٠، ٤٢٧.

الرسول ﷺ وسطاً في قومه أي: أشرفهم نسباً. ومنه: الصلاة الوسطى، التي هي أفضل الصلوات[1].

٢ ـ **الاستقامة**: الوسطية تعني الاستقامة، والبعد عن الميل والانحراف. والمنهج المستقيم هو (الصراط المستقيم). ومن هنا علمنا الله سبحانه أن نسأله الهداية إلى (الصراط المستقيم) كل يوم ما لا يقل عن سبع عشرة مرة، وذلك حين نقرأ الفاتحة، ونقول داعين الله عز وجل: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ۝٧﴾ [الفاتحة: ٦و٧].

و(المغضوب عليهم) هم اليهود، و(الضالون) هم النصارى، واليهود والنصارى يمثلون الإفراط والتفريط. فاليهود قتلوا الأنبياء، والنصارى ألّهوهم. واليهود أسرفوا في التحريم، والنصارى أسرفوا في الإباحة، واليهود غَلَوا في الجانب المادي، والنصارى غَلَوا في الجانب الروحي.

فالتزام المنهج الوسط، هو السير على الطريق السوي المستقيم، الذي سار عليه من أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين.

٣ ـ **العدل**: من خصائص الوسطية ومزاياها التي وصفت بها الأمة المسلمة ورتبت عليها شهادتنا على البشرية كلها: العدل ـ الذي هو ضرورة لقبول شهادة الشاهد، فمن لم يكن عدلاً فإن شهادته مرفوضة مردودة. أما الشاهد العدل فترضى شهادته وتقبل.

وقد فسر الرسول ﷺ قوله تعالى: ﴿أُمَّةً وَسَطًا﴾ بقوله: «عدولاً» كما في صحيح البخاري[2]، والعدل في الحقيقة: توسط بين الطرفين المتنازعين دون ميل أو تحيز إلى أحدهما، وحقيقة معنى العدالة: الإنصاف. ويوضح هذا المعنى الأصل اللغوي لكلمة العدل لأن أسماء المعنويات

---

(١) تفسير ابن كثير ١/ ١٩٠.

(٢) صحيح البخاري ٥: ٥١.

مأخوذة من أسماء المحسوسات. فالعدل والعدالة تعادل شقي حمل البعير وتوازنهما، فإذا اختل توازنهما وتفاوت ثقلهما مال الحمل إلى جهة الثقل. ومنه: الميل والحيف ضد العدل والإنصاف. فالعادل الذي توسط في حكمه دون ميل، ووازن بين الأطراف بحيث يعطي كلاً منها حقه دون جور. كصاحب البعير في تسويته بين شقي حمله.

٤ ـ ومن معاني الوسطية ومزاياها: **الحكمة**، لأن الحكمة وضع الأشياء مواضعها، وتنزيل الأمور منازلها. قال ابن القيم في معنى الحكمة «فعل ما ينبغي، على الوجه الذي ينبغي في الوقت الذي ينبغي» وقال أيضاً: «الحكمة أن تعطي كل شيء حقه، ولا تعديه حده»[١]، وكل هذه المعاني من خصائص الوسطية ودلالاتها.

٥ ـ **الوسطية والأمان**: إن الوسطية تمثل منطقة الأمان والبعد عن الخطر، فالأطراف عادة تتعرض للخطر بخلاف الوسط فهو محمي ومحروس.

قال العلامة ابن عاشور في تفسيره «والوسط اسم للمكان الواقع بين أمكنة تحيط به، ولما كان الوصول إليه لا يقع إلا بعد اختراق ما يحيط به، أخذ فيه معنى الصيانة، كوسط الوادي لا تصل إليه الرعاة والدواب إلا بعد أكل ما في الجوانب، فيبقى كثير العشب والكلأ، والمكان الوسط لا يصل إليه العدو بسهولة»[٢].

٦ ـ **الوسطية والقوة**: الوسطية تمثل القوة، فالوسط هو مركز القوة، فمرحلة الشباب تمثل مرحلة القوة وسطاً بين ضعيفين: ضعف الطفولة، وضعف الشيخوخة. والشمس في وسط النهار أقوى منها في أول النهار وآخره[٣].

٧ ـ **الوسطية والوحدة**: الوسطية تمثل مركز الوحدة ونقطة التلاقي، فالفكرة

---

(١) مدارج السالكين ٢/ ٤٧٩.

(٢) التحرير والتنوير ٢/ ١٧.

(٣) الخصائص العامة للإسلام ١٣٤.

الوسطى هي نقطة التوازن والاعتدال، التي يجب أن تلتقي بها الأفكار المتطرفة.

إن التعدد والاختلاف الفكري يكونان كلما وجد التطرف، أما التوسط والاعتدال فهما طريق الوحدة الفكرية ومركزها ومنبعها. ولهذا تثير المذاهب والأفكار المتطرفة من الفرقة والخلاف بين أبناء الأمة الواحدة مالا تثيره المذاهب المعتدلة[1].

٨ ـ **الوسطية والتيسير ورفع الحرج**: إن من أبرز خصائص الوسطية: التيسير ورفع الحرج. فالإسلام دين الوسط لا غلو ولا جفاء، ولا إفراط ولا تفريط، ولا تنطع، ولا تضييع.

قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [٢٢: ٧٨]. ويقول سبحانه: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقال سبحانه: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾﴾ [النساء: ٢٨]، والآيات والأحاديث التي تؤكد يُسر الإسلام وبعده عما يخرج عن منهج الوسطية كثيرة جداً. ولن نستطيع أن ندرك حقيقة الوسطية إلا إذا فهمنا سمة اليسر والتوسعة ورفع الحرج، وإلا تصبح الوسطية قولاً نظرياً لا وجود له في الواقع.

(١) المصدر السابق: ١٣٤.

الفصل الثاني

التطرف غلو وإفراط وتفريط

بعد أن تبين لنا معنى (الوسطية) وأهم خصائصها ومزاياها، فإن أشد ما ينافي الوسطية الغلو أو الإفراط، والجفاء أو التفريط.

فما هو الغلو والإفراط؟

أما الغلو فقد عرفه أهل اللغة بأنه مجاوزة الحد والتشدد والمبالغة. وقد ورد في القرآن الكريم آيتان فيهما النهي عن الغلو بلفظه الصريح، فقال تعالى في سورة النساء: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ﴾ [النساء: ١٧١]، وقال ابن كثير في تفسير هذه الآية: «ينهى تعالى أهل الكتاب عن الغلو والإطراء، وهذا كثير في النصارى، فإنهم تجاوزوا الحد في عيسى حتى رفعوه فوق المنزلة التي أعطاه الله إياها، فنقلوه من حيز النبوة إلى أن اتخذوه إلهاً من دون الله يعبدونه..»[١].

أما الآية الثانية ففي سورة المائدة قال تعالى: ﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ غَيۡرَ ٱلۡحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓاْ أَهۡوَآءَ قَوۡمٖ قَدۡ ضَلُّواْ مِن قَبۡلُ وَأَضَلُّواْ كَثِيرٗا وَضَلُّواْ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [المائدة: ٧٧].

وقد وردت بعض الأحاديث التي تنهى عن الغلو، أذكر بعضها:

---

(١) تفسير ابن كثير ١/ ٥٨٩.

١ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**إياكم والغلو في الدين، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين**»[(١)].

٢ ـ وقال ﷺ: «**إن هذا الدين متين فأوغل فيه برفق**»[(٢)].

٣ ـ وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**هلك المتنطعون**» قالها ثلاثاً[(٣)]. «قال النووي «المتنطعون: المتعمقون المغالون المجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم»[(٤)].

٤ ـ وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يقول: «**لا تشددوا على أنفسكم فيشددُ الله عليكم، فإن قوماً شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم، فتلك بقاياهم في الصوامع والديار رهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم**»[(٥)].

٥ ـ وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**إن هذا الدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا وقاربوا وأبشروا. .**»[(٦)].

وكل هذه الأحاديث تدل على أن الغلو خروج عن المنهج الوسط، ومجاوزة للحد، وفعل ما لم يشرعه الله تعالى ولا رسوله ﷺ.

ومنشأ الغلو يكون بتفسير النصوص تفسيراً متشدداً يتعارض مع مقاصد الشريعة، كما يكون بإلزام النفس والآخرين بما لم يوجبه الله عليهم، أو بالحكم على الآخرين حيث يقف الغلاة من بعض الناس موقف المادح الغالي، ويقف من آخرين موقف الذامّ الهادم فيصفهم بما لا يلزمهم شرعاً كالفسق والمروق

---

(١) رواه النسائي ٣٠٥٧، وأحمد ١/ ٢١٥.
(٢) أخرجه أحمد ٣/ ١٩٩.
(٣) أخرجه مسلم ٤/ ٢٠٥٥.
(٤) شرح مسلم ١٦/ ٢٢٠.
(٥) أخرجه أبو داود ٤/ ٧٦.
(٦) أخرجه البخاري ٧/ ١٨١، ١٨٢.

والجهل والزندقة.. إلى غير ذلك من ألفاظ الشتم والسباب التي قد أعرض لبعضها وصف بها علماء أجلاء من فقهاء ومفسرين ومحدثين؟!.

وأنبه إلى أمر مهمّ، وهو أنه ليس من الغلو طلب الأكمل في العبادة، والاحتياط في الدين، يقول الدكتور/ القرضاوي: «إنه ليس من الإنصاف أن نتهم إنساناً بالتطرف في دينه لمجرد أنه اختار رأياً من الآراء الفقهية المتشددة. ما دام يعتقد أنه الأصوب والأرجح.. وإن كان غيره يرى رأيه مرجوحاً أو ضعيفاً..»[1].

أقول: إننا نوافق فضيلة الدكتور على ذلك، ولكن الذي ننكره ـ على أمثال هؤلاء ممن تبنوا رأياً أو اختطوا منهجاً ـ أنهم ينكرون على من خالفهم، ويتهمونهم بأبشع التهم، ويصفونهم بأسوأ الأوصاف، ويرون الحق محتكراً عليهم، مما سيأتي بيانه عند الحديث عن مظاهر الغلو والتطرف، بعون الله تعالى.

وأنبه إلى أمر آخر مهمّ هو: أن الحكم على العمل أو القول بأنه غلو، أو أن هذا المرء من الغلاة، لا يقدر عليه إلا العلماء المتبصرون، فقد يكون الأمر مشروعاً ويوصف صاحبه بالغلو والتطرف، وها نحن نرى اليوم أن بعض المتطرفين التطرف اللاديني من أدعياء العلمانية يصفون كثيراً من المسلمين الملتزمين بدينهم بأنهم متطرفون متزمتون أصوليون وغيرها من الأوصاف.

فالحكم على الأعمال والأقوال والأفراد ليس تابعاً للأهواء والأمزجة والأعراف والعادات. ومن مرادفات الغلو: الإفراط، وهو في اللغة: التقدم ومجاوزة الحد.

قال تعالى: ﴿إِنَّنَا نَخَافُ أَن يَفْرُطَ عَلَيْنَآ أَوْ أَن يَطْغَىٰ﴾ [طه: ٤٥] أي نخاف أن يعجل علينا بالعقوبة وأن يتعدى ويسرف في ذلك.

---

(١) د. يوسف القرضاوي «الصحوة الإسلامية بين الجمود والتطرف» ص٣٦.

وأما الاستعمال الشائع في عصرنا للغلو والإفراط فكلمة «التطرف» و«التطرف في اللغة معناه: الوقوف في الطرف، بعيداً عن الوسط، وأصله في الحسيات، كالتطرف في الوقوف أو الجلوس أو المشي، ثم انتقل إلى المعنويات، كالتطرف في الدين أو الفكر، أو السلوك.

ومن لوازم التطرف: أنه أقرب إلى المهلكة والخطر، وأبعد عن الحماية والأمان»[1].

ويقابل الغلو والإفراط: التفريط.

والتفريط في اللغة هو التضييع والتقصير. قال تعالى: ﴿وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا﴾ [الكهف: ٢٨] أي كان ضياعاً وهلاكاً.

وقال تعالى: ﴿وَمِن قَبْلُ مَا فَرَّطتُمْ فِى يُوسُفَ﴾ [يوسف: ٨٠] أي قصرتم في شأنه.

فالتفريط يدل على التضييع والتقصير، والترك والتهاون.

والذي نحب أن نؤكد عليه في ختام هذا المبحث، أن كلاً من الغلو والإفراط والتطرف والتفريط والجفاء، خروج عن منهج الإسلام ووسطيته.

وأذكر الآن بعض مظاهر الغلو والتطرف، وأسباب التطرف.

---

(١) الصحوة الإسلامية ٢٤.

الفصل الثالث

مظاهر التطرف

إن التطرف والغلو علة لها أعراض ودلائل، وعلامات ومظاهر، وسأتناول في هذا الفصل أهم مظاهر التطرف. وقد تحاشيتُ ذكر الأسماء مكتفياً بالإشارة إلى الداء وتحليله لتقديم العلاج والدواء. وذلك اقتداء بهديه ﷺ حيث قال: **«ما بال أقوام يقولون كذا وكذا»** فأغفل ذكر أسمائهم واكتفى بعلاج خطئهم.

١ ـ التعصب للرأي:

إن التعصب للرأي والنفس من أول دلائل التطرف، بحيث لا يعترف للآخرين بوجود، ويحجر على آراء مخالفيه ويلغيها، فهو يثبت رأيه ويتعصب لنفسه، وينفي كل ما عداه.

ويزداد الأمر خطورة حين يريد فرض الرأي على الآخرين بالقوة، والغلبة عن طريق الاتهام بالابتداع أو بالكفر والمروق، وهذا الإرهاب الفكري أشد تخويفاً من الإرهاب الحسي.

إن التعصب أنانية وظلم للنفس وانتصار للهوى وانحراف عن الحق، لأن المتعصب يرفض الحق ولو ظهر له، لأن الحق في غير الجهة التي يناصرها.

والمتعصب محجوب البصر إلا من زاوية الرؤية التي حصر نفسه فيها، فهو لا يرى إلا من خلالها.

والدوافع التي تؤدي إلى التعصب كثيرة، ومن أهم دوافعها: الاستفادة ممن نتعصب له، فنشيد به ونؤول أخطاءه، ونبرز محاسنه، ومن الدوافع أيضاً: البيئة الاجتماعية التي تسود فيها روح التعصب في التربية، والتعصب للرأي يتنافى مع مبادئ هامّة في الإسلام كالشورى والتناصح.

وأنبه هنا إلى فرق عام بين التعصب الممقوت والالتزام، فالتعصب ظاهرة مرضية وأنانية وانتصار للباطل. أما الالتزام فظاهرة أخلاقية، وانحياز إلى قطعيات لا تقبل الجدل، كقضايا العقيدة، أو مبادئ عامة مجمع عليها، كالانحياز إلى أمهات الفضائل، فلا نسمي هذه الظاهرة تعصباً، بل انتصاراً للحق بالحق.

وإن من أهم وسائل إزالة أسباب التطرف والغلو: ترك العصبية، وفي ذلك يقول الأستاذ الطنطاوي[1] في كتابه «محمد بن عبد الوهاب»: «لا يصح أن ينكر المسلم قولاً لمجرد أن القائلين به مخالفون له في المذهب أو المشرب، بل لا يجب عليه أن يتقيد بآراء جماعة معينة لا يعدل عنها ولو ظهر له خطؤها، وتبين له أن الحق في غيرها، والحق الذي لا يعدل عنه، هو ما جاء في نص صريح من كتاب أو سنة ثابتة الورود قطعية الدلالة، أما ما كان فيه آية ليست نصاً في المسألة، وحديث يحتمل وجهاً آخر من وجوه الاجتهاد، فلا مانع من تعدد الأقوال فيه.

فمن كان مشربه سلفياً لا يطعن على من مشربه صوفي، ومن كان مع ابن تيمية لا ينكر على من كان مع السبكي، ما دام الجميع مسلمين مستندين في ما ذهبوا إليه إلى دليل شرعي.

والله لم يجعل الحق كله مع واحد من هؤلاء، والباطل كله مع الآخر، وكلهم بشر يخطئ ويصيب وليس فيهم معصوم» انتهى.

---

(١) محمد بن عبد الوهاب، ص٣٨.

ويقول الدكتور يوسف القرضاوي مصوراً موقف المتطرف الذي يتعصب لرأيه ولا يعترف بالرأي الآخر: «فالمتطرف كأنما يقول لك: من حقي أن أتكلم. ومن واجبك أن تسمع.. ومن حقي أن أقول، ومن واجبك أن تتبع... رأيي صواب لا يحتمل الخطأ، ورأيك خطأ لا يحتمل الصواب. وبهذا لا يمكن أن يلتقي بغيره أبداً، لأن اللقاء يمكن ويسهل في منتصف الطريق ووسطه، وهو لا يعرف الوسط ولا يعترف به، فهو مع الناس كالمشرق والمغرب، لا تقترب من أحدهما إلا بمقدار ما تبتعد من الآخر»[1].

إن آفة التعصب للرأي هوت بأصحابها إلى دركات سحيقة، فما الذي هوى بذي الخويصرة الجهول، وما الذي هوى بأصحاب ذي الخويصرة غير إعجابهم برأيهم، وظن السوء بغيرهم. إن هؤلاء المساكين أو المجرمين، وقعوا أسرى لألفاظ لم يحسنوا فهمها، ولم يستمعوا لمن يجليها لهم (ألفاظ الكفر والإيمان، ولا حكم إلا لله) وباسمها أباحوا دماء المسلمين وشنوا الغارة عليهم.

٢ ـ التمحور حول الشخصيات والأحزاب والجماعات:

ومن مظاهر (التطرف) اليوم: التمحور حول الأشخاص والأحزاب.. فتجد الكثيرين من هؤلاء لا يقبلون النقد، فإذا ما وجه النقد إلى من ينتمون إليه، لا يقبلون النقد، ولو كان علمياً نزيهاً، ويحملون حملات عنيفة على مخالفيهم تحت ستار الانتصار للسلف، وما هو إلا الانتصار للأهواء والآراء والأغراض والمصالح الشخصية والمادية والرغبة في الحكم تحت شعار الدين، ويشوهون كل شيء، ويسلكون كل السبل من أجل الشخصية التي تمحوروا حولها وفتنوا بها إلى درجة تأليهها وادعاء العصمة لها، كما ذكر النبي ﷺ عن أمثال هؤلاء في حديث عدي بن حاتم عندما تلا رسول الله ﷺ قول الله تعالى في سورة براءة: ﴿اتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١] قال: أما إنهم

(١) الصحوة الإسلامية بين الجمود والتطرف ص ٤٠.

لم يكونوا يعبدونهم، ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئاً استحلوه، وإذا حرموا عليهم شيئاً حرموه»[1].

وتجد هؤلاء يجتمعون على أساس مداراة عيوب كل منهم والوقيعة في الآخرين، وستر نقائصهم بانتقاص الآخرين.. وبذلك تنمو العيوب، وتزداد النقائص، ويتحول هؤلاء الأشخاص أدوات مسخرة لفكرة أو لفرد.. ومن دعوة الناس إلى الله إلى دعاة لشخص أو قوم أو حزب أو فكرة فتنوا بها، واستحوذت عليهم.

٣ ـ التقليد الأعمى:

والتقليد الأعمى ينشأ عن التعصب، وعن الثقة بالإمام المقلد ومنهجه وطريقة اجتهاده.. وهنا ننبه ابتداء إلى أن التقليد في أمور الفقه ضرورة شرعية لأننا لا نستطيع أن نوجب على كل إنسان أن يكون مجتهداً. ولو فتحنا باب الاجتهاد لكل من هبَّ ودب، لوقعنا في أخطاء لا حصر لها، تخرج بنا عن الدين كله، كما عبر عن ذلك أحد كبار العلماء بمقولة رائعة: «اللامذهبية قنطرة اللادينية» ولكن يجب على المقلد ـ الذي ليس أهلاً للاجتهاد ـ أن يقلد إماماً مجتهداً مشتهراً بالعلم والدين كشأن الأئمة الأربعة الذين دونت مذاهبهم وحررت ونقحت وتلقتها الأمة بالقبول.

أما أن يقلد ـ كشأن مدعي الاجتهاد في عصرنا ـ من لا يوثق بعلمه وعقله، ثم يدعي الأتباع أن إمامهم على صواب في كل مسألة اجتهد فيها، وهم إن لم يصرحوا بلسان المقال ولكن بلسان الحال ـ مع أن الأمور الاجتهادية الخلافية ظنية لا تعطي يقيناً.. ولكن هؤلاء يرون الحق كل الحق في ما رآه إمامهم ويرون ما عداه باطلاً.

ومن صور التقليد الأعمى، المتابعة في الحكم على الأشخاص والكتب

---

(١) رواه الترمذي في كتاب التفسير رقم (٣٠٩٥).

والجماعات، ولا يكلف الواحد من هؤلاء نفسه أن يلتقي بالمخالف أو أن يحاوره أو أن يقرأ كتابه.. ثقة وتقليداً لمن نقل له ولقنه الحكم على الآخرين ودربه على (تصنيف الناس).

٤ ـ سوابق الأفكار:

ومما يلتحق بموضوع التعصب والتقليد الأعمى التي تصبغ كثيراً من (الغلاة): سوابق الأفكار الثوابت، فمهما عرضت على أمثال هؤلاء من الأدلة والبراهين، فإن سوابق الأفكار لها تأثير على عقولهم، وهذه السوابق لها تأثيرها على النفوس والعقول بعامل الإلفة، والاستكبار والإصرار على الخطأ، ولارتباط المصالح والمنافع بالتزام هذه الأفكار والإصرار عليها، فيصعب عليهم أن يتخلوا عن سوابق أفكارهم ومفاهيمهم، وينتج عن تلك الأسباب (التعصب والتقليد الأعمى وسوابق الأفكار) تبلد العقل، وتحجر الذهن، والانطواء والتقوقع.

٥ ـ الانطواء والتقوقع:

يتخذ (المتطرفون) مواقف معينة من منطلق فهمهم وتفكيرهم.. وهم بطبيعة تعصبهم وتمحورهم لا يقتنعون برأي غيرهم، ولا يستطيعون أن يقنعوا غيرهم، ويرى كل فرد منهم أن رأيه ووجهة نظره هي الدين وما سواها ضلال مبين... مع مرور الوقت ينطوي كل فرد على نفسه، لأنه أغلق باب الحوار والتفاهم، ويتقوقع الأفراد داخل ذواتهم ويدورون حول أفكارهم وآرائهم.

وأكثر هؤلاء لم يطلعوا إلا على رأي واحد، ولم يقرؤوا سوى صفحات معينة من كتب محددة.. ويظنون أنه لا شيء قبل هذه الكتب ولا بعدها.. فيؤدي ذلك مع أسباب كثيرة أخرى، إلى ظاهرة الانطواء والإنزواء الفقهي والفكري والتراثي الذي يحرمهم الاستفادة والاستمتاع بثمرات عقول جمهور الفقهاء والمفكرين والباحثين. ومع أن تراثنا العلمي كبير وضخم، إنه تراث أربعة عشر قرناً فيه أنواع المعرفة والعلوم وثمرات جهود العلماء في مختلف

التخصصات.. فلا يتصور أن تكون عدة صفحات من كتاب، حاوية لجميع المعارف والعلوم وشاملة لكل التفسيرات والتأويلات والمعاني النافعة المفيدة.. ولا يمكن لمجتهد مهما كان قدره وعلمه، أن يستأثر بالصواب من دون جمهور العلماء.

وهؤلاء المتقوقعون يسمون أنفسهم وأعمالهم بـ«العزلة الشعورية»، «التوقف والتبين»، «جماعة المسلمين»، أو يتسترون تحت شعار «هجر المتبدع»، وتحت شعار «الطائفة المنصورة»، و«الفرقة الناجية» وهذا لون من خداع النفس والآخرين.. فالانطواء والانزواء والتقوقع أمراض نفسية وعلة فكرية وعقلية، أصابت الكثير من هؤلاء.

٦ ـ النقص العلمي وعدم الاتزان الفكري:

من المظاهر التي تصبغ الكثيرين من أصحاب الغلو والتطرف: الخلل والنقص العلمي وعدم الاتزان الفكري.. فيشتغلون بجانب من العمل على حساب جانب آخر، وبعض شباب الجامعات انشغل عن تخصصه العلمي وهو في حقه فرض عين ليقوم بدراسة جوانب من علوم الشريعة التي تدق على كبار المتخصصين.. فأصبحنا نجد الكثيرين من الأطباء والمهندسين والزراعيين.. بل والحرفيين من سباكين ونجارين وخبازين مشغولين بعلوم الجرح والتعديل؟! ومباحث الفقه وأصوله ترجيح دليل على آخر؟!.

وانصراف هؤلاء عن علومهم وأعمالهم يمكن لأعدائنا التفوق علينا، ويتركنا أذلاء تابعين لهم.

ونؤكد لهم: أن الطبيب لن يصير فقيهاً، والصيدلي لن يصير محدثاً.. والمهندس لن يصير مفسراً. والنجار والخباز والحداد لن يصير هؤلاء علماء ومجتهدين.. ويكفي كل منا ما تسلم له عقيدته وتصح عبادته وسيره إلى الله تعالى. ونحترم أهل الاختصاص ونرجع إليهم.

وأنبه هنا إلى أن خريجي كليات الشريعة وأصول الدين ـ لا نعتبرهم من

المتخصصين الذين يحق لهم الاجتهاد ـ لأن الدراسة تؤهلهم للسير في بداية الطريق، ولا بد من بذل الجهد ومواصلة السير، ومكابدة الشدائد، والجثو على الركب في مجالس العلماء الثقات. . . وإلا فإن مجرد الشهادة ولو بحرف (الدال) لا تقدم للأمة علماء متخصصين في الفقه والأصول والحديث. . . وإنما مجرد وعاظ، وليت هؤلاء نجحوا في مجال الوعظ والإرشاد فإنه مقام الوراثة عن الرسول ﷺ الذي أمره الله سبحانه بقوله: ﴿وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾ [النساء: ٦٣] وبقوله سبحانه أيضاً: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ﴾ [النحل: ١٢٥].

٧ ـ التجرؤ على الفتوى:

ومن مظاهر الغلو وآفاته، التجرؤ على أحكام الدين بإصدار فتاوي التكفير والتبديع والتحليل والتحريم. . ويصدر هذه الأحكام من لا يملكون القدرة على فهم نصوص القرآن والسنة، وهم غير مؤهلين لا عقلاً ولا شرعاً لاستنباط الأحكام.

إننا نحترم الاختصاص فنرجع في شؤون الاقتصاد إلى خبراء الاقتصاد وعلمائه، وفي شؤون الصحة والمرض إلى الأطباء، وفي شؤون البناء إلى المهندسين. . وهكذا نعود إلى الفقهاء المتبصرين والعلماء العاملين (أهل الذكر) لاستنباط الأحكام الفقهية.

ونتيجة للنقص العلمي والفوضى الفكرية، تجرأ الكثيرون من هؤلاء على أحكام الدين وظهرت فتاوي عجيبة غريبة ما أنزل الله بها من سلطان، وفيها تجرؤ على دين الله.

٨ ـ الطعن في العلماء والتشنيع على المخالف:

إن حصر الحق في شخص أو مذهب، واعتقاد أن الحق وقف عليهم، سيؤدي في النهاية إلى التشنيع على المخالف، تحت ستار «الرد على المخالف من أصول الإسلام» وما هو إلا الانتصار للنفس والهوى في كثير من الأحيان

وجعل الأمور الظنية قطعية، والمختلف فيه كالمجمع عليه.. وأنتج ما يعرف اليوم بـ«تصنيف الناس» ومن اطلع على الكتب والردود من أهل التطرف والغلو، ورأى كيف يصنفون العلماء، فمن وافقهم ـ وما أقلهم ـ فهو منهم، ومن خالفهم فهو مبتدع ضال يجب الرد عليه، لأن الرد من «أصول الإسلام». ولذلك نجد المتطرفين لم يسلم منهم أحد من علماء الأمة إلا من وافقهم في هواهم، وهم لا يتجاوزون على أكبر تقدير عشرات العلماء، وأمّا سواهم فهم مبتدعة ضلال، قبوريون، خرافيون، أشاعرة، ماتريدية.. وما إلى ذلك من قائمة الألقاب التي يمزقون فيها جسم الأمة الإسلامية التي يجمعها (مذهب أهل السنة والجماعة) ليحولوها إلى مذاهب متناحرة وفرق متصارعة.

ونظرة عجلى إلى مقدمات كتبهم ومؤلفاتهم ومحققاتهم، تطلعك على هذه الحقيقة المؤلمة التي يتسم بها هؤلاء الغلاة.

وتجد جرأة هؤلاء على أهل العلم والصلاح والمعروفين بالدين والتقوى، وعلى أئمة الدين من الحفاظ والمحدثين والمفسرين والفقهاء، بينما تجدهم يسالمون الأعداء ويهادنون فرق الضلال، ويجبنون عن التعرض للحركات الهدامة المارقة فرق الضلال.. ومثلهم كقول الشاعر: أسد علي وفي الحروب نعامة.

ويؤسفنا أن نقرر أن بعض هؤلاء قد صار قدوة لأهل الغلو الذين يقعون في العلماء ويصفونهم بالتجهيل والتضليل والابتداع ويستخفون بهم ـ فهو قدوة لكل هؤلاء المفتونين بالطعن بالعلماء من حيث يشعر أو لا يشعر.

ونتيجة لهذا المسلك الذميم أصيبوا ـ والعياذ بالله تعالى ـ بقسوة القلب، لأن الذي يشتغل بعيوب الآخرين ويتلذذ بإثارة الفتن، ويجعل من نفسه معول هدم وتحطيم لأئمة الإسلام وكبار الدعاة من خلال تتبع عثراتهم، والفرح بزلاتهم ـ التي يزعمونها ـ زلات ـ.

إن الذي يسخر طاقته وهمته للنقد والجرح والتشريح والشغب، لن يجد

متسعاً للتقرب إلى الله عز وجل بالخلوات وسكب العبرات. وأنى لهم التقرب إلى الله عز وجل والتوسل إليه وهم مشغولون بأكل لحوم العلماء؟ وطوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس.

إن هذا الواقع المر من تطاول الأصاغر على الأكابر، ولعن آخر الأمة أولها، مرض خطير وداء مزمن وبيل، ولا بد من البحث عن أسباب الداء. إن الذي جرأ الصغار على الوقيعة في أهل العلم إنما هو بسبب منهج شيوخهم حيث أغروهم ـ وهم صغار ـ أن يدرسوا عقائد العلماء ويردوا عليهم.. حتى تطور هذا المنهج تحت شعار (الرد على المخالف من أصول الإسلام) ليتحول إلى ردود بين أدعياء السلفية أنفسهم، مما يصم الآذان، ويتنزه عنه الإنسان كما يقول سبحانه وتعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُواْ ٱللَّغْوَ أَعْرَضُواْ عَنْهُ﴾. حتى أصبحت فرق هؤلاء المنتسبين إلى السلف تصل إلى أكثر من أربعين فرقة، وكل فرقة تدعي أنها على الصواب وأنها هي الفرقة الناجية والطائفة المنصورة وأما سواها فهم من أهل البدع وغيرها من الأوصاف التي يطلقونها بلا حساب على المخالفين لهم في منهجهم فكيف بسواهم من سائر المسلمين!!.

وسأذكر بعض الأمثلة والنماذج من شتائمهم وسبابهم لبعض علماء الإسلام في هذا الكتاب.

٩ ـ الجلافة والغلظة والخشونة:

ومن مظاهر التطرف وعيوبه: الجلافة والغلظة وافتعال الخصومات بين المسلمين وما أكثر الخصومات التي تثير الفرقة والخلاف!.. كيفية وضع اليد في الصلاة وبعد الرفع من الركوع، وطول شعر اللحية، ودرجة ميل القبلة، والدعاء بعد الصلاة، ورفع اليدين أثناء الدعاء ومسح الوجه بهما، والاحتفال بالمولد النبوي، والتوسل، والمسبحة،[١].. إلى غير ذلك من المسائل الفقهية

(١) بل دعا بعضهم إلى هدم القبة الخضراء التي على حجرة المصطفى ﷺ.

الفرعية، وفروع مسائل العقائد[1] قال تعالى عن أهل الكتاب: ﴿فَنَسُوا حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [المائدة: ١٤] قال ابن كثير: «ولا يزالون متباغضين، يكفر بعضهم بعضاً، ويلعن بعضهم بعضاً، وكل فرقة تمنع الأخرى من دخول معبدها..» فهل يصح أن يتحول حال المسلمين إلى التباغض والعداوة اللذين ينتجان عن قسوة القلب، وخشونة القول، وجلافة الطبع، فتتغير صفتنا ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩] فنصبح أشداء على المؤمنين رحماء على الكفار؟! وهذا حال الخوارج. ومن سار على دربهم.

بعض هؤلاء يخاصم الناس ويعاديهم، ويتجهم في وجوههم.. إذا مر بالناس لا يلقي عليهم السلام ولا يرد عليهم إلا من كان على شاكلتهم ومظهرهم، وإذا خطب كان ساخطاً لاعناً.. والأولى بهؤلاء أن يبسطوا أيديهم ووجوههم وألسنتهم ويلينوا جانبهم، ويوثقوا خيوط المودة، وحبال التعاون، وأواصر القربى مع إخوانهم.

ما أحوج هؤلاء أن يقرؤوا سيرة الرسول ﷺ ويقتدوا بسنته، ويطالعوا الأحاديث الواردة في حسن الخلق والرفق ولين الجانب، وحقوق المسلم على المسلم، والصبر والعفو، والملاطفة، والسخاء والكرم، والدلالة على الخير، والسير في حوائج الناس.. والأحاديث الواردة في أنواع الإثم ومفاسد الأخلاق: الظلم، والإضرار بالخلق، وظن السوء، والحق، والحسد، والكيد، والسب، والقذف، واللعن والفحش، واحتقار المسلم وهجره؟!.

١٠ ـ الفهم الخاطئ للسلفية:

«السلفية مرحلة زمنية مباركة لا مذهباً إسلاميًّا» هذه الحقيقة أكد عليها الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي وجعلها عنواناً لكتابه القيم، حيث بيّن أن

---

(١) إننا لا ننكر البحث في هذه المواضيع بين العلماء المتخصصين، لا أن تحول لأنصاف المتعلمين والعوام وتكون سبباً للغط والجدال والموالاة والمعاداة.

السلفية هي القرون الثلاثة الأولى من عمر هذه الأمة الإسلامية، لقوله ﷺ: «خير القرون قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء أقوام تسبق شهادة أحدهم يمينه، ويمينه شهادته»[1] وأهل القرون الثلاثة الأولى يمثل: الصحابة، والتابعين، وتابعي التابعين.

والالتزام بمنهج السلف هو الانضباط بقواعد فهمهم للنصوص، والتقيد بما اتفقوا عليه من الحقائق الاعتقادية والأحكام السلوكية، ولا يتحقق ذلك إلا بالتزام منهجهم في قواعد تفسير النصوص، والرجوع إلى طريقتهم في أصول الاجتهاد واستنباط الأحكام. أما أن تتحول (السلفية) إلى مصطلح جديد، تندرج تحته فئة معينة من المسلمين، تمتاز عن بقية المسلمين ببعض الفهوم المعينة، وتختلف عنهم بمزاجها ومقاييسها، فهي بدعة طارئة في الدين. ولتفصيل هذا الإجمال لا بد من العودة إلى الكتاب القيم المذكور.

وكلمة السلف تعني الماضين الغابرين. قال تعالى: ﴿فَجَعَلْنَٰهُمْ سَلَفًا وَمَثَلًا لِّلْآخِرِينَ﴾، فكلمة سلف على عمومها لا تعني شيئاً محموداً، ولا تدل على معنى إسلامي! لذلك يجب التخصيص بقولنا: السلف الصالح، وبعض هؤلاء لا يفهم من حياة السلف إلا ما يتعلق بالأمور الظاهرية.. فاهتمامهم ينصب على الثياب القصيرة، واللحى الطويلة، والشعور المفروقة.. والبعض يحاول أن ينقل إلينا في عصرنا بعض المعارك والمسائل التي لا وجود لها.. وهم يقرون أن السلف الصالح: القرون الثلاثة الأولى.. وينسبون ابن تيمية وابن القيم إلى تلك المرحلة الزمنية، المباركة، ولا يدرون أنهم من أهل القرن الثامن. ونحن مع احترامنا لهما، إلا أننا لا نساويهما بأهل القرون الأولى، من كبار الفقهاء والمحدثين والمفسرين، لأن الرسول ﷺ شهد لتلك القرون بالخيرية، كما أننا لا نتخذهما أرباباً من دون الله ولا ننسب لهما، العصمة، ولا نقلدهما في أقوالهما، كما هو شأن أدعياء السلفية اليوم، حيث تمحوروا حول بعض

(١) البخاري (٢٦٥٢) مسلم (٢٥٣٣).

الشخصيات، وأنزلوهم فوق منزلتهم، وجعلوا آراءهم واجتهاداتهم ميزاناً يقاس به اجتهادات وآراء العلماء الآخرين، بل سيفاً مصلتاً على رقابهم، وتناسوا علماء الإسلام من محدثين ومفسرين وفقهاء ومربين، وحسبوا وظنوا أن كثرة الكتب وإطالة الكلام هو معيار العلم ودليل الخيرية. وليست كثرة الكلام وشقشقته دليل خيرية للمتأخرين على المتقدمين.

قال الحافظ ابن رجب في (فضل علم السلف على علم الخلف):

«وقد فتن كثير من المتأخرين بهذا (أي بكثرة الكلام) فظنوا أن من كثر كلامه وجداله وخصامه في مسائل الدين فهو أعلم ممن ليس كذلك! وهذا جهل محض.

وانظر إلى أكابر الصحابة وعلمائهم، كأبي بكر وعمر ـ وعثمان، وعلي ومعاذ وابن مسعود وزيد بن ثابت. كيف كان كلامهم أقل من كلام ابن عباس، وهم أعلم منه.

وكذلك كلام التابعين أكثر من كلام الصحابة، والصحابة أعلم منهم. وكذلك تابعوا التابعين كلامهم أكثر من كلام التابعين، والتابعون أعلم منهم.

فليس العلم بكثرة الرواية، ولا بكثرة المقال، ولكنه نور يقذف في القلب، يفهم به العبد الحق، ويميز به بينه وبين الباطل، ويعبر عن ذلك بعبارات وجيزة محصلة للمقاصد.

وقد ابتلينا بجهلة من الناس! يعتقدون في بعض من توسع في القول من المتأخرين أنه أعلم ممن تقدم، لكثرة بيانه ومقاله. ومنهم من يقول: هو أعلم من الفقهاء المشهورين المتبوعين، وهذا تنقص عظيم بالسلف الصالح، وإساءة ظن بهم، ونسبتهم إلى الجهل وقصور العلم. ولا حول ولا قوة إلا بالله»[1].

---

(١) فضل علم السلف على الخلف ـ ابن رجب الحنبلي (٣٧).

وها نحن اليوم نجد الصورة مكررة، من أدعياء السلف الذين يدعون لشيوخهم أنهم أعلم أهل الأرض، وأنهم فاقوا السلف، وأتوا بما لم يأت به الأوائل؟!!. ويغالون في مديحهم، ويطرونهم بما لا يوصف به أحد من البشر، في الوقت الذي ينهون فيه عن مدح رسول الله ﷺ الذي أثنى عليه في محكم التنزيل، وينكرون وصفه بالسيد بأبي هو وأمي ﷺ.

ومنهم من يرى أن التصوف كله بدع وخزعبلات وشرك وزندقة.. وينسون أن التصوف يعني (الإحسان) و(الربانية) و(التزكية)، وأن أكثر علماء الأمة على مدى عشرة قرون ينتسبون إليه على بصيرة وعلم وعمل، وسأوضح هذه القضية ببحث واسع بعنوان **(التصوف بين الإفراط والتفريط)** بعون الله تعالى.

ومنهم من يرى أن السلفية هي التزام الرأي الواحد، في مسائل الفقه وفروع العقيدة. ويضللون من خالف اجتهادهم ورأيهم في المسائل الفرعية، النابعة من الاجتهادات، ويهملون الاجتهادات الأخرى.. والبعض يرى أن حدة الكلام، وسلاطة اللسان، وإقذاع القول، قوة في الدين ورسوخ في العقيدة.. والبعض يرى أن تصنيف الناس، وهجر المبتدع، وتجهم الوجه، والاستطالة على الناس.. سلفية صالحة.

يقول الأستاذ/ عثمان ضميرية: «حمل الناس على اعتقاد لم يعتقده الرسول وأصحابه، ولا امتحان الناس بما لم يمتحنهم الله تعالى به، والعمل على الفتنة وتفريق صفوف الأمة». وليس من مذهب السلف ـ وإن ادعاه قوم ـ أن يطلق إنسان لسانه بالطعن والشتم على الأئمة المتقدمين، ولا سيما الأئمة الأربعة، ويحط من قدرهم بنسبته إياهم إلى الجهل والخطأ، ويستدل على مدعاه بآية يأخذها على ظاهرها من دون أن يفقه معناها، أو يستدل بحديث لا يدري قول الأئمة فيه، ويدعو الناس والعوام إلى الأخذ من القرآن أو الحديث، من غير اتباع لقول أحد من الأئمة، ويقول: هذا كتاب الله وسنة رسول الله بين أيدينا،

فأي حاجة بنا إلى تقليد فلان أو فلان، وهم رجال ونحن رجال.

وهذا القول ليس بحق أو حق أريد به باطل، بل هو محض باطل أراد به صاحبه تشكيك الناس أو الوصول إلى الشهرة بينهم، إذ ليس بوسع كل أحد أن يأخذ أي حكم يريده من القرآن أو السنة إلا بمراجعة ما ورد عن الأئمة في ذلك الحكم، فهو أقرب عهداً بالرسول، وأكثر علماً وإحاطة بما جاء عنه، وفي الآيات والأحاديث ما هو منسوخ، وما هو مقيد وما هو محمول على غيره كما هو مذكور في علم الأصول.»[1]

إن أدعياء (السلفية) ـ ولا أقصد العلماء الأفاضل الذين سلكوا منهج السلف علماً وعملاً وأدباً وخلقاً وسلوكاً ـ اليوم بحاجة إلى قراءة واعية لحياة السلف، في زهدهم وعبادتهم وعلمهم وحسن أخلاقهم وجميل أوصافهم.. إنهم بحاجة إلى تصحيح كثير من المفاهيم المغلوطة، والأفكار المنحرفة، والسلوكيات الشائنة، والدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة للمسلمين وغيرهم التي ليس منها قتل الأبرياء والنساء والأطفال سواء كانوا مسلمين أو معاهدين.

١١ ـ التزام التشديد دائماً:

من مظاهر التطرف الديني: التزام التشديد دائماً، وإلزام جمهور الناس به، حيث لم يلزمهم الله به، ومع وجود دواعي التيسير.. ولا مانع أن يختار الإنسان لنفسه الأشد والأثقل في بعض المسائل تورعاً واحتياطاً، ولكن لا ينبغي أن يكون هذا منهجه دائماً، وأن يعمم ذلك على الآخرين، مع الحاجة إلى الرخصة والتيسير. والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]..

(١) مدخل لدراسة العقيدة الإسلامية للأستاذ عثمان ضميرية ص١٥١ ـ ١٥٢.

والنبي ﷺ يقول: «إن الله يحب أن تؤتى رخصه، كما يكره أن تؤتى معصيته»[1].

و«ما خُيّر رسول الله ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما، ما لم يكن إثماً»[2].

أما هؤلاء، فما خُيروا بين أمرين إلا اختاروا أشدهما، إظهاراً لمتانة الدين، وتنقصاً بالآخرين، مع أن الإخلاص وحسن النية وصدق الاتباع وموافقة الشرع هي مدار قبول العمل.. ولو كان ذلك مسلكاً فردياً لتركوا وشأنهم، ولكنهم يريدون إلزام جميع الناس برأيهم، وإن جلب عليهم الحرج والعنت.

ومن التشديد على الناس محاسبتهم على النوافل والسنن كأنها فرائض، وعلى المكروهات كأنها محرمات.

وتعظيم بعض الصغائر، وعدم الاهتمام ببعض الكبائر (كالربا والرشوة وأكل أموال الناس بالباطل وشهادة الزور والغيبة والنميمة والحسد والحقد والإضرار بالناس وافتراء الأكاذيب عليهم).

وأي عالم خرج عن خط التشديد والتزام أشد الآراء تضييقاً، داعياً إلى السعة والتيسير، ومفتياً بما هو أرفق للناس، وأبعد للحرج عنهم، في ضوء أحكام الشرع ومقاصده، وضع عندهم في قفص الاتهام، ووصف بالتحلل والتسيب وغيرهما من الأوصاف.

بل ينكرون على أكابر العلماء أخذهم بفقه الواقع، مع أن الأئمة قالوا: إن الفتوى تتغير بتغير الزمان والمكان لما تطرأ من مستجدات عبر العصور.

يقول الدكتور يوسف القرضاوي: «ومما ينكر من التشديد أن يكون في غير مكانه وزمانه، كأن يكون في غير دار الإسلام وبلاده الأصلية، أو مع قوم

---

(١) مسند أحمد (٢/١٠٨) ـ ابن حبان (٢٧٤٢) ـ البيهقي (٣٨٩٠) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) البخاري (٦٧٨٦)، مسلم (٢٣٢٧/ ٧٧) عن عائشة رضي الله عنها.

حديثي عهد بالإسلام، أو حديثي عهد بتوبة. فهؤلاء ينبغي التساهل معهم في المسائل الفرعية، والأمور الخلافية، والتركيز معهم على الكليات قبل الجزئيات، والأصول قبل الفروع، وتصحيح عقائدهم أولاً، فإذا اطمأن إليها دعاهم إلى أركان الإسلام، ثم إلى شعب الإيمان، ثم إلى مقامات الإحسان»[1].

---

(١) الصحوة الإسلامية بين الجمود والتطرف ص ٤٤.

آفــات التطـرف

١ ـ التنفير والانقطاع عن العمل:

ومن آفات التطرف والغلو التي تصاحبه وتلازمه أنه منفر لا تحتمله طباع الناس ولا تصبر عليه. وإذا صبر عليه بعض الناس، فإن أكثرهم لا يحتملونه ولا يطيقونه، وهو كذلك قصير العمر، والاستمرار عليه غير متيسر، لأن الإنسان له طاقته المحدودة.. ولهذا، فإن كثيرين من الغلاة ينتقلون من الإفراط إلى التفريط، ومن الغلو إلى الجفاء، ومن التزمت إلى الانفلات. وكم من أناس عرفوا بالتشدد والتطرف ثم انقلبوا على أعقابهم.. وارتدوا والعياذ بالله.. وما شأن صاحب (هذه هي الأغلال) عنا ببعيد.

ومنهم من ينقطع ويدع العمل حتى القليل منه كالمنبت الذي جاء ذكره في الحديث الصحيح: «فلا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى»[1] والمنبت هو الذي انقطع عن رفقته بعد أن أجهد دابته. ولذلك وجهنا النبي ﷺ بقوله: **«اكلفوا من الأعمال ما تطيقون، فإن الله لا يمل حتى تملوا.. وإن أحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قل»**[2].

---

(١) جزء من حديث أخرجه البزار في مسنده (٢٩).

(٢) مسند أحمد (٦/ ٦١).

وأوصانا ﷺ بالاقتصاد والاعتدال فقال ﷺ: «**إن الدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا وقاربوا وأبشروا..**»[1].

فلا يتشدد أحد في العبادة إلا عجز، فلزوم السداد والقصد هو الصواب بلا إفراط ولا تفريط.

٢ ـ الجور على الحقوق والواجبات:

من عيوب (التطرف) أنه لا يخلو من جور على حقوق وواجبات.. وعدم تحقيق التوازن الذي هو من سمات الشخصية المسلمة. ولهذا قال النبي ﷺ لعبد الله بن عمر لما بلغه انهماكه في العبادة انهماكاً أنساه القيام بحق أهله وأسرته: «**صم وأفطر، وقم ونم، فإن لجسدك عليك حقاً، وإن لعينيك عليك حقاً، وإن لزوجك عليك حقاً، وإن لزورك عليك حقاً**»[2] ـ رواه البخاري ـ.

ولذلك، نجد كثيراً من (المتطرفين) من يهتم بكثير من السنن ويضيع ويفرط بكثير من الحقوق والواجبات، ويختل التوازن في تفكيرهم وسلوكهم، وتغيب الأولويات وفقه الموازنات في حياتهم، فنجدهم يهتمون ببعض النوافل والمستحبات أكثر من اهتمامهم بالفرائض والواجبات، ويشتغلون بالمرجوح ويتركون الراجح، ويهتمون بظواهر الأعمال، ولا يهتمون بصلاح القلوب التي عليها المعول، ولذلك نجد من هؤلاء الغلاة من يحارب المسلمين ويبدعهم من أجل مسألة خلافية، ولا يبالي بفساد قلبه وما فيه من غل وحسد وحقد على المسلمين.

وقد وجدنا أكثر (الغلاة) قلوبهم تفيض بالغل والضغينة، وليس لأحد منهم نصيب من قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [الحشر: ١٠].

---

(١) البخاري (٣٩).

(٢) جزء من حديث أخرجه البخاري (١٩٧٥ ـ ٦١٣٤)، ومسلم (١١٥٩/ ١٨٢).

وما رأيناهم يوماً أصحاب رأي صائب يجتمع المؤمنون حوله، بل هم دعاة هدم وتفريق، تجدهم قساة في تعاملهم مع أبويهم، ومع أسرهم وأولادهم.. ومع المجتمع، لا ينجحون في أي عمل قيادي أو فكري ولا يحققون في حياتهم التوازن بين العلم والعمل، والأخلاق والسلوك.. ولا يفهمون من التدين إلا بعض أقوال يرددونها ببغائية بلهاء، ولا يتعاملون مع الناس إلا بسوء الظن والحقد.. فهم بسلوكهم منفرون لا مبشرون، معسرون لا ميسرون، مفرقون لا موحدون.

٣ ـ الغرور بالنفس:

من شأن (الغلاة) وقد احتكروا الحق لأنفسهم، ولشيوخهم، وادعوا الكمال لمنهجهم وفكرهم أن يقعوا في الغرور مع ضعف العلم لدى الكثير منهم، ونقص مستوى عقول بعضهم.

والغرور بالنفس يولد الإعجاب بالرأي، والكبر على الآخرين والاستخفاف بأقوالهم مهما كان دليلها وحجتها، وينفخ في النفس حتى تتورم تورماً مرضياً، فيغشى على البصر وأدوات الحس، فتوقعهم في أغاليط كثيرة، وتجر لهم ولمن قلدهم نكبات وبلايا وشروراً عظيمة.

ويصل الغرور بهؤلاء أن يعتقدوا أن منهجهم في المسائل الاعتقادية والاجتهادات الفقهية هو أفضل المناهج على الإطلاق. فلا يجوز لأحد ـ مهما كانت منزلته وعلمه ـ أن يوجه لهم أي نقد! أو يقدم لهم أي نصح! أو يخطئهم في أيّ مسألة! ولو أدى بهم الأمر أن يكفروا المسلمين جميعاً، وأن يضللوهم في ما ذهبوا إليه، فينظرون إلى نفوسهم نظرة الإعجاب والافتخار، وإلى آرائهم نظرة الصواب الذي لا يظن به الخطأ، وينظرون إلى الآخرين نظرة الاحتقار والازدراء والبعد عن الصواب، حتى بلغ الأمر بأحدهم أن يقول عن أحد العلماء الكبار «له ذنب لا يغفر» وهذا من التألي على الله عز وجل.

والخوارج والحرورية كانوا أول من فرّق المسلمين حيث اغتروا بأنفسهم ونفروا الحق واحتكروه لجماعتهم، وأعجبوا بأعمالهم، فكان من ذلك هلاكهم.

٤ ـ الحرص على الزعامة:

من أخطار (الغلو) وآفاته: فرض الذات على الناس، ومحاولات الهيمنة عليهم.. والسعي إلى الشهرة والجاه عن طريق بعض الآراء، لفرض ذواتهم، وتقديم أنفسهم كزعماء، وقادة، وأمراء.

نجد من هؤلاء من يتصدر جماعة من الناس وهو في العشرين من عمره.. ويأخذ من أتباعه البيعة، للعمل تحت إمرته، وليس عليه أن يقول ما شاء.. طالما وجد نفسه يتكلم، وجمع من الناس حوله ينصتون.

وأصبحنا نجد من أمثال هؤلاء الذين لا يحسنون قراءة عبارة علمية صحيحة يكتبون في أدق المسائل، ويفتون في أخطر القضايا، ويردون على أساطين العلم والدين، وإن كل من يدخل إلى كثير من المكتبات الإسلامية ليعجب مما تعج به من كتب لأمثال هؤلاء الذين تزببوا قبل أن يتحصرموا..

وفي سبيل فرض أنفسهم والهيمنة على الآخرين، ينتقدون العلماء ويشككون في الدعاة والمربين ويهاجمون الجماعات الإسلامية.. ويضخمون الأخطاء ويفرحون بالعثرات، ليبرزوا أنفسهم أنهم هم الدعاة والعلماء.. وما هم إلا طلاب زعامة ودنيا.. يشترونها بدينهم ويحرصون عليها، ويختلفون من أجلها.

إن الحرص على الزعامة والصدارة والرياسة والمنصب والجاه، شهوة خفية، تفتك بالإيمان، وتحرق الحسنات، وتحبط الأعمال، وتمزق الصفوف، وتثير عوامل الخلاف.

٥ ـ سوء الظن بالناس:

سوء الظن خصلة ذميمة حذرنا الله تعالى منها بقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟

﴿اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحجرات: ١٢] والنبي ﷺ يقول: «**إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث**»(١).

وأصل سوء الظن من الغرور بالنفس، وازدراء الغير، ومن هنا كانت أول معصية لله، معصية إبليس، وأساسها الغرور والكبر والعجب، لقوله: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ﴾ [الأعراف: ١٢].

والإعجاب بالنفس من «معاصي القلوب» التي حذر منها رسول الله ﷺ بقوله: «**ثلاث مهلكات: إعجاب المرء بنفسه وشح مطاع، وهوى متبع**»(٢).

والمسلم لا يغتر بعمله، ويخاف ألا يقبله الله منه، أو أن يحبطه وهو لا يدري.

يقول ابن عطاء الله في حكمه: «ربما فتح الله لك باب الطاعة، وما فتح لك باب القبول، وربما قدر عليك المعصية، فكانت سبباً في الوصول، معصية أورثت ذلاً وانكساراً، خير من طاعة أورثت عجباً واستكباراً.

ويقول الدكتور القرضاوي: «من مظاهر التطرف ولوازمه: سوء الظن بالآخرين، والنظر إليهم من خلال منظار أسود، يخفي حسناتهم، على حين يضخم سيئاتهم. والأصل عند المتطرف هو الاتهام، والأصل في الاتهام الإدانة، خلافاً لما تقرره الشرائع والقوانين: إن المتهم بريء حتى تثبت إدانته.

تجد الغلاة دائماً يسارعون إلى سوء الظن، والاتهام لأدنى سبب، فلا يلتمسون المعاذير للآخرين، بل يفتشون عن العيوب والأخطاء، ليضربوا بها الطبل، ويجعلوا من الخطأ خطيئة، ومن الخطيئة كفراً!.

من خالف هؤلاء في رأي أو سلوك ـ تبعاً لوجهة نظر عنده ـ اتهم في دينه بالمعصية أو الابتداع أو احتقار السنة، أو ما شاء لهم سوء الظن، ولا يقتصر سوء الظن عند هؤلاء على العامة، بل يتعدى إلى الخاصة وخاصة الخاصة، فلا

---

(١) رواه البخاري ١٠/ ٤٨١، ومسلم ٤/ ١٩٨٥.

(٢) مسند البزار (٤٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

يكاد ينجو فقيه أو داعية أو مفكر إلا مسه شواظ من اتهام هؤلاء.. ولم يقف الاتهام عند الأحياء، بل انتقل إلى الأموات الذين لا يستطيعون الدفاع عن أنفسهم، فلم يدعوا شخصية من الشخصيات المرموقة إلا صوبوا إليها سهام الاتهام، فهذا جهمي، وذاك معتزلي.. حتى أئمة المذاهب المتبوعة ـ على ما لهم من فضل ومكانة لدى الأمة في عصورها كافة ـ لم يسلموا من ألسنتهم، ومن سوء ظنهم» انتهى[1].

أقول: ولم يقتصر سوء الظن على أعمال الناس وأفهامهم ومواقفهم، بل تجاوز إلى الحكم على مقاصدهم ونياتهم، والحكم على الآخرين قبل معرفة آرائهم أو سماع حجتهم، وعدم قبول مناقشتهم وحوارهم، فحطموا ما بين المسلمين من جسور يمكن أن يتم التفاهم من خلالها، وحفروا خنادق واسعة مهلكة بسوء الظن وعدم الثقة، ثم يطلبون بعد ذلك أن يقبل الآخرون بما عندهم، وأن يذعنوا لرأيهم.

إن سوء الظن بالمسلمين له آثار سيئة كثيرة:

فهو يدفع صاحبه لتتبع العورات، والبحث عن الزلات، والتنقيب عن السقطات. فيعرض نفسه للفضيحة كما قال ﷺ: **«يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه. لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من تتبع عوراتهم يتبع الله عورته، ومن يتبع الله عورته يفضحه في بيته»**[2].

كما يدفع سوء الظن صاحبه إلى الغيبة، ونهش أعراض المسلمين.

كما يزرع الشقاق بين المسلمين والعداء والبغضاء والشحناء.

فالمسلم يحسن الظن، ويبتعد عن تتبع العورات والبحث عن الزلات ويتلمس العذر لإخوانه.

(١) الصحوة الإسلامية بين الجمود والتطرف ص ٤٩.
(٢) رواه أحمد (٤/ ٤٢١) والترمذي (٢٠٣٢) وأبو داود (٤٨٨٠).

٦ ـ التكفير:

من أخطر مظاهر (التطرف) وآفاته وقمة الغلو وذروته: السقوط في هاوية (التكفير) بإسقاط عصمة الآخرين، واستباحة دمائهم وأموالهم.

وهذا ما وقع فيه الخوارج في فجر الإسلام، الذين كانوا من أشد الناس تمسكاً بالعبادة، ما وصفهم النبي ﷺ بقوله: **«يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم»**(١).

ومع هذا قال عنهم النبي ﷺ: **«يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية»**(٢).

وقال أيضاً: **«يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم»**(٣)، وذكر من علاماتهم المميزة أنهم: **«يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان»**(٤). وما وقع لطائفة الخوارج قديماً، وقع لأخلافهم حديثاً.

إن تكفير المسلم أمر خطير، يترتب عليه حل دمه وماله، والتفريق بينه وبين زوجته وولده، وقطع الصلة بينه وبين المسلمين، فلا يرث ولا يورث، وإذا مات لا يغسل ولا يكفن، ولا يصلى عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين.

ولهذا حذر النبي من الاتهام بالكفر، أشد التحذير فقال ﷺ: **«أيما رجل قال لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما»**(٥).

---

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري (٣٦١٠) ومسلم (١٠٦٤/١٤٠٣) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) جزء من حديث أخرجه البخاري (٥٠٥٧) ومسلم (١٠٦٤/ ١٥٤) عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(٣) جزء من حديث أخرجه أبو داود (٤٧٦٥) عن أبي سعيد وأنس رضي الله عنهما.

(٤) جزء من حديث أخرجه البخاري (٣٣٤٤) ومسلم (١٠٦٤/١٤٣) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٥) البخاري (٦١٠٤) ومسلم (٦٠) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

وقال ﷺ: «لا يرمي رجل رجلاً بالفسوق، ولا يرميه بالكفر، إلا ارتدت عليه، إن لم يكن صاحبه كذلك»[1].

قال الحافظ بن حجر: وهذا يقتضي أن من قال لآخر: أنت فاسق، أو قال له: أنت كافر، فإن كان ليس كما قال، كان هو المستحق للوصف المذكور»[2].

ونظراً لخطورة التكفير، فسأفرده ببحث موسع أبين معناه وأذكر ضوابطه، وأسرد حجج بعض الغلاة في تكفير المسلمين وأرد على شبههم. والله المستعان.

٧ ـ الوقيعة في علماء الأمة

لقد استباح خوارج هذا الزمان لحوم العلماء، وفتحوا الباب على مصراعيه لكل من هب ودب للتجريح في العلماء والولوغ في أعراضهم، ونسوا أن أعراض العلماء على حفرة من حفر جهنم، وإني لأحذر الذين يأكلون لحوم العلماء ويقعون في أعراضهم بحرب من الله تعالى لا طاقة لهم بها، وهذا ابن عباس ترجمان القرآن وابن عم رسول الله ﷺ يقول رضي الله عنه: من آذى فقيهاً فقد آذى رسول الله ﷺ، ومن آذى رسول الله ﷺ فقد آذى الله عز وجل.

ومن قبل يقول ربنا تبارك اسمه وتعالى جده في الحديث القدسي: «من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب»[3]. قال الإمامان أبو حنيفة والشافعي رضي الله عنهما: إن لم يكن الفقهاء أولياء الله، فليس لله وليّ. ولم لا؟ أليس العلماء ورثة الأنبياء؟[4] وهم المنوط بهم إبلاغ دين الله للناس كافة، وهم الذين أراد الله بهم

---

(١) البخاري (٦٠٤٥) عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه.
(٢) فتح الباري (١٢/ ٨٤).
(٣) جزء من حديث أخرجه البخاري (٦٥٠٢).
(٤) جزء من حديث رواه ابن ماجه (٢٢٣).

خيراً، يقول النبي ﷺ: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين[(١)]، ولذلك كانت الأمة تحفظ لهم قدرهم.

روي عن الحسن رضي الله عنه: موت العالم ثلمة في الإسلام. وروي أن الله لا ينزع العلم انتزاعاً إنما ينتزعه بموت العلماء.

والعلماء دائماً مستهدفون من الذين في قلوبهم مرض[(٢)]، والمعادين لشرع الله[(٣)]، لأن جرح العالم ليس كجرح شخص عادي، ولكنه جرح بليغ الأثر يتعدى الحدود الشخصية إلى رد ما يحمله العالم من الحق، وجرح علمه، وإذا جرح هذا العلم، فقد جرح ميراث النبوة، وماذا يبقى لنا بعد جرح ميراث النبي ﷺ وإذا شوهت صورة حملته، ولطخت سمعتهم، وأصبحوا من سقط المتاع في نظر كثير من الناس، ووصل الأمر إلى طباعة الكتب وإصدار رسائل الماجستير والدكتوراه في شتم علماء الأمة؟!.

ولا يظن ظان أننا ندعو بهذا إلى تقديس الأشخاص أو التغاضي عن الأخطاء، أو السكوت عن الحق، بل ندعو إلى المنهج الصحيح في بيان الحق، بدون انتهاك لأعراض العلماء، فلا إفراط ولا تفريط، كما يجب أن يكون لكل مقام مقاله، ولكل كلام رجاله، هذا إذا كنا نقصد وجه الله والنصيحة للأمة، وليكن شعارنا قول ربنا عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمًۢا بِجَهَٰلَةٍ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦].

ومن أوصاف الغلاة: الوقيعة في أهل العلم، والسباب والشتائم للمخالفين. ولقد شهدنا في أيامنا الحاضرة هذه الظاهرة العجيبة، ألا وهي الاعتداء على العلماء وطعنهم واتهامهم بالزيغ والضلال.

وأسباب هذه الحملة الظالمة: أن الكثيرين من هؤلاء الطاعنين تعلموا

---

(١) أخرجه البخاري (٧١).

(٢) كالمتطرفين خوارج العصر.

(٣) كالعلمانيين ومن نحا نحوهم وسار في ركابهم.

العلم دون معلم يرشدهم، أو من متعالمين جهلة، ولذلك وصلوا إلى أحكام خاطئة، وعادوا من خالفهم، وسفهوا رأي من عارضهم من العلماء القدامى والمحدثين.

ولذلك نجد هؤلاء الغلاة أعرضوا عن كثير من العلماء وحذروا من كتبهم. وطعنوا فيمن اقتنى كتب عالم من العلماء الذين صنفوهم، أو استشهد بقولهم ولو كان صواباً في بحثه أو درسه أو مؤلفه.. فأسقطوه كما سقط أولئك.

وهذه بعض النماذج والأمثلة لعدد من علماء الأمة الذين وقع بهم بعض الغلاة، وهي نماذج قليلة على سبيل المثال لا الحصر، ولو أردنا الاستقصاء لضاقت علينا هذه الصفحات واحتجنا إلى كتابة معجم كبير للألفاظ النابية والعبارات الجارحة التي يتفوه بها هؤلاء، ويأكلون بها لحوم العلماء، ويعادون بها كبار الأولياء، ونسوا قول الله تعالى في الحديث القدسي الصحيح: «**من عادى لي وليًا فقد آذنته بالحرب**».

والله سبحانه لم يعلنِ الحرب إلا على أكلة الربا، والمعادين لأوليائه، الوالغين في أعراضهم.

ونحن لا ندعي العصمة لأحد سوى الرسل، ولكن هناك فرق بين النقد والهدم وبين النصيحة والتشهير، وبين بيان الخطأ بأدب واحترام وبين الإقذاع وقبيح الألفاظ؛ وإليك ـ أيها القارئ ـ بعض هذه الأقوال:

١ ـ أبو حنيفة:

جهمي مرجئي، مبتدع ضال، شؤم على الإسلام وأهله، لم يولد في الإسلام من هو أشأم منه، شهد على ذلك عشرون عالماً من علماء السلف، يستحق أن يسمى (أبا جيفة). كما في كتاب «المقابلة بين الهدى والضلال».

يقول بعضهم في تعليقه «على مختصر صحيح مسلم» للمنذري ص٣٠٨ الجزء الثاني في التعليقة ذات الرقم (٤): «.. إن عيسى عليه السلام ـ أي عند

نزوله ـ يحكم بالشريعة ويقضي بالكتاب والسنة، لا بغيرهما من الإنجيل أو الفقه الحنفي ونحوه» انتهى قوله بالحرف الواحد.

وفي كتاب «المقابلة بين الهدى والضلال» في ص ١٢٦: «استتيب أبو حنيفة من الكفر مرتين، لعنه الله، إن (كاد) يهدم الإسلام عروة عروة، وما ولد في الإسلام مولود [شر منه]» انتهت العبارة بالحرف الواحد.

وفي الكتاب المذكور نفسه من ١٢٩ ـ ١٣٠ العبارة التالية في حق الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه أيضاً: «النعمان بن ثابت أبو حنيفة: قد اختلف في إسلامه» انتهت العبارة بالحرف الواحد.

علماً بأن أربعين في المائة من مسلمي العالم يتبعون مذهب الإمام أبي حنيفة.

كما تجد في الكتاب المذكور عبارات كثيرة ـ غير هاتين العبارتين ـ تجعل القارئ ينتهي من قراءة الكتاب، وقد صور له الإمام أبو حنيفة بأنه مشرك بالله ص ١٠٢ ومستهزئ بالرسول ﷺ، وبالكتاب والسنة ص ١٣٢ ـ ١٣٣، ومتلاعب بالدين، يحل الحرام، ويحرم الحلال ص ١١٢، ويرد أحاديث رسول الله ﷺ بهواه: ص ١٢٥ و١٣٢ ويسخر من بعضها ص ٩٥، ويقول في بعضها: هذا هذيان، وفي بعضها: هذا رجز ص ١٤٢، كما يحكم بتجهيل كبار الصحابة رضي الله عنهم ص ١١٤، ١٣٥، ١٣٦، ويستهزئ بصلاة النبي ﷺ التي سها فيها ويحكم ببطلانها، ويقول: إن لم يكن جلس النبي في الرابعة منها فلا تساوي صلاته قشة من الأرض ص ١٤٨ ويقول: بأن الدين عنده ـ أي عند أبي حنيفة ـ هو الرأي الحسن ص ٧٤ و٩٥، وبأن النبي ﷺ لو أدركه لأخذ النبي ﷺ الدين عنه أي عن أبي حنيفة ص ٧٢، إلى آخر ما في ذلك الكتاب مما لا يرضى أفسق الناس أن يقال بصدوره عنه، أو يقبل بنسبته إليه.

لقد رمي الإمام أبو حنيفة بتهم شنيعة قديماً، وشنت عليه حملات من الطعن حديثاً في فقهه وعقيدته.

فقد قرأ بعض الشباب أن أبا حنيفة من فقهاء أهل الرأي، وقرؤوا أن السلف يذمون الرأي. فاستنتجوا أن أبا حنيفة وفقهه مذمومان.

وقرؤوا أن أبا حنيفة من المرجئة، لأنه لا يدخل الأعمال في مسمى الإيمان كما هو مذهب السلف وقرؤوا أن السلف يذمون المرجئة.

فاستنتجوا أن في عقيدة أبي حنيفة فساداً. وهكذا.

والحقيقة أن هؤلاء قرؤوا وتعجلوا ففهموا خطأ، وخطفوا الأقوال خطفاً، فلم يحسنوا إنزال الأقوال منازلها، فأخطأوا في الاستنتاج منها.

نعم إن أبا حنيفة من فقهاء أهل الرأي، ولكن أي رأي هذا؟ إنه الرأي المحمود لا المذموم، فإن للرأي أقساماً كما جاء عن السلف، وذكر ذلك العلماء.

فإذا جاء ذم السلف للرأي، فهو الرأي الباطل الذي لا يستند إلى نصوص ولا معرفة بها، إنما هي ظنون وتخمينات لا دليل عليها.

وإذا مدحوا الرأي وقالوا به، فهو الرأي المحمود.

وهل كان أبو حنيفة من أصحاب الرأي المذموم أو المحمود؟ وهل كان يرد الحديث إذا خالف رأيه ؟

إن السلف الذين نقل عنهم ذم الرأي قد مدحوا وأثنوا على الإمام أبي حنيفة.

أخرج القاضي عياض في «المدارك» قال: قال الليث بن سعيد: لقيت مالكاً في المدينة، فقلت له: إني أراك تمسح العرق عن جبينك. قال: عرقت مع أبي حنيفة إنه لفقيه يا مصري.

قال الليث: ثم لقيت أبا حنيفة، وقلت له: ما أحسن قول هذا الرجل فيك (يشير إلى مالك). فقال أبو حنيفة: ما رأيت أسرع منه بجواب صادق، وقول تام.

وقال الشافعي: «الناس في الفقه عيال على أبي حنيفة».

وقد نفى ابن تيمية عن الإمام أبي حنيفة اتهامه بتقديم الرأي ومخالفة الحديث فقال: «ومن ظن بأبي حنيفة أو غيره من أئمة المسلمين أنهم يتعمدون مخالفة الحديث الصحيح لقياس أو غيره فقد أخطأ عليهم». (الفتاوى ٢٠/ ٣٠٤).

وقال ابن القيم: «وأصحاب أبي حنيفة رحمه الله مجمعون على أن مذهب أبي حنيفة: أن ضعيف الحديث عنده أولى من القياس والرأي على ذلك بنى مذهبه.

فتقديم الحديث الضعيف وآثار الصحابة على القياس والرأي. قوله وقول الإمام أحمد.

وليس المراد بالحديث الضعيف في اصطلاح السلف هو الضعيف في اصطلاح المتأخرين، بل ما يسميه المتأخرون حسناً قد يسميه المتقدمون ضعيفاً» (إعلام الموقعين ١/ ٧٧).

تلك أقوال بعض العلماء المحققين في الثناء على الإمام أبي حنيفة. وينبغي أن يكون في الاعتبار أنه ما من إمام إلا وله بعض الآراء المرجوحة، ولكنه معذور كل العذر في ذلك، وقد ألف ابن تيمية رسالة نفيسة في هذا المقام بعنوان: «رفع الملام عن الأئمة الأعلام».

أما الطعن في عقيدة الإمام أبي حنيفة رحمه الله، فتلك فرية لا تدل إلا على جهل صاحبها بمذهب السلف.

والذي دعا الغلاة إلى ذلك الطعن هو مسألة واحدة حسب اجتهاده خالف فيها السلف. إنها مسألة: مسمى الإيمان.

فذهب الإمام أبو حنيفة إلى أن الإيمان يطلق على:

- تصديق القلب.

ـ وإقرار اللسان.

ـ أما العمل فهو غير داخل في مسمى الإيمان.

وله رحمه الله عليه أدلة على ما ذهب إليه من كتاب الله تعالى، وسنة رسوله ﷺ، ولغة العرب.

٢ ـ هجومهم على المذهب الحنفي:

ولم يقتصر هجومهم على الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه بل تعداه إلى المذهب الحنفي، يقول بعضهم في كتابه «تقسيم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف»[1] عن المذهب الحنفي ما أنقله بالحرف الواحد ص ١٣٨: (ألم يرد أصحابكم عشرات الأحاديث من الصحاح وأصح الصحاح بالقياس والرأي الباطل؟ لماذا سمي أصحابكم أهل الرأي؟ أليس لتقديمهم الرأي وتقديمهم له على السنن الصحيحة الثابتة، التي هي أثبت من الجبال الرواسي. بل إن كثيراً من أصحابكم يردون نصوص القرآن بالرأي والهوى) انتهى كلام الدكتور المذكور بالحرف الواحد. ثم يقول هذا الدكتور بعد هجومه العنيف على مذهب السادة الحنفية: «ولا نريد أن نكشف عما يحوي مذهبهما ـ أي الحنفي ـ الذي يحاميان عنه، من عظائم تقشعر لها الجلود، وتصخ لها الأسماع.. وإن ربك لبالمرصاد» انتهى كلامه. ونقول: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِٱلْمِرْصَادِ﴾ لأمثال هذا المتطاول على العلماء.

ويهاجم بعضهم في كثير من تعليقاته المذهب الحنفي، فيقول في تعليقاته على «عقيدة أبي زرعة وأبي حاتم الرازي» ص ٦٦ عن الإمام أبي حنيفة والطحاوي: (إنهم ليسوا لأهل السنة بأئمة لا في اعتقاد وفي فقه ولا شيء). ويقول تلميذ آخر في رسالته العالمية (كما سماها) «الماتريدية» (١/ ٣٥): «إن

---

(١) لا أريد ذكر أسماء المؤلفين، فالقصد النصيحة لا التعيير والتشهير.

الحنفية أشد الناس توغلاً في ترك السنن والآثار»، ويصفهم بالتناقض فيقول (١/ ١٣٥): (تناقض الحنفية في أصولهم ومنهجهم) وينسب الإمام أبا حنيفة إلى القول بخلق القرآن، ويقول مقرراً إنه استتيب من القول بخلق القرآن (١/ ١٧١) وادعى كذلك أن القادياني (كان حنفياً محتالاً ماهراً عارفاً بالحيل الخفية. . فأخذ بتأويلاتهم وتحريفاتهم لنصوص الشرع (٢/ ٣٢٤) فينسب القادياني إلى الحنفية، وأن زندقته وكفره مأخوذان من تأويلاتهم وتحريفاتهم.

ولو ذهبت أتتبع سقطاتهم وبالغ حقدهم على الإمام أبي حنيفة ومذهبه، لما اتسعت له هذه الصفحات، وإنما هي إشارات تدل على ما يخفيه هؤلاء من حقد وكيد للمذاهب الفقهية وأتباعها.

ومن نماذج مهاتراتهم وألوان سبابهم لأئمة الإسلام ما أذكره على سبيل المثال:

١ ـ الإمام الجنيد، وإبراهيم بن أدهم، والفضيل بن عياض، وسهل التستري: كلهم صوفية ضلال، أصحاب وحدة وجود، وقد خدع بهم علماء الأمة قديماً، ولم يكتشفوا شرهم، فلا يعتمد على أقوال ابن تيمية، والذهبي، وابن كثير، وابن القيم في هؤلاء، ولا يعتمد على كلام ابن تيمية في ثنائه على البسطامي لأنه مخدوع به ومعتقد بتقواه.

٢ ـ الإمام ابن الجوزي، والزركشي، والبيهقي، والحاكم، وابن عساكر: جهمية ضلال مبتدعون[١].

٣ ـ النووي:

جهمي أشعري ليس من أهل السنة والجماعة كما يزعم بعض الغلاة.

---

(١) إن نظرة واحدة في كتاب «عداء الماتريدية»، و«جهود الحنفية» يطلع القارئ على معجم من السباب والشتائم، ولولا خشية الإطالة لنقلت للقارئ الشيء الكثير.

٤ ـ العز بن عبد السلام:

والملقب بسلطان العلماء، فيه طبيعة الخوارج، لأنه كان ينصح الولاة علانية، وأشعري، وله موقف مشهور في مسألة الكلام.

٥ ـ الإمام الذهبي:

متناقض متميع في أحكامه، ومتساهل مع المبتدعة والقبوريين. يقول بعضهم عن الإمام الذهبي: لديه قلة نظر وتحقيق ومتناقض، ضعيف في توحيد الألوهية.

٦ ـ ابن القيم:

فيه تصوف وابتداع، وخصوصاً كتاب (مدارج السالكين)، وكتاب (الروح)؛ ولأنه لا يوافق آراءهم في كثير من المسائل في كتاب (الروح) فهم يشككون في نسبته إليه، وقد رد الدكتور بكر أبو زيد عضو هيئة كبار العلماء وأمين المجمع الفقهي على هذا الادعاء في كتابه عن (ابن القيم).

٧ ـ ابن حجر العسقلاني:

أمير المؤمنين في الحديث يقولون عنه: جهمي، أشعري، ليس من أهل السنة والجماعة، لديه أخطاء أساسية في العقيدة، وتوحيد الألوهية، وهو مبتدع ضال.

ومن شواهد حقدهم على الحافظ بن حجر ما كتبه بعضهم حيث يقول عند ذكره لشرح البخاري للإمام ابن حجر العسقلاني (يسَّر الله من أهل السنة من يشرحه) يعني صحيح البخاري، وهذا اتهام كبير لعشرات، بل ومئات العلماء الذين تعاقبوا على شرح البخاري، فهم جميعاً في نظره ليسوا من أهل السنة.

ويقول أيضاً: إن ابن حجر والنووي من مؤسسي البدعة والضلال.

إلى آخر القائمة من المهاترات والشتائم، ونحن نقول أمام هذه الهجمات:

وإذا أتتك مسبتي من ناقصٍ   فهي الشهادة لي بأني كامل

ونقول لهم أيضاً:

كناطحٍ صخرة يوماً ليوهنَها   فلم يضرها وأوهى قرنه الوعل

يا ناطح الجبل العالي ليوهنَه   أشفق على الرأس لا تشفق على الجبل

٨ ـ تتبع زلات العلماء

لجأ بعض الغلاة إلى أسلوب سيّئ ألا وهو تتبع عورات العلماء وزلاتهم، وتصيد أقوالهم، وشواذ آرائهم، وتحريف كلمهم عن مقصودهم.

فعلوا ذلك ليبرروا حملتهم الشعواء في الطعن على العلماء قديماً وحديثاً ممن يخالف آراءهم، ولا يقر مناهجهم الحائدة عن الاعتدال.

ولقد كان فعلهم هذا وبالاً على الإسلام، وقرة عين لأعداء الإسلام من بني صهيون وعابدي الصلبان.

وإن هذا المسلك المشين الذي يدل على جهل صاحبه أو مرضه وحقده، قد حذر منه العلماء لخطورته على المسلمين، ولأنه تنفيذ لمخطط أعداء الدين، وتحقيق لأغراضهم بلا تعب ولا نصب.

يقول ابن تيمية رحمه الله وهو ينهى عن رواية الأقوال الضعيفة عن الأئمة والعلماء: «ومثل هذه المسألة الضعيفة، ليس لأحد أن يحكيها عن إمام من أئمة المسلمين لا على وجه القدح فيه، ولا على وجه المتابعة له فيها، فإن في ذلك ضرباً من الطعن في الأئمة، واتباع الأقوال الضعيفة، وبمثل ذلك صار وزير التتر يلقي الفتنة بين مذاهب أهل السنة حتى يدعوهم إلى الخروج عن السنة والجماعة، ويوقعهم في مذهب الرافضة وأهل الإلحاد»[1].

---

(١) الفتاوى ٣٢/١٣٧.

إن تتبع زلات العلماء.. وعرضها على الناس مع تحميلها سوء النية، عاقبته وخيمة في الدنيا والآخرة.

٩ ـ تبادل التهم

من الأمور المؤسفة ما نشاهده في عصرنا الحاضر من تبادل بعض العلماء للتهم، ورمي بعضهم بعضاً بالجهالات والضلالات والأكاذيب والافتراءات، وهو مسلك قديم لأهل الأهواء والبدع، وقد سار أتباع المعاصرين على نهجهم إذ الطالب على منهج أستاذه، ولو اكتفى العالم بنقد قول أخيه من دون تعرض لنيته! والتزم الخطاب الجميل لكان ذلك أنفع.

فلتوضح الأخطاء ولتناقش الزلات، ولتتبادل وجهات النظر، لكن في دائرة الأخوة والالتزام بأدب الخلاف ومن جهل فلا نجهل مثله. ومن بغى وظلم نلتزم معه العدل والقسط لا البغي والظلم.

قواعد تعصم من الشطط:

هناك قواعد ينبغي مراعاتها عند تقييم أحد من العلماء حتى لا نقع في الشطط بالطعن أو اللعن.

١ ـ ضرورة التمييز بين المجتهد المخطئ، والقاصد المتعمد، ولا يمنع هذا من مناقشة الفكرة محل النظر وبيان خطئها، أما صاحبها وبقية آرائه الصحيحة فهي مصانة.

٢ ـ ينبغي النظر إلى عطاء العالم كله، ولا نكتفي بموقف واحد أو بضع مسائل فنهدمه بها.

٣ ـ الحكمة ضالة المؤمن أينما وجدها فهو أحق بأخذها.

٤ ـ ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: ٨].

وفي النهاية لنا كلمة:

فمن يبقى لأمة الإسلام إذا طعن في علمائها؟ أيبقى شباب أحداث، لا يحسنون التلاوة، ولا تستقيم لهم لغة، وليس لهم باع طويلة ولا قصيرة في كثير من علوم الشرع؟

إن أسلوب الطعن في العلماء قرة عين لأعداء الإسلام، لأنه ينشئ جيلاً بلا قادة. وهل رأيتم جيلاً بلا قادة قد أفلح؟!

إن أسوأ ما في الأمم السابقة علماؤها وأحبارها، فقد كثر فيهم الضالون المضلون.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْأَحْبَارِ وَٱلرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٤].

وأفضل ما في أمة الإسلام علماؤها.

«قال الشعبي: كل أمة علماؤها شرارها إلا المسلمين فإن علماءها خيارهم»[١].

ووضح ذلك ابن تيمية فقال: و«ذلك أن كل أمة غير المسلمين فهم ضالون، وإنما يضلهم علماؤهم. فعلماؤهم شرارهم. والمسلمون على هدى، وإنما يتبين الهدى بعلمائهم، فعلماؤهم خيارهم»[٢].

هذه بعض مظاهر (الغلو) و(التطرف) وآفاته، ولم أرد استيعابها، وإنما ذكرت أهمها، وأنبه إلى أمر هام، وهو أن كثيراً من هذه المظاهر والآفات تندرج تحت الأسباب، فالتعصب للرأي والتمحور حول الشخصيات، والتقليد الأعمى، تعد من جملة أسباب التطرف، وهذه الظواهر المرضية منها ما هو فكري مثل: سوابق الأفكار، والنقص العلمي، والتجرؤ على الفتوى، ومنها ما

---

(١) الفتاوى ٧/ ٢٨٤.

(٢) الفتاوى ٧/ ٢٨٤.

هو نفسي مثل: الانطواء والانزواء، والغرور بالنفس، وسوء الظن.

ولا يلزم أن تكون جميع هذه الظواهر متمثلة في شخص (المتطرف) أو في (جماعة المتطرفين) ولكن أكثرها موجود وبلا ريب.. وقد يكون التطرف ظاهرة فكرية وسلوكية في جانب دون آخر.. وقد تكون بعض الظواهر في الاتباع أكثر منها في المتبوعين.. وبالعكس كذلك.

وأنتقل الآن للكلام على أسباب التطرف وبواعثه، لتشخيص الداء والبحث عن العلاج والدواء.

وأسأل الله سبحانه وتعالى أن يرينا الحق حقاً ويرزقنا اتباعه، وأن يرينا الباطل باطلاً ويجنبنا اتباعه ويكرهنا فيه.

الباب الثالث

أسباب التطرف الديني

الفصل الأول : الأسباب العلمية

الفصل الثاني : الأسباب النفسية والاجتماعية

الفصل الثالث : الأسباب الاقتصادية والسياسية

تمهيد:

ذكرت في الأبواب السابقة، بعض مظاهر (التطرف الديني) وشيئاً من عيوبه وآفاته، ولا شك أن (التطرف) له أسبابه ودواعيه. والتعرف إلى الأسباب أمر على غاية من الأهمية، ليمكن على أساس معرفته تحديد صفة الدواء، وطريقة العلاج. إذ لا علاج إلا بعد تشخيص وتعرف بأسباب المرض.

والحقيقة أن (التطرف) كما أن له ملامح ودلائل كثيرة، كذلك فإن أسبابه متنوعة متعددة، وليس من الإنصاف أن نركز على سبب واحد، ونغض الطرف عن الأسباب الأخرى..

لأن ظاهرة (التطرف) ظاهرة معقدة مركبة، وأسبابها كثيرة، ومتداخلة، بعضها مباشر، وبعضها غير مباشر، وبعضها قريب، وبعضها بعيد. ومن هذه الأسباب ما هو ديني، وما هو سياسي، وما هو اجتماعي، وما هو اقتصادي، ومنها ما هو نفسي، وما هو فكري.. فلا يوجد سبب واحد مستقل بالتأثير دون سواه.

وقد درستُ أسباب التطرف وتأملت في بواعثه، ورأيت تقسيم الأسباب إلى وحدات رئيسية، ويندرج تحت كل سبب عدة نقاط، ويمكن إجمال الأسباب بالأمور الآتية:

١ ـ السبب العلمي: ضعف البصيرة في الدين، والجهل بالتاريخ وسنن الحياة؛ ويندرج تحت هذا السبب عدة نقاط على غاية من الأهمية، وسيكون التركيز على هذا الجانب لأهميته، لأنه أهم الأسباب في ظاهرة الغلو والتطرف، حيث إن مواقف المتطرفين وأعمال الغلاة إنما هي نتيجة وثمرة لأفكارهم ومنهجهم العلمي.

٢ ـ الأسباب النفسية والاجتماعية.

٣ ـ الأوضاع الاقتصادية.

السبب العلمي

ويرجع هذا السبب إلى أحد العوامل الآتية:

١ ـ ضعف البصيرة في الدين وأخطاء منهجية في التفكير

إن من الأسباب الأساسية للتطرف هو ضعف البصيرة في الدين، وقلة البضاعة في فقهه، وفهم مقاصده. وهناك فرق بين الجهل المطلق في الدين الذي يؤدي إلى الانحلال والتسيب، وبين ضعف البصيرة التي تعني نصف العلم، فهو يعرف أطرافاً من العلم غير متماسكة ولا مترابطة، ولا يربط الجزئيات بالكليات، ولا يرد المتشابهات إلى المحكمات، ولا يحاكم الظنيات إلى القطعيات، ولا يعرف من أصول التعارض والترجيح ما يجمع بين المختلفات.

ولا شك أن نصف العلم ـ مع العجب والغرور ـ يضر أكثر من الجهل المطلق مع الاعتراف، لأن هذا جهل بسيط، وذلك جهل مركب، فهو لا يدري أنه لا يردي.

٢ ـ الاتجاه الظاهري في فهم النصوص:

ومن أسباب ضعف البصيرة في الدين، وقلة الزاد من العلم، أن الكثيرين من هؤلاء يتمسكون بحرفية النصوص دون معرفة مقاصدها، وهم يعيدون

«المدرسة الظاهرية من جديد، وهي المدرسة التي ترفض التعليل للأحكام، وتنكر القياس. والفرق بين المدرستين: الظاهرية القديمة، والظاهرية الجديدة، أن المدرسة القديمة أعلنت عن منهجها بصراحة، ودافعت عنه بقوة، أما الظاهرية الجديدة، فلا تعترف بذلك، مع أنها ترفض التعليل، ولا تلتفت إلى المقاصد والعلل المرتبطة بالأحكام[١].

ونحن مع علماء المسلمين الذين يقررون أن الأصل في العبادات هو التعبد من دون النظر إلى العلل والمقاصد، بخلاف ما يتعلق بالعادات والمعاملات[٢].

وإننا إذا لم نرد الأحكام إلى عللها، سنقع في تناقضات خطيرة، نفرق بها بين المتساويات، ونسوي بها بين المختلفات. وننبه إلى أن معرفة المقاصد وعلة الأحكام لا ندعيهما لكل من هب ودب، فهناك كثير من المجترئين على حمى الشريعة يقتحمون هذه الأمور بلا رسوخ ولا بينة، ويذكرون للأحكام عللاً، من وحي أهوائهم، وتسويل أنفسهم.

لقد رأينا وسمعنا في عصرنا، من أغفلوا مقاصد الشريعة، ورفضوا ربط الأحكام بالمصالح، ولم ينظروا إلى المبادئ الكلية، وألزموا الناس بإفهامهم: رأينا من هؤلاء من ينكر على من يرخص أخذ القيمة في زكاة المال، وزكاة الفطر، والكفارات، رغم الحاجة إلى الرخصة، وموافقة ذلك لغرض الشرع ومصالح الناس، ويبالغون في تخطئة من أجاز من الأئمة السابقين ـ ومنهم عمر بن عبد العزيز ـ ومن تبعهم من العلماء المعاصرين[٣].

ورأينا من يقبل إثبات دخول رمضان، أو الخروج منه، بشهادة فرد أو

---

(١) انظر: الصحوة الإسلامية بين الجمود والتطرف ص ٦٣ ـ ٧٠، والمرجعية العليا في الإسلام ص ٢٢٩ ـ ٢٥٦.

(٢) ذكر ذلك الإمام الشاطبي مؤيداً بأدلته الشرعية في كتابه «الموافقات» و«الاعتصام».

(٣) انظر كتاب: تحقيق الآمال في إخراج زكاة الفطر بالمال «للعلامة الشيخ أحمد الغماري، فقد ساق من الأدلة والشواهد ما لا يترك مجالاً لمكابر، وما زلنا نسمع في نهاية شهر رمضان من كثير من الخطباء والوعاظ ما يقرع الأسماع في هذا الموضوع.

فردين، برغم إجماع علماء الفلك من المسلمين وغير المسلمين أن هلال الشهر يستحيل أن يرى في أي بقعة في الأرض[١].

وسمعنا من يسقط الثمنية عن النقود الورقية التي يتعامل بها العالم كله اليوم، وعلى هذا لا تجب فيها الزكاة، ولا يجري فيها الربا، والنقود الشرعية ـ في نظر هؤلاء الظاهرية الجدد ـ إنما هي الذهب والفضة وحدهما[٢].

وقرأنا لرجل كبير من هؤلاء الظاهرية، يسقط الزكاة في أموال التجارة، ويرى أن التجار الذين يملكون عروض التجارة التي تقدر بعشرات الملايين لا تجب عليهم الزكاة، وقد تبع في ذلك الشوكاني، وصديق حسن خان، مخالفاً جمهور الأمة، معرضاً عن عمومات القرآن والسنة، وعن مقاصد الشريعة.

يقول الدكتور القرضاوي في كتابه «السنة مصدراً للمعرفة والحضارة» ص٢٨٤ ـ ٢٨٥:

إن إحدى الآفات الكبرى التي تواجهها الساحة الإسلامية اليوم، وتعطي أسلحة فعالة لجماعة العلمانيين والمتغربين، وتشوش على الفكر الإسلامي المستقيم، والعمل الإسلامي السليم: هو هذه الفئة التي ليس لها أدنى معرفة بفقه المقاصد، فهي أسيرة الحرفية والشكلية، وهم الذين سميتهم من قديم (الظاهرية الجدد) وإن لم يكن لهم علم الظاهرية، ولا سعة اطلاعهم، فلم يأخذوا من علاَّمة الظاهرية ابن حزم إلاّ جموده أحياناً، وطول لسانه.

إن هؤلاء قرأوا بعض آثار الإمامين: ابن تيمية وابن القيم، ولكنهم ـ للأسف ـ لم يفهموها حق الفهم، ولم ينفذوا إلى أعماقها، ولم يتقيدوا بمنهج الشيخين، ولا من دونهما ممن ورثهما، بل يقلدون بعض المعاصرين، ويأخذون بجميع آرائهم.

(١) انظر رسالة العلامة الحافظ تقي الدين السبكي، حيث قرر وجوب الأخذ بالحساب في النفي لا في الإثبات، لأن الحساب قطعي، والشهادة ظنية.

(٢) من هؤلاء صاحب كتاب «صريح البيان في الرد على من خالف السنة والقرآن».

الكثيرون من هؤلاء لم يرزقوا فقه المقاصد، والإخلاص وحده لا يكفي لتجديد دين الأمة، والنهوض بها. ولقد كان الخوارج عباداً مخلصين «يحقر أحدكم صلاته إلى صلاتهم، وقيامه إلى قيامهم، وقراءته إلى قراءتهم» كما صحت الأحاديث فيهم ـ من عشرة أوجه كما قال الإمام أحمد ـ ولكن آفتهم في عقولهم وفي فقههم السطحي، فهم كما وصفهم البيان النبوي «يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم» أي لم يتعمقوا في فهم الكتاب، ولم يسبروا أغواره، ويدركوا أسراره، فلا غرو أن وصفوا بأنهم «يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان» (متفق عليه).

٣ ـ اتباع المتشابهات وترك المحكمات:

إن من أهم أسباب الغلو والانحراف في (المنهج العلمي) لدى هؤلاء في القديم والحديث، هو اتباع المتشابهات من النصوص، وترك المحكمات البينات، وهذا شأن ﴿ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ﴾ [آل عمران: ٧].

والمراد بالمتشابه: ما أشكل تفسيره، لمشابهته بغيره، إما من حيث اللفظ، وإما من حيث المعنى، فهو غير منضبط المدلول، ومحتمل المعنى، ولا يستقل بنفسه إلا برده إلى غيره، وأما المحكم فهو البين بنفسه، الدال على معناه بوضوح، فهو واضح الدلالة، محدد المفهوم.

ونرى هؤلاء (الغلاة) يجرون وراء المتشابهات، ويعرضون عن المحكمات القطعيات. أما أهل العلم فيردون المتشابه النسبي إلى المحكم، وأما (المتشابه الحقيقي) ـ وهو الذي لا يعلم تأويله وحقيقته إلا الله ـ فموقفهم منه هو التسليم حيث يقولون: آمناً به كل من عند ربنا، وهؤلاء هم أولو الألباب، وهذا شأن الراسخين.

أما الذين في قلوبهم زيغ، الذين يبتغون الفتنة للناس، والتشويش عليهم،

فيتبعون المتشابه، وهم الذين حذر منهم رسول الله ﷺ بقوله: **«فإذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذرهم»**[1]..

إن ترك المحكمات واتباع المتشابهات المحتملات هما اللذان جعلا طائفة الخوارج قديماً تسقط في ورطة التكفير لمن عداهم من المسلمين، وتقاتل الخليفة الراشد علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وقد كانوا جنوداً في جيشه، مستدلين إلى أفهام غريبة، وآراء عجيبة.. ورددوا كلمتهم المعروفة إن الحكم إلا لله، واتهموه بالخروج من الدين، لأنه حكم الرجال في دين الله. ورد عليهم الإمام بكلمته المشهورة: «كلمة حق أريد بها باطل»؟! وقد ناقش هؤلاء الحمقى حبر الأمة وترجمان القرآن عبد الله بن عباس وحجهم برد المتشابهات إلى المحكمات، وذكر لهم ما في كتاب الله عز وجل من صور التحكيم: كالتحكيم بين الزوجين لحل الخلاف بينهما، والتحكيم في تقدير «مثل الصيد» يقتله محرم متعمداً..

وهذا الذي وقع فيه الخوارج قديماً هو الذي وقع فيه دعاة التكفير حديثاً، نتيجة لترك المحكمات واتباع المتشابهات، فحكموا على الأفراد والجماعات، من خلال سطحية في الفهم، وتسرع في الحكم.. وخبطوا خبط عشواء في ليلة مظلمة.

والذي وقع فيه هؤلاء الغلاة اليوم، وقع فيه (العلمانيون) والمتطرفون (التطرف اللاديني) حيث اتبعوا بعض المتشابهات ليحلوا ما حرم الله، ويعبثوا بشريعة الله.. فمنهم من حلل الربا اعتماداً على نص متشابه، ومنهم من نفى صفة الحكم عن الرسول ﷺ احتجاجاً بقوله تعالى: ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٌ﴾ [الغاشية: ٢١] ومنهم من اعتمد على قوله تعالى: ﴿وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَـٰعُ﴾ [آل عمران: ١٨٥] ليوهم أن الشريعة لا علاقة لها بالدنيا ولا دخل لها بالحكم؟!.

---

(١) البخاري (٤٥٤٧) عن عائشة رضي الله عنها.

٤ ـ التباس المفاهيم:

من مظاهر الانحراف الفكري، والضعف العلمي: التباس المفاهيم، وعدم فهم الإسلام ومقاصده، ما أدى إلى التباس كثير من المفاهيم واضطرابها وفهمها على غير وجهها، وتحديد تلك المفاهيم وتوضيحها له أهمية بالغة لما يترتب عليها من آثار بالغة الخطورة في الحكم على الآخرين وتقويمهم، وتكييف العلاقة بهم، وذلك مثل: الإيمان والإسلام، والكفر والشرك والبدعة، والفسق، والظلم، والنفاق، والجاهلية ونحوها من المصطلحات العلمية.

إن هؤلاء لم يتذوقوا اللغة، ولم يفرقوا بين الحقيقة والمجاز، وتمسكوا ببعض النصوص دون بعض، ولم يتعلموا الأصول، وطرق الترجيح بين المتعارض، ورد المتشابه إلى المحكم..

ولم يفقهوا مقاصد الشريعة وخالفوا الإجماع، واتبعوا غير سبيل المؤمنين.. فاختلطت عليهم الأمور، واضطربت الموازين.. فهم لا يفرقون بين الإيمان الكامل، وأصل الإيمان، وبين الإسلام الكامل ومجرد الإسلام، وبين الكفر الأكبر وكفر المعصية، ولا بين الشرك الأكبر والشرك الأصغر، ولا بين الظلم الاعتقادي والظلم العملي، والفسق الاعتقادي والفسق العملي، ولا بين نفاق العقيدة ونفاق العمل، ولا بين بدعة الضلالة والسنة الحسنة؟!.

٥ ـ الإسراف في التحريم:

ومن دلائل الضعف العلمي، وضعف البصيرة في الدين: الميل دائماً إلى التضييق والتشديد والإسراف في التحريم، مع تحذير القرآن، من ذلك في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَٰذَا حَلَالٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ [النحل: ١١٦].

وكان السلف لا يطلقون الحرام إلا على ما علم تحريمه جزماً، فإذا لم يجزم بتحريمه قالوا: نكره كذا، أو لا نراه، أو نحو ذلك من العبارات.. أما

هؤلاء (الغلاة) فيسارعون إلى التحريم بدون تحفظ، فإذا كان في الفقه رأيان: أحدهما يقول بالإباحة والآخر بالكراهة، أخذوا بالكراهة، وإن كان أحدهما يقول بالكراهة، والآخر بالتحريم، جنحوا إلى التحريم. وإذا كان هناك رأيان: أحدهما ميسر، والآخر مشدد، فهم مع التشديد والتضييق، وكثيراً ما يكون ذلك لجهلهم بالوجهة الأخرى، التي تحمل الترخيص والتيسير.

ومن سمات هؤلاء التشديد والتغليظ في المسائل الخلافية، والمسائل الخلافية، لا يجوز فيها الإنكار، فكيف يجابه هؤلاء من يخالفهم بالزجر والعنف.

٦ ـ أخذ العلم من الكتب:

من أسباب ضعف البصيرة وسطحية التفكير عند هؤلاء أنهم لم يتلقوا العلم من أهله وشيوخه المختصين بمعرفته، وإنما تلقوه من الكتب والصحف مباشرة، من دون أن تتاح لهم فرصة المناقشة والمراجعة، والأخذ والرد، إنهم قرؤوا أشياء، وأساؤوا القراءة، وأساؤوا الفهم، وعلموا شيئاً وغابت عنهم أشياء.. وغفل هؤلاء عن أن علوم الشريعة لا بد أن تتلقى من العلماء الثقات، وأنهم لا يستطيعون أن يخوضوا هذا البحر الزاخر، من دون مرشد، يفسر لهم المصطلحات، ويوضح لهم الغوامض.

ولذلك حذر علماء السلف من تلقي العلم عن الذين أخذوا العلم من الصحف من دون أن يتتلمذوا على العلماء، ويتخرجوا على أيديهم فقالوا: «لا تأخذ القرآن من مصحفي ـ أي الذي حفظ القرآن من المصحف دون أن يشافه الشيوخ المتقنين ـ ولا العلم من صحفي».

إن المطابع اليوم أغرقت ساحتنا الإسلامية بسيل من المؤلفات وكثير من المطبوعات تتم بصورة عشوائية، فوجد أنصاف المتعلمين والنشء الجديد أنفسهم يتعاملون مع مؤلفات كبار العلماء وأئمة الفقه والحديث والتفسير.. من

خلال القراءة السطحية دون معلم، مما أوقعهم في أنواع من الأخطاء في الفهم والسلوك، وصار الشاب الحدث الصغير ـ بعد قراءة صفحات من تلك الكتب ـ يتكلم مع العالم الكبير بغرور وانتفاخ، وحتى قال بعض أحداث الأسنان عن أئمة كبار لا يروقهم منهجهم: نحن رجال، وهم رجال. ووقع هؤلاء في تصحيفات مضحكة وفهوم غريبة: قرأ بعضهم أن رسول الله ﷺ بنى بعائشة في شوال (الشهر العربي) فقرأها دون تشديد الواو، وفهم أن رسول الله ﷺ دخل بعائشة لابساً شوالاً؟ وألزم آخر صاحبه أن يأكل قطعة من الدهن مستدلاً بأن رسول الله ﷺ لم يكن يرد الدهن (والمراد به الطيب). وثالث كسر سفرة الطعام لأن رسول الله ﷺ لم يأكل على خوان قط؟!.

إن من مخاطر تلقي العلم من الكتب أنه يوسع باب الخلافات غير المقبولة، ويجعل القارئ على علم بكثير من المسائل من دون فهم وتحقيق واستيعاب وموازنة.. كما أنه يحرم بركة الجلوس إلى العلماء وملازمتهم، وهذه المجالسة لها أثر في تهذيب السلوك والتربية بالقدوة العملية.. إننا بحاجة إلى الجلوس إلى العلماء المتخصصين وملازمتهم والأخذ منهم.

وأنبه أيضاً إلى أننا نعيش في فوضى علمية وفكرية، ومن أهم أسبابها هذه الظاهرة التي أنشأت فكراً متطرفاً، ويمده ويغزيه كتب تطبع وتوزع وتطرح لتؤدي أدواراً معينة في واقع المسلمين وفكرهم.. ووراء ذلك كيد الأعداء وخططهم الخبيثة الماكرة، وكذلك جهل الجهلاء، وجشع التجار الذين يبحثون عن الربح المادي الذي يدفعهم لطباعة كثير من تلك الكتب؟!

٧ ـ ضعف المعرفة بالتاريخ والواقع وسنن الكون:

إن من أسباب التطرف، ضعف البصيرة بالواقع والحياة والتاريخ وسنن الله في الخلق، فنجد من هؤلاء من يفهم الوقائع على غير حقيقتها، ويفسرها تفسيراً بعيداً عن سنن الله في كونه وأحكامه في شرعه.

بعضهم يريد أن يغير العالم، بوسائل وهمية، وأساليب خيالية... ويندفع

إلى أعمال وتصرفات من دون نظر إلى العواقب والنتائج..[1].

بعض تلك الفئات لا يعتد بالتاريخ، ويعتبره وقائع غير ثابتة، ويحرم دراسة عصور الخلافة الإسلامية.. مع أن التاريخ هو مدرسة الأجيال ومعلم الأمم، والأمة التي تهمل تاريخها ولا تعرف ماضيها هي أشبه بالفرد الذي يفقد ذاكرته.. ومعرفة التاريخ لا تقتصر على تاريخ المسلمين فحسب، بل تاريخ البشرية جميعاً، وتاريخ الأمم الأخرى في أي مكان وزمان للتعرف إلى سنن الله.

إننا اليوم أشد ما نكون بحاجة إلى ضرورة قراءة التاريخ ودراسته ببصيرة وفهم لمعرفة العبرة، والوصول إلى سنن الله.

ومن السنن المهمة التي يغفل عنها المتحمسون والمتعجلون سنّتان مهمتان هما: سنة التدرج، وسنة الأجل المسمى[2].

فالتدرج سنة كونية وشرعية.. ولكل شيء أجل مسمى، فلا يستعجل الشيء قبل أجله المقدر له.

٨ ـ ردود الأفعال:

من أسباب الغلو و(التطرف) اضطراب ردود الأفعال الفكرية السريعة إلى الضد الأقصى، مع أن الحقيقة دون ذلك، ووقع في هذا الخطأ الفكري الفاحش كثير من (الغلاة) بسبب انتقالهم السريع إلى الضد الأقصى المقابل لفكرة باطلة، أو مذهب فاسد، أو سلوك منحرف. وبسبب هذا الانتقال السريع يتركون (الوسط)، فينتقلون من خطأ إلى خطأ آخر مثل الذي فروا منه، وقد يكون أسوأ وأشد بعداً وانحرافاً[3].

(١) الصحوة الإسلامية بين الجمود والتطرف ص ٩٨ ـ ١٠٤ بتصرف واختصار.

(٢) انظر في بيان معنى هذه السنن: المرجع السابق ص ١٠٤ ـ ١٠٨.

(٣) انظر: «فصول في التفكير الموضوعي» للدكتور عبد الكريم بكار.

وقد أشار القرآن إلى طبيعة التجاوز في ردود الأفعال حين قال سبحانه: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨].

وورد نحو ذلك في الحديث الشريف، حيث أخرج البخاري في صحيحه عن النبي ﷺ أنه قال: «**إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه! قيل: يا رسول الله، وكيف يلعن الرجل والديه؟ قال: يسب الرجل أبا الرجل فيسب أباه، ويسب أمه فيسب أمه**»[(١)].

وتاريخنا وواقعنا المعاصر مليء بالمواقف التي أنتجت أقوالاً متطرفة، انبعثت في سياق رد الفعل على قول متطرف، ومن أمثلة ذلك:

١ ـ حين غلا الشيعة في بغض الشيخين وسب معاوية، اندفع بعض أهل السنة إلى وضع الأحاديث المكذوبة في فضل الشيخين ـ أبي بكر وعمر ـ وإلى اختلاق بعض الفضائل والمزايا لمعاوية رضي الله عنه. وكان من نتيجة اضطراب ردود الفعل: ظهور (الرافضة) ويقابلهم (النواصب).

٢ ـ حين قتل بعض الشيعة خليفة الشيخ عدي بن مسافر، انطلق بعض أتباعه من الأكراد إلى الاعتقاد في يزيد بن معاوية أنه إمام من أئمة المسلمين، وبعضهم بالغ فجعله نبياً، ونشأت طائفة (اليزيدية).

٣ ـ حين زادت العصبية للعرب في زمان بني أمية، وظهرت بعض التصرفات التي تحتقر الموالي، كان رد الفعل هو قيام الحركات الشعوبية ضد العرب.

٤ ـ حين فشا الإقبال على الدنيا في القرن الثاني الهجري، وغلب على كثير من الناس البذخ والترف، كان رد الفعل هو اتجاه بعض المسلمين إلى الزهد في الدنيا، والانقطاع عن كثير من أسباب العيش إلى حد التفريط.

٥ ـ ردود الفعل بين الجبرية والقدرية (وهم المعتزلة نفاة القدر) حيث وقف

---

(١) البخاري (٥٩٧٣).

كل فريق في الضد الأقصى المقابل للضد الأقصى الذي وقف فيه خصمه، فقد رفض المعتزلة الرأي الجبري بشدة وانتقلوا برد فعل فكري معاكس فوقعوا في خطأ فكري، حين رفضوا دلالات نصوص الكتاب والسنة. واهتدى أهل البصيرة من أهل السنة والجماعة إلى الوسط الحق، وهو ما كان عليه السلف الصالح.

وخطأ الجبرية والمعتزلة (القدرية) ترك حد الوسط، والأخذ بأحد الحدين الأقصيين، ما جرهما إلى الوقوع في أخطاء كثيرة، في فهم نصوص الكتاب والسنة، وفهم صفات الله عز وجل، وانجر الفريقان إلى تأويلات باطلة وتفسيرات فاسدة[1].

٦ ـ كثير من الناس يرفعون الوسط بين الخير والشر، فلا يتصورون الأشياء إلاّ في حدود هذين الضدين، ويغفلون عن المنطقة الوسطى، وهي الأمور المباحة، والأشياء التي هي من قبل الوسائل للاستعمال في الخير أو في الشر، فكل ما خلق الله للناس وسخره لهم من قبيل الوسائل، إن استعملت في الخير كانت خيراً، وإن استعملت في الشر كانت شراً. ومن تلك الوسائل: المخترعات الحديثة الصالحة لأن تستعمل في الخير، ولأن تستعمل في الشر. ويصدر كثير من المتفقهين أحكاماً على تلك الوسائل بالتحريم، تأثراً باستعمال أكثر الناس لها، مع أن ذواتها أشياء لا توصف بحلال ولا بحرام، كالتلفزيون والأقمار الصناعية والقنوات الفضائية وغيرها.

٧ ـ موضوع المرأة حيث أسرفت تقاليد بعض المجتمعات الإسلامية في بعض العصور، في عزل المرأة وإبعادها عن الحياة، وحصرها في المنازل. وغلا الناس في ذلك غلوا شديداً، وابتعدوا عن منهج الإسلام، وعما كان

---

(١) انظر كتاب «بصائر للمسلم المعاصر» للشيخ عبد الرحمن حنبكة.

عليه سلف هذه الأمة في عصر الرسول ﷺ والخلفاء الراشدين من بعده.
ولما جاءت عوامل الغزو الفكري والنفسي والسلوكي، وزحف الاستعمار، وفتن الناس بتقليد الأجنبي، قامت في بلدان العالم الإسلامي دعوات تحرير المرأة، وطرح الحشمة، واستجاب لهذه الدعوات المتذمرات من الأوضاع التقليدية المغالية، وانتشر الضد الأقصى، والسفور، والعري[1].

٨ ـ وفي العصر الحديث انتشرت فكرة القومية العربية كرد فعل على القومية الطورانية التي دعا إليها الاتحاديون في تركيا.

٩ ـ وظهرت الدعوة إلى الاجتهاد دون مؤهلات علمية، وضوابط، وقيود، وأصبح يمارسه كثير من العوام. وكان ذلك نتيجة بعض المواقف الخاطئة لبعض مقلدي المذاهب الفقهية المتبوعة.

١٠ ـ كما نجد الآن الدعوة إلى (التراث) بكل ما فيه، والتمسك بحرفية النصوص وظواهرها، مما أدى إلى رد فعل، ووجود تيارات عقلية تدير ظهرها للنصوص مهما كانت صحتها وقطعية دلالتها..

إن هذه الأمثلة، وعشرات أمثالها، يمكن لكل باحث أن يستقصيها، تبين أن ردود الأفعال تجاوز منهج الوسطية والاعتدال، وردود الأفعال تتسم دائماً بعدم الاتزان والخروج عن الموضوعية.

---

(١) انظر كتاب: «تحرير المرأة في عصر الرسالة» للأستاذ عبد الحليم أبو شقة.

الفصل الثاني

الأسباب النفسية والاجتماعية

يرى بعض الباحثين أن (التطرف) نابع من عوج في نفسية (المتطرف) واضطراب في شخصيته، ولكن جمهرة العلماء ترى أن (التطرف) ناتج عن البيئة التي يعيش فيها الإنسان.

والذي نؤكد عليه أن كثيراً من الاضطراب النفسي يعود إلى الضغوط التي يتعرض لها الإنسان، ولا يمكن النظر إلى (التطرف) من وجهة فردية، بل هو مشكلة اجتماعية. . فأوضاع المجتمع تؤثر في سلوك الإنسان وفكره، ويمكن إجمال أهم الأسباب الاجتماعية التي تؤثر في نفسية (المتطرفين) في ما يلي:

١ ـ غياب شرع الله عن التطبيق السليم في معظم ديار المسلمين.

٢ ـ غربة الإسلام في ديار الإسلام، حيث استشرى الفساد، وتبجح الباطل، فالعلمانية المغالية تتحدث بملء فيها حتى وصلت إلى الطعن بالقرآن الكريم والنبي ﷺ، والصليبية تخطط وتعمل، وأعداء الإسلام من المنافقين يباركون الفساد، ويؤيدون المنكر، ويحلون ما حرم الله، ويحرمون ما أحل الله، ويسقطون فرائض الله، ويعطلون حدوده.

٣ ـ فرض العلمانية على المجتمع الإسلامي، وفصل الدين عن الدولة، ما أدى إلى تعطيل شرع الله وتغييب حكمه عن حياة الناس.

والعلمانية اتجاه دخيل على المجتمع المسلم، بعيد عن قيمه، وهناك فرق كبير بين الميل عن شريعة الله بدافع الشهوة أو الغفلة أو غير ذلك، وبين تجميد الشريعة وعدم الاعتراف بها.

ونشطت دعوات العلمانية في: التهجم على القرآن الكريم والحديث الشريف، والطعن في أصول الدين، والتجريح في أصحاب رسول الله ﷺ والتابعين وعلماء المسلمين.

٤ ـ الفساد والتسيب والتحلل الأخلاقي، نتيجة للتيار التغريبي الذي اكتسح ديار المسلمين، فانتشرت الجرائم، وانتهكت الحرمات، وتحلل كثير من الناس من القيم الأخلاقية، ولذلك اندفع بعضهم إلى القول بجاهلية المجتمعات وكفرها.. إلى غير ذلك من أنواع (التطرف)[1].

٥ ـ غلبة الحياة المادية على حياة المسلمين اليوم، وهذا الاتجاه المادي غالباً ما يكون على حساب الالتزام بقيم الإسلام... فانتشرت اللصوصية المنظمة من (المحسوبين)، والاحتيال والتزوير، وانتشر داء الحسد والبغضاء بين الأفراد والمجتمعات.. واستغل دعاة المبادئ الهدامة هذا المناخ، لتأجيج نار الصراع الطبقي، والحقد الاجتماعي في تهيئة لنشر مذاهبهم.. والإسلام غريب عن أوطانه، معزول عن توجيه الحياة، وشؤون بعض الدول في سياستها واقتصادها.. وكان لهذا كله الأثر الكبير في جنوح بعض الناس إلى التطرف والغلو.

---

(١) انظر كتاب: «الغلو في الدين» لعبد الرحمن اللويحق.

الفصل الثالث

الأسباب الاقتصادية والسياسية

أولاً: الأوضاع الاقتصادية

إذا كان للضغوط الاجتماعية دور كبير في صياغة نفسية (المتطرف)، فإن للأوضاع الاقتصادية أثراً لا يخفى. ومن الجوانب الاقتصادية السيئة في مجتمعات المسلمين:

١ ـ سوء توزيع الثروات والهوة الكبيرة بين الطبقات، فهناك فئات تتمتع بامتيازات غير معقولة، ويتاح لها من الفرص والإمكانات ما يجعل الثراء يطرق بابها، وإن لم تتعب في تحصيله. وإلى جوار هؤلاء نجد أناساً يبحثون عن لقمة الخبز فلا يجدونها.. قصور فاخرة لا تجد من يسكنها.. وفي مقابلها عشش صفيح وحجرات في أزقة وحارات ضيقة، وفي كل حجرة عائلة من زوجين وأولاد ومعها أم وأب!!

شباب بلغوا الثلاثين والأربعين لا يستطيعون الزواج، ولا يجدون شقة تأويهم، وواحد ينفق في ليلة عرسه ربع مليار من الدولارات..[١]

٢ ـ انهيار قيمة العمل، إذ لم يعد العمل هو مصدر الثروة، وإنما أصبحت

(١) انظر الصحوة الإسلامية وهموم الوطن العربي ص ١٣١ ـ ١٣٥.

الطرق غير المشروعة هي التي تجلب الثراء، وانتشار روح الانتهازية وحب الإثراء من أي طريق وأقرب طريق.

٣ ـ غياب روح التكافل الذي يجعل المجتمع كالجسد الواحد.

٤ ـ شيوع موارد الكسب الخبيث، كالاتجار بالمخدرات، والرشوة، واستغلال النفوذ، وغير ذلك من طرق أكل أموال الناس بالباطل.

٥ ـ انتشار البطالة وضيق سبل العيش الكريم.

لا شك أن مثل هذه المظاهر وعشرات من أمثالها ـ ولستُ الآن بصدد الاستقصاء ـ وإنما هي نماذج وأمثلة للواقع الذي يعيش فيه هؤلاء الشباب، هذه المظاهر التي تشعر الإنسان بالظلم وتورثه الحقد، وتبذر في نفسه بذور التطرف والإرهاب.

ثانياً: الأوضاع السياسية

لقد أسهم الانحراف السياسي في بروز ظاهرة التطرف، وقد صرح بذلك كثير من العلماء الدارسين، والمحللين الصادقين.

وقد تجلى الانحراف في بعض مظاهر الظلم التي لحقت بعض المسلمين في بعض البلاد.. وتحت ضغوط التعذيب المروع والظلم تفجرت ظاهرة التكفير من بعض الشباب..

ونحن لا نقر التكفير بإطلاق ومن دون ضوابط، كما أننا لا نقر الظلم والاستعباد، مهما كانت أسبابه. يقول ابن تيمية: «كان أهل العلم والسنة لا يكفرون من خالفهم، وإن كان ذلك المخالف يكفرهم، لأن الكفر حكم شرعي فليس للإنسان أن يعاقب بمثله، كمن كذب عليك وزنى بأهلك ليس لك أن تكذب عليه وتزني بأهله، لأن الكذب حرام لحق الله، وكذلك التكفير حق الله، فلا يكفر إلا من كفره الله ورسوله»[1].

---

(١) الرد على البكري ص ٢٥٩ نقلاً عن كتاب «ظاهرة الغلو في الدين» ص ٣٠٠.

إن بعض الشباب صدرت أحكامهم في ظروف نهى الشارع فيها عن إصدار الأحكام لمن هو أهل لإصدار الحكم. فقال ﷺ: «لا يحكم القاضي بين اثنين وهو غضبان»[1].

فكيف بمن لا يؤهله علمه للقضاء والإفتاء؟!.

لقد تعرض بعض السلف للمحن والبلاء، فضبطوا أنفسهم، وثبتوا، ولم ينقموا على من شارك في إيذائهم ولم يكفروهم.

وأضرب مثالاً على ذلك: موقف الإمام أحمد بن حنبل الذي اضطهد وعذب في مسألة خلق القرآن.. ومع ذلك فإن الإمام أحمد دعا للخليفة وغيره ممن ضربه وحبسه، واستغفر لهم، وحللهم مما فعلوه به من الظلم.

وأضرب مثالاً آخر لتورع السلف في موقفهم من ظلم الحجاج وبطشه، ومع ذلك فإن عمر بن عبد العزيز تورع عن تكفيره، مع بيان قبيح فعله.

فقال رحمه الله تعالى: «لو أن كل أمة أخرجت خبيثها، ثم أخرجنا الحجاج لغلبناهم».

---

(١) مسلم (١٦/١٧١٧).

الباب الرابع

مخاطر التكفير وضوابطه

الفصل الأول : مخاطر التسرع في التكفير

الفصل الثاني : ضوابط التكفير

الفصل الثالث : نماذج للغلو في التكفير

الفصل الرابع : قواعد مهمة ينبغي مراعاتها

الفصل الخامس : موانع التكفير

الفصل السادس : هل مجتمعات المسلمين (جاهلية)؟

الفصل السابع : مفهوم الجهاد في الإسلام

تمهيد:

إن أعظم نعمة.. أنعمها الله سبحانه وتعالى على الإنسان هي نعمة الإيمان به عز وجل، ونعمة اعتناق هذا الدين العظيم. فالله تعالى يقول: ﴿بَلِ ٱللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَىٰكُمْ لِلْإِيمَٰنِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾. فهو سبحانه وتعالى صاحب المنة علينا جميعاً أن هدانا للإيمان.. وأن هدانا لاتباع دين الإسلام.

وقد جرت العادة عند الناس أن غلاء الشيء عندهم يستدعي منهم المبالغة في المحافظة عليه، وهذه النعمة.. نعمة الإيمان بالله تعالى ـ التي لا تعدلها أي نعمة على الإطلاق ـ تستدعي منا جميعاً أن نحرص على المحافظة عليها وتقويتها بذكر الله سبحانه وتعالى وتلاوة القرآن الكريم، وأن نحفظ هذا الإيمان من النواقض التي تنقضه وتهدمه.

ولكن معرفة ما ينقض الإيمان ـ أي ما يتسبب بكفر الإنسان المؤمن وخروجه عن ملة الإسلام لها حدان: حد نافع، وحد خطير جارح.

أما الحد النافع فهو يكمن بالتعرف إلى ما يقتضي كفر المسلم وردته ـ والعياذ بالله ـ مما يساعده على تجنب الكفر ونواقض الإيمان. وذكرت أن كل إنسان مسلم مطالب دائماً بالمحافظة على الإيمان، فالإيمان هو الأول والركن المتين ويليه ثانياً العمل الصالح.

أما حده الآخر وهو الحد الجارح الخطير، فإنه يكمن في التسرع بالتكفير بما فيه من خطورة كبيرة على دين المتسرع وعلى دين المكفر، ومن هنا يجب أن نتثبت ونحتاط غاية الاحتياط في هذا الأمر فلا نتسرع بتكفير المسلم، لأن الأصل في المسلم بقاؤه على الإسلام ولا يخرج عن هذا الأصل إلا بدليل ثابت قاطع.

مخاطر التسرع بالتكفير في الجانبين الديني والاجتماعي

إن التسرع بالتكفير وعدم التثبت والاحتياط فيه له مخاطر كبيرة تظهر في جانبين:

١ ـ جانب ديني.

٢ ـ جانب اجتماعي.

أما في الجانب الديني، فإن المتسرع بالتكفير هو على خطر عظيم.. على خطر أن يقع هو في الكفر، فقد صح عن النبي ﷺ في روايات مختلفة الألفاظ في الصحيحين وغيرهما أنه عليه الصلاة والسلام قال: **«من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما»**.

وقال ﷺ: **«أيما رجل قال لأخيه: يا كافر فقد باء بها أحدهما»**[1].

ومن هنا نجد أن المكفر هو على خطر أن يقع هو في الكفر إن لم يصب الحقيقة. فعليه ـ إذاً ـ أن يتثبت ويحتاط في تكفير المسلم، ولا يتسرع بذلك حتى تقوم الحجة اليقينية والبرهان القاطع على كفره وردته.

أما بالنسبة للمكفَّر.. فإنه من المعروف أن الحكم على المسلم بالردة يترتب عليه كثير من الأحكام في الدنيا والآخرة.

(١) رواه البخاري (١٠/ ٥١٤).

أما في الدنيا، فقد روى الإمام البخاري عن النبي ﷺ أنه قال: «من بدل دينه فاقتلوه»[1] وقيس على تبديل الدين كل ما يخرج المسلم من دين الإسلام. فالحكم الأول أنه يجب قتله، وقد اختلف أهل العلم في وجوب استتابته.. هل تجب أم تستحب؟! على قولين.

وبالإضافة إلى أنه مهدور الدم، فإن عقد زواجه في خطر، فعند الحنفية تبين منه زوجته بردته. أما عند الشافعية فإننا نتوقف في الحكم على زواجه.. فإن رجع إلى الإسلام قبل انقضاء عدة زوجته فإنها تحل له ولا حاجة لتجديد العقد. أما إن انقضت العدة ولم يعد إلى الإسلام، فإنه يحكم على عقد الزواج بالانفساخ من حين وقوع الردة.

ومن المعلوم أيضاً أن المرتد لا يرث من أهله المسلمين، ولا يرثه أهله المسلمون.

وكذلك، فإن الردة موجبة لحبوط العمل، فقد قال ربنا سبحانه وتعالى: ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ ۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [البقرة: ٢١٧]. فالردة إن اتصلت بالموت، أي تبين أن هذا المسلم قد مات مرتداً فقد حبطت جميع أعماله الصالحة التي أداها حال حياته، وإذا ارتد ثم عاد إلى الإسلام فإن الأعمال الصالحة التي أداها يحبط ثوابها فقط، وعند الحنفية يحبط الثواب والعمل معاً. لذلك، عندهم إن عاد إلى الإسلام وكان قد أدى فريضة الحج ـ مثلاً ـ فعليه أن يعيد هذه الفريضة.

أما الشافعية فإنهم قالوا بحبوط الثواب فقط، أما الأعمال فلا تحبط إلا إذا اتصلت الردة بالموت ـ والعياذ بالله تعالى ـ.

ومن المعلوم أيضاً أن المرتد الميت لا تجوز الصلاة عليه ولا يغسل ولا

---

(١) البخاري (٣٠١٧).

يكفن ولا يدفن في مقابر المسلمين، أما في الآخرة فإن المرتد مخلد في النار ـ كما في صريح الآية التي ذكرتها قبل قليل ـ أجارنا الله تعالى منها.

هذه الأحكام وأحكام أخرى ـ لا يتسع المقام لتفصيلها ـ تدل على خطورة تكفير المسلم، فيجب إدراك خطورة هذا الأمر والتعرف إلى الأسباب التي تقتضي تكفير المسلم.

أما بالنسبة لمخاطر التكفير في الجانب الاجتماعي، فإنها تشكل بلا شك خطورة كبيرة على واقع المسلمين الاجتماعي.

أول هذا الأمر: أن التسرع بالتكفير من دون أسباب يقينية موجبة لذلك، من شأنه أن يمزق المجتمع المسلم، ومن شأنه كذلك أن يغذي الفرقة والشحناء بين المسلمين، وكل ذلك مخالف لأوامر الله تعالى وتعاليم نبينا ﷺ فقد قال الله عز وجل: ﴿وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟﴾ [آل عمران: ١٠٣]، ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠]، ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

ومعلوم من الدين بالضرورة أن المسلمين إخوة في الدين، وهذا يقتضي منهم التراحم والتعاون والتعاضد والتوادد، والأصل الطبيعي في المسلمين أن يكونوا كما قال الله تعالى: ﴿أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩].

فالأصل أن يكون المسلمون في ما بينهم رحماء متعاضدين متعاطفين متراحمين، وأن يكونوا أشداء على أعداء الله تعالى، أما إذا انقلبت المعادلة فإن ذلك ينبئ عن شذوذ في الفكر وانحراف في النفس وزيغ عن هدي النبي ﷺ والصحابة رضي الله عنهم. بمعنى أنه إذا صار المؤمنون يتراحمون مع أعدائهم ويتملقون لهم وينافقونهم، وهم في ما بينهم أشداء متباغضون، فإن ذلك أمر خطير.

والخطورة الثانية هي تأجيج التعصب بين المسلمين، والأصل في التعصب أن يكون للدين، للصواب، للحق، للدليل الشرعي، بينما التسرع بالتكفير يجعل

من المسلمين فرقاً ومزقاً تتنازع في ما بينها، ويكون ولاء كل فرقة لشخص يقدسونه أو لآراء يمجدونها أو لاجتهادات لا يخرجون عنها، فيتحول التعصب بذلك من التعصب للدليل الشرعي إلى التعصب للاجتهادات البشرية، ومن هذا القبيل ما ورد في كتاب مناقب الشافعي وآدابه للإمام الحافظ ابن أبي حاتم الرازي رحمه الله تعالى بسنده عن أحد أصحاب الإمام الشافعي رحمه الله. قال: «كان الشافعي ينهى النهي الشديد عن الكلام ـ أي عن علم الكلام ـ وكان يقول: «أحدهم إذا خالفه صاحبه يقول كفرت. والعلم إنما يقال فيه أخطأت لا كفرت».

فلا يقال في مسائل العلم وفي النقاش الموضوعي بين المسلمين.. لا يقال كفرت لمن خالف رأي آخر. إنما العلم فيه الخطأ والصواب. وأما الكفر فلا يوجه إلا لمن اختار الكفر ديناً، أو جحد ما هو معلوم من الدين بالضرورة، أو أنكر ما هو مجمع على كونه محرماً أو على كونه واجباً.

فإذاً، غلو التعصب في المجتمع المسلم يحرف المسلمين عن الجادة ويحول تعصبهم من التعصب المشروع إلى التعصب المذموم.

أما الناحية الثالثة والخطيرة ـ وكل هذه الجوانب خطيرة لكني أظنها أخطر الجوانب ـ هي صرف وجهة المسلمين عن الخط الطبيعي الأصيل. بمعنى استنفاد جهد المسلمين في غير المعركة الطبيعية.

الأصل أن يستنفد جهد المسلمين في العمل الصالح والنافع، وفي البناء الشامل للمجتمع المسلم في كل ميادينه ومجالاته، وفي إدارة الصراع بين المسلمين وأعدائهم، ولكن نتيجة هذه المسألة الخطيرة ما نرى في واقعنا، فها هي وجهة المسلمين تنحرف عن الخط الذي أوجبه عليهم ربنا سبحانه وتعالى؛ ربنا أوجب علينا أن نكون متآخين، وأن نتعادى مع أعداء الله عز وجل، وأن نخوض الصراع جنوداً للإسلام في معركته مع الجاهلية، أما أن تتحول المعركة من معركة بين الإسلام والكفر إلى معركة بين المسلمين.. بين فئاتهم وطوائفهم

ومذاهبهم، فإن هذا الأمر خطير للغاية وهو ما نرى آثاره كما ذكرت في واقعنا.

كل تلك الجوانب ـ الدينية منها والاجتماعية ـ تكشف لنا خطورة استعمال هذا السلاح في حده الخطير الجارح وتكشف مدى أهمية الوعي لهذا الموضوع.

الفصل الثاني

ضوابط التكفير

قبل الحديث عن ضوابط التكفير، أنقل كلاماً لبعض أئمة أهل العلم يدل على خطورة التسرع بالتكفير، وعلى بيان خطورة التعرض لدم المسلم وعرضه، وأبدأ بكلمة نفيسة غالية نقلها الشيخ عبد الوهاب الشعراني ـ رحمه الله تعالى ـ من علماء القرن العاشر في كتابه «الطبقات الكبرى» ـ جـ١، ص١٣ ـ عن الإمام المجتهد تقي الدين السبكي رحمه الله وهو من أئمة القرن الثامن للهجرة، فقد سئل ذلك الإمام عن حكم تكفير المبتدعة وأهل الأهواء فقال: «اعلم أيها السائل أن كل من خاف الله عز وجل استعظم القول بالتكفير لمن يقول: لا إله إلا الله محمد رسول الله، إذ التكفير هائل عظيم الخطر، لأن من كفر شخصاً بعينه فكأنما أخبر أن مصيره في الآخرة جهنم خالداً فيها أبد الآبدين، وأنه في الدنيا مباح الدم والمال، لا يمكن من نكاح مسلمة ولا يجرى عليه أحكام المسلمين، لا في حياته ولا بعد مماته، والخطأ في ترك ألف كافر أهون من الخطر في سفك محجمة من دم امرئ مسلم، وفي الحديث: «**لأن يخطئ الإمام في العفو أحب إلي من أن يخطئ في العقوبة**»[1].

ثم إن تلك المسائل التي يفتى فيها بتكفير هؤلاء القوم في غاية الدقة

(١) الترمذي (١٤٢٤).

والغموض، لكثرة شبهها واختلاف قرائنها وتفاوت دواعيها.

الاستقصاء في معرفة الخطأ من سائر صنوف وجوهه، والاطلاع على دقائق التأويل وشرائطه، ومعرفة الألفاظ المحتملة للتأويل وغير المحتملة: يستدعي معرفة جميع طرق أهل اللسان من سائر قبائل العرب في حقائقها ومجازاتها واستعاراتها، ومعرفة دقائق التوحيد وغوامضه، إلى غير ذلك مما هو متعذر جداً على أكابر علماء عصرنا فضلاً عن غيرهم.

وإذا كان الإنسان يعجز عن تحرير معتقده في عبارة، فكيف يحرر اعتقاد غيره من عبارته؟! فما بقي الحكم بالتكفير إلا لمن صرح بالكفر واختاره ديناً وجحد الشهادتين وخرج عن دين الإسلام وهذا نادر وقوعه، فالأدب الوقوف عن تكفير أهل الأهواء والبدع».

فهذا كلامه في أهل البدع فماذا يكون كلامه في أهل السنة المعروفين بالصلاح والتقوى والعمل للإسلام والجهاد في سبيله؟.

وللإمام حجة الإسلام أبي حامد الغزالي ـ رحمه الله تعالى ـ كلمة حكيمة ذكرها في آخر كتابه «الاقتصاد في الاعتقاد ص ١٥٧» قال فيها: (والذي ينبغي أن يميل المحصل إليه الاحتراز من التكفير ما وجد إليه سبيلاً، فإن استباحة الأموال والدماء من المصلين إلى القبلة، المصرحين بقول: «لا إله إلا الله محمد رسول الله» خطأ، والخطأ في ترك تكفير ألف كافر في الحياة أهون من الخطأ في سفك محجمة من دم امرئ مسلم، وقد قال ﷺ: **«أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله محمد رسول الله، فإذا قالوها فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها»**)[١].

يقول ابن تيمية: «هذا مع أني دائماً، ومن جالسني يعلم ذلك مني، أني من أعظم الناس نهياً عن أن ينسب معين إلى تكفير، وتفسيق ومعصية، إلا إذا

---

(١) البخاري (٧٢٨٤) و(٧٢٨٥).

علم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافراً تارة، وفاسقاً أخرى، وعاصياً أخرى»[1].

ويقول العلامة الشوكاني في كتابه «السيل الجرار» ـ ج٤، . ص ٥٧٨ ـ: (اعلم أن الحكم على رجل مسلم بخروجه عن دين الإسلام ودخوله في دين الكفر لا ينبغي لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقدم عليه إلا ببرهان أوضح من شمس النهار، فإنه قد ثبت في الأحاديث الصحيحة المروية من طريق جماعة من الصحابة أن من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما. . . وأورد عدداً من الأحاديث.

ثم قال: ففي هذه الأحاديث وما ورد موردها أعظم زاجر وأكبر واعظ عن التسرع في التكفير).

وأختتمُ هذه الكلمات بكلمة للإمام الفقيه الشافعي ابن حجر الهيثمي ـ رحمه الله ـ في كتابه «تحفة المحتاج في شرح المنهاج» ـ ج٩، ص٨٨ ـ يقول فيها: (ينبغي للمفتي أن يحتاط في التكفير ما أمكنه لعظيم أثره وغلبة عدم قصده سيما من العوام، ولا زال أئمتنا ـ يعني الشافعية ـ على ذلك قديماً وحديثاً)، ثم نقل عن الإمام الزركشي قوله: (فليتنبه لهذا وليحذر من يبادر بالتكفير. . . فيخاف عليه أن يكفر هو لأنه كفر مسلماً).

هذه كلمات قليلة من كلمات كثيرة مثبوتة في كتب العقيدة للأئمة الكبار ـ رضوان الله عليهم ـ تؤكد على الحقيقة التي قدمتها وهي أن التكفير أمر خطير ينبغي أن يحتاط فيه وأن يتثبت المسلم قبل أن يتسرع بتكفير أخيه.

فأهل العلم في هذا الباب يحتاطون كثيراً ويراعون ضوابط في أحكامهم بالتكفير وأذكر بعض هذه الضوابط، وهي ثمانية:[2]

---

(١) الفتاوي (٣/ ٢٢٩).

(٢) هذه الضوابط مستفادة من كتاب: «ظاهرة الغلو في الدين» للأستاذ محمد عبد الحكيم حامد، ومن مبحث الشيخ حسن قاطرجي جزاهما الله خيراً.

الضابط الأول: التثبت في نسبة الكفر إلى المسلم.

الضابط الثاني: العلم.

الضابط الثالث: العمد.

الضابط الرابع: القصد والاختيار (في ما يحتمل وجوهاً عدة من التأويل).

الضابط الخامس: انتفاء الإكراه.

الضابط السادس: لازم المذهب ليس بمذهب، أو التفريق بين الكفر الصريح والكفر الاستلزامي.

الضابط السابع: ملاحظة ما إذا كان الكلام يحتمل غير الكفر ولو على وجه ضعيف.

الضابط الثامن: التفريق بين تكفير المقالة وتكفير القائل، أو بتعبير آخر التفريق بين تكفير النوع وتكفير الشخص بعينه (في ما يعذر المسلم بجهله أو في ما يشتبه عليه دليله).

١ ـ أما الضابط الأول:

فهو التثبت من نسبة الكفر إلى المسلم. ينبغي قبل التسرع بتكفير المسلم التثبت والتحقق في ما ينقل من قول أو فعل أو اعتقاد يقتضي تكفيره، وينبغي أن يتأكد المنقول إليه من أمانة الناقل، ودينه، وورعه، وصدقه... وأن يراعي ـ كما نبه عليه الإمام تاج الدين السبكي ـ ملاحظة العداوة بين الناقل والمنقول عنه، أو إذا كان هناك نوع حساسية أو اختلاف في المشرب العلمي بينهما، أو اختلاف في المذهب، أو اختلاف في الاجتهاد الفقهي... ينبغي أن يراعي كل ذلك لأن العداوة في كثير من الأحيان تكون سبباً للتحامل. فالمسلم قبل أن يتسرع بالحكم على مسلم بعينه نقل إليه أنه وقع في الكفر، لا بد له أن ينظر في حال الناقل، وأن لا يتسرع بتكفير ذلك المسلم قبل أن يتأكد من دين الناقل وورعه وإنصافه وموضوعيته.

ولو نقل عن مسلم شيء ما يقتضي تكفيره وثبتت نسبة القول إليه: أن يقتصر المنقول إليه الكفر عن ذلك المسلم على تكفير المقالة لا القائل، حتى يتثبت هو شخصياً من ذلك أو حتى يقرأ هو بنفسه كلامه، إن كان مكتوباً بالكتب، بعد أن يحيط ويلم بجميع جوانب الموضوع الذي تكلم فيه ذلك الكتاب، خاصة إذا كان معروفاً بعدالته ودينه وإمامته في الدين ودفاعه عن الإسلام وجهاده في سبيل الله ـ سبحانه وتعالى ـ.

إذاً، هذا هو الضابط الأول، ومن المعلوم بالمناسبة أن القاضي إذا نقل إليه ما يقتضي تكفير المسلم. . فإنه لا يقضي بتكفيره إلا بأحد أمرين:

ـ إما بإقرار ذلك المكفَّر، وإما بشهادة عدلين منصفين، وحينئذ يستفصلهما عن سبب الردة، فإذا ما قام عنده الدليل القطعي اليقيني أن ذلك موجب للردة، فإنه يستدعيه ويستتيبه، فإن أبى فحينئذ يحكم بقتله.

٢ ـ الضابط الثاني: وهو العلم:

فلكي يحكم على شخص بالكفر لأنه عمل عملاً، أو قال قولاً، أو اعتقد اعتقاداً هو كفر.

ولا بد قبل الحكم من التأكد من معرفة هذا الشخص بأن ما يفعله كفر، وأنه مخالف لما يجب فعله من الحق والصواب.

فإذا كان جاهلاً بالحق والصواب فلا تشرع عقوبته قبل بيان الحق والصواب بياناً شافياً، فالله سبحانه وتعالى لم يشرع العقوبة قبل إقامة الحجة قال عز وجل: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ١٦٥﴾ [النساء: ١٦٥].

﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبْعَثَ فِىٓ أُمِّهَا رَسُولًا يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِنَا﴾ [القصص: ٥٩].

﴿كُلَّمَآ أُلۡقِيَ فِيهَا فَوۡجٞ سَأَلَهُمۡ خَزَنَتُهَآ أَلَمۡ يَأۡتِكُمۡ نَذِيرٞ قَالُواْ بَلَىٰ قَدۡ جَآءَنَا نَذِيرٞ فَكَذَّبۡنَا وَقُلۡنَا مَا نَزَّلَ ٱللَّهُ مِن شَيۡءٍ﴾ [الملك: ٨ و٩].

﴿وَلَوۡ أَنَّآ أَهۡلَكۡنَٰهُم بِعَذَابٖ مِّن قَبۡلِهِۦ لَقَالُواْ رَبَّنَا لَوۡلَآ أَرۡسَلۡتَ إِلَيۡنَا رَسُولٗا فَنَتَّبِعَ ءَايَٰتِكَ مِن قَبۡلِ أَن نَّذِلَّ وَنَخۡزَىٰ﴾ [طه: ١٣٤].

فهذه النصوص القرآنية تفيد أن الله تعالى لا يؤاخذ عباده إلا بعد قيام الحجة عليهم، وعلمهم بالحق والصواب.

وقد ثبت في نصوص أخرى أن الله لا يؤاخذ الجاهل ولو كان جهله بمسائل في العقيدة.

عن أبي هريرة رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ ـ قال: «كان رجل يسرف على نفسه، فلما حضره الموت قال لبنيه: إذا أنا مت فأحرقوني، ثم اطحنوني، ثم ذروني في الريح، فوالله لئن قدر عليّ ليعذبني عذاباً ما عذبه أحداً. فلما مات فعل به ذلك، فأمر الله الأرض فقال: اجمعي ما فيك منه، ففعلت، فإذا هو قائم، فقال: ما حملك على ما صنعت؟ قال: يا رب خشيتك. فغفر له» وقال غيره «مخافتك يا رب»[1].

قال ابن تيمية:

«وهذا الحديث متواتر عن النبي ﷺ ـ، رواه أصحاب الحديث والأسانيد من حديث أبي سعيد، وحذيفة، وعقبة بن عمرو، وغيرهم عن النبي ـ ﷺ ـ من وجوه متعددة، يعلم أهل الحديث أنها تفيد العلم اليقيني، وإن لم يحصل ذلك لغيرهم ممن لم يشركهم في أسباب العلم.

فهذا الرجل كان قد وقع له الشك والجهل في قدرة الله تعالى على إعادة ابن آدم، بعدما أحرق وذرى، وعلى أنه يعيد الميت ويحشره إذا فعل به ذلك..

---

(١) البخاري (٦٤٨١).

وهذان أصلان عظيمان:

* أحدهما: متعلق بالله تعالى، وهو الإيمان بأن الله على كل شيء قدير.

* والثاني: متعلق باليوم الآخر وهو الإيمان بأن الله يعيد هذا الميت ويجزيه على أعماله.

ومع هذا، فلما كان مؤمناً بالله في الجملة، ومؤمناً باليوم الآخر في الجملة، وهو أن الله يثيب ويعاقب بعد الموت، وقد عمل صالحاً، وهو خوفه من الله أن يعاقبه على ذنوبه ـ غفر الله له بما كان منه من الإيمان بالله، واليوم الآخر، والعمل الصالح»[1].

دليل آخر:

قال تعالى: ﴿إِذْ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ۖ قَالَ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾ قَالُوا۟ نُرِيدُ أَن نَّأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَن قَدْ صَدَقْتَنَا وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿١١٣﴾﴾ [المائدة: ١١٢ و١١٣].

(فهؤلاء الحواريون الذين أثنى الله عز وجل عليهم قد قالوا بالجهل لعيسى عليه السلام: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾.

ولم يبطل ذلك إيمانهم، وهذا لا مخلص منه. وإنما كانوا يكفرون لو قالوا ذلك بعد قيام الحجة وتبينهم لها)[2].

ـ دليل ثالث:

عن الزهري عن سنان عن أبي واقد الليثي أن رسول الله ﷺ لما خرج مر بشجرة للمشركين يقال لها: ذات أنواط يعلقون عليها أسلحتهم فقال: يا رسول الله اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط فقال النبي ﷺ سبحان الله

---

(١) فتاوى ابن تيمية (١٢/ ٤٩١).

(٢) الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم (٣/ ٢٩٦).

هذا كما قال قوم موسى: اجعل لنا إلهاً، كما لهم آلهة، والذي نفسي بيده لتركبن سنن من كان قبلكم»[1].

فالرسول ـ ﷺ ـ لم يحكم عليهم بالكفر والردة بقولهم هذا لأنهم جهال.

إنما اكتفى ـ ﷺ ـ بالغضب عليهم، وبيّن لهم أن هذا أمر عظيم، وعلمهم ما كانوا يجهلونه.

ويقول ابن تيمية: «وكذلك بلال ـ رضي الله عنه ـ لما باع الصاعين بالصاع أمره النبي ﷺ برده، ولم يرتب على ذلك حكم آكل الربا من التفسيق واللعن والتغليظ لعدم علمه بالتحريم»[2].

٣ ـ الضابط الثالث: العمد

بعد استيفاء شرط العلم، وبيان الحق والصواب للمخالف، والتأكيد من وصوله إليه، إن ظل على فعله وقوله أو اعتقاده الذي يجلب الكفر أو اللعن.

لا يجوز الحكم عليه بالكفر إلا بعد استيفاء شرط آخر وهو العمد. فنرى هل تعمد نصرة القول الباطل، ومخالفة الحق بعد وصوله إليه ووضوحه، أو هو مخطئ متأول قد عرضت له بعض الشبه؟ لا بد من توفر شرط العمد، لأن الله تعالى قد رفع الإثم والمؤاخذة عن المخطئ والمتأول.

قال الله تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥].

وقال الله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

وقد ثبت في صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أن الله تعالى قال: قد فعلت «لما دعا النبي ـ ﷺ ـ والمؤمنون بهذا الدعاء.

---

(١) رواه أحمد ٥/ ٢١٨، والترمذي (٤/ ٤٧٥).

(٢) الفتاوى (٢٠/ ٢٥٣).

قال ﷺ: «إن الله تجاوز لي عن أمتي الخطأ والنسيان»[1].

قال ابن تيمية: «وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبرية القولية والمسائل العملية. وما زال السلف يتنازعون في كثير من هذه المسائل، ولم يشهد أحد منهم على أحد لا بكفر ولا بفسق ولا بمعصية»[2].

تلك أدلة رفع الإثم والمؤاخذة عن المخطئ والمتأول.

والآن نعرض بعض الأمثلة التي وقعت ودلت على عدم المؤاخذة بالخطأ والتأويل:

يقول ابن تيمية: «والخطأ المغفور في الاجتهاد هو في نوعي المسائل الخبرية والعلمية. كمن اعتقد ثبوت شيء لدلالة آية أو حديث، وكان لذلك ما يعارضه ويبين المراد ولم يعرفه، مثل من اعتقد أن الذبيح إسحاق لحديث اعتقد ثبوته.

أو اعتقد أن الله لا يرى لقوله: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، ولقوله: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ﴾ [الشورى: ٥١]، كما احتجت عائشة بهاتين الآيتين على انتفاء الرؤية في حق النبي ـ ﷺ ـ وإنما يدلان بطريق العموم.

وكما نقل عن بعض التابعين أن الله لا يُرى، وفسروا قوله: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام: ١٦٤] يدل على ذلك. وأن ذلك يقدم على رواية الراوي لأن السمع يغلط. كما اعتقد ذلك من السلف والخلف»[3].

ويقول ابن تيمية أيضاً: «وإذا كان المسلم متأولاً في القتال أو التكفير لم يكفر بذلك».

---

(١) جزء من حديث أخرجه ابن ماجه ٢٠٤٣) عن أبي ذر.

(٢) الفتاوى (٣/ ٢٢٩).

(٣) الفتاوى (٢٠/ ٣٢ ـ ٣٦).

كما قال عمر بن الخطاب لحاطب بن أبي بلتعة: يا رسول الله. دعني أضرب عنق هذا المنافق.

فقال النبي ﷺ: **«إنه شهد بدراً، وما يدريك أن الله قد اطلع على أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم»**[1].

وكذلك ثبت في الصحيحين عن أسامة بن زيد أنه قتل رجلاً بعدما قال لا إله إلا الله، وعظم النبي ﷺ ذلك لما أخبروه وقال: «يا أسامة، أقتلته بعدما قال: لا إله إلا الله؟» وكرر ذلك عليه حتى قال أسامة: تمنيت أني لم أكن أسلمت إلا يومئذ[2].

ومع هذا لم يوجب عليه قوداً ولا دية ولا كفارة. لأنه كان متأولاً، ظن جواز قتل ذلك القائل لظنه أنه قالها تعوذاً[3].

بعد إيضاح أدلة شرط العمد بالنصوص القرآنية والأحاديث النبوية، والنماذج العملية للسلف، والتي تؤكد ضرورة وجود شرط العمد في مجانبة الحق للمؤاخذة. أما الخطأ والتأويل فيرفع المؤاخذة.

وإتماماً للفائدة نعرض مسألتين هامتين تتعلقان بهذا الموضوع:

الأولى: ما هو حد الخطأ والتأويل الذي يعذر صاحبه؟

الثانية: وهل كل مخطئ في إصابة الحق أو كل متأول معذور؟

لقد أفادت النصوص الشرعية أنه ليس كل مخطئ أو متأول معذوراً بذلك.

بل هناك مخطئون ومتأولون معذورون. وهناك مخطئون ومتأولون غير معذورين.

فمثلاً: القوم الذين أفتوا الجريح بضرورة غسل جسده كله عندما أجنب،

---

(١) البخاري (٤٨٩٠) والترمذي (٣٣٠٥).

(٢) مسلم (٩٦/ ١٥٩).

(٣) الفتاوى ٣/ ٢٨٣، ٢٠/ ٢٥٤، ٢٦٣).

فتسبب ذلك في قتله، هؤلاء القوم لم يعذرهم الرسول ﷺ لجهلهم ولخوضهم في دين الله بغير علم.

عن عطاء بن أبي رباح، قال: سمعت ابن عباس يخبر أن رجلاً أصابه جرح في رأسه، على عهد رسول الله ﷺ ثم أصابه احتلام. فأمر بالاغتسال، فاغتسل، فكز، فمات. فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «قتلوه. قتلهم الله. أو لم يكن شفاء العي السؤال»(١).

فإن هؤلاء أخطأوا بغير اجتهاد، إذ لم يكونوا من أهل العلم(٢).

ويضرب ابن تيمية مثالاً آخر يوضح مؤاخذة من لا تأويل له فيقول: «فإنه لما شرب الخمر بعض الصحابة واعتقدوا أنها تحل للخاصة تأول قوله: (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وآمنوا ثم اتقوا وأحسنوا) اتفق الصحابة مثل عمر بن الخطاب، علي بن أبي طالب وغيرهما على أنهم إن أقروا بالتحريم جلدوا، وإن أصروا على الاستحلال قتلوا»(٣).

٤ ـ الضابط الرابع:

هو القصد والاختيار، أي التحقق من قصد واختيار المنقول عنه الكفر، وهذا الضابط متمم للثالث وهو (العمد)، ولكن هذا الضابط ليس على إطلاقه، إنما فيما يحتمل وجوهاً عدة من التأويل، أما فيما ليس له إلا معنى واحد، ولا يحتمل تأويلاً ولا معنى آخر، فإن المسلم محاسب على ظاهر كلامه ولا يقبل منه أنه لم يقصد المعنى الكفري، لأن ذلك يفتح الباب واسعاً أمام الزنادقة ليخربوا الدين ويهدموه من الداخل. أما إذا كان الكلام الذي تفوه به المسلم أو

---

(١) رواه ابن ماجه (٥٧٢).

(٢) الفتاوى (٢٠/٢٥٣ ـ ٢٥٤).

(٣) الفتاوى (١٢/٤٩٨ ـ ٤٩٩).

الفعل الذي وقع فيه يحتمل وجوهاً من التأويل، فحينئذ لا بد من ملاحظة قصده، ومن التيقن من أنه أراد المعنى الكفري.

وهذا الضابط لاحظه كثير من الأئمة الكبار وركزوا عليه لئلا يتسرع المسلم بتكفير المسلمين وخاصة العوام فيما يتعارفون عليه من عبارات... وكثير منها يحتمل كثيراً من الوجوه... فلا بد من تتبع تلك الوجوه حتى لا نقع بتكفير مسلم. اللهم إلا إذا صرح هو أنه أراد المعنى الكفري وارتضاه لنفسه فإنه يكفر. وأنقل تأييداً لهذا الضابط كلاماً لكبار العلماء.

قال الإمام القاضي عياض ـ رحمه الله ـ وهو أحد كبار الأئمة المالكية، من علماء القرن السادس للهجرة، في آخر كتابه (الشفا بتعريف حقوق المصطفى ﷺ)، حيث عقد فصلاً في جملة ألفاظ تقتضي التكفير، وفي ثنايا هذا الفصل خاض في هذا الموضوع ولاحظ عدة ضوابط، ومن جملة ما قاله رحمه الله: (وأما من أضاف إلى الله تعالى ما لا يليق به ليس على طريق السب ولا الردة وقصد الكفر، ولكن ذلك عن طريق التأويل والاجتهاد والخطأ المفضي إلى الهوى والبدع... فهذا مما اختلف السلف والخلف في تكفير قائله ومعتقده). قال الشهاب الخفاجي تعليقاً على كلامه ـ ج ٤، ص ٤٧٢، من شرحه لكتاب الشفا ـ: (فذهب الأشعري إلى عدم تكفير أهل الهوى والمذاهب المردودة وعلى ذلك أكثر العلماء من الحنفية والشافعية).

وقال العلامة ابن حجر الهيثمي في كتابه «الفتاوى الكبرى» ـ ج ٤، ص ٢٣٩ـ (الذي صرح به أئمتنا أن من تكلم بمحتمل للكفر لا يحكم عليه حتى يستفسر) أي حتى يسأل عن قصده، فإن قال قصدت هذا المعنى وكان المعنى الفلاني صريحاً في الكفر يكفر، أما إن قصد معنى غير كفري فإنه لا يكفر. وبالطبع لا يعني كلامه وكلام القاضي عياض ترك التشنيع على هؤلاء.

ولابن حجر أيضاً كلام نقله عنه ملا علي القاري في كتابه «شرح المشكاة» كما نقله عنه المباركفوري في «شرح سنن الترمذي» ـ ج ٦ ص ٣٦٢ ـ قال:

(الصواب عند الأكثرين من علماء السلف والخلف أن لا نكفّر أهل البدع والأهواء إلا إن أتوا بكفر صريح لا استلزامي، لأن الأصح أن لازم المذهب ليس بمذهب، ومن ثم لا يزال المسلمون يعاملونهم معاملة المسلمين في نكاحهم وإنكاحهم والصلاة على موتاهم ودفنهم في مقابرهم، لأنهم وإن كانوا مخطئين غير معذورين حقت عليهم كلمة الفسق والضلالة، إلا أنهم لا يقصدون بما قالوه اختيار الكفر».

وجاء في كتاب «رد المحتار» للعلامة ابن عابدين، علامة الحنفية في القرن الثالث عشر للهجرة ومن أكابر المحققين للمذهب الحنفي: (إذا كان في المسألة وجوه ـ أو احتمالات ـ توجب التكفير، فعلى المفتي أن يميل إلى الوجه الذي يمنع التكفير تحسيناً للظن بالمسلم) وقد زاد في البزازية ضابطاً مهماً: (إلا إذا صرح بإرادة موجب الكفر فلا ينفعه التأويل حينئذ) أي لا نؤول كلامه لأنه هو قال: قصدت المعنى الكفري وقد ضرب مثلاً لذلك فقال: (إذا شتم رجل دين مسلم، فيحتمل أن يكون هذا السبب استخفافاً في الدين فيكفر، ويحتمل أن يكون مراده أخلاقه الردية ومعاملته القبيحة، لا حقيقة دين الإسلام، فينبغي أن لا يكفر حينئذ كما حرر ذلك بعض الحنفية).

وقال ملا علي القاري وهو من علماء الحنفية في القرن الحادي عشر للهجرة في «شرح الفقه الأكبر» ص١٦٢: (ذكروا أن المسألة المتعلقة بالكفر إذا كان لها تسعة وتسعون احتمالاً للكفر واحتمال واحد في نفيه، فالأولى للمفتي والقاضي أن يعمل بالاحتمال النافي لأن الخطأ في إبقاء ألف كافر أهون من الخطأ في إفناء مسلم واحد)، وذكر أيضاً في الصفحة نفسها: (إذا كان اللفظ محتملاً، فلا يحكم بكونه كفراً إلا إذا صرح بأنه نوى المعنى الكفري).

وأضربُ على ذلك بعض الأمثلة من كتاب «الروضة» للإمام النووي ـ رحمه الله تعالى ـ في باب الردة. أريد منها بيان ملاحظة العلماء لقصد المسلم، وهذا تأكيد على هذا الضابط الذي أنا بصدد شرحه. قال في المجلد العاشر ص ٦٧: (واختلفوا فيمن نادى رجلاً اسمه «عبد الله» وأدخل في آخره حرف

الكاف، الذي يدخل للتصغير بالعجمية، قيل يكفر، وقيل: إن تعمد التصغير كفر، وإن كان جاهلاً لا يدري ما يقول أو لم يكن له قصد لا يكفر).

وكذلك قال الإمام النووي: (لو قيل لمسلم قلم أظافرك فإنها سنة رسول الله ﷺ فأجاب: لا أفعل وإن كان سنة، قال النووي: المختار ـ أي في المذهب ـ أنه لا يكفر بهذا إلا أن يقصد الاستهزاء).

والمثال الأخير أنقله من كتاب «شرح الفقه الأكبر»، قال ملا علي القاري: (من ضحك على وجه الرضا ممن تكلم بالكفر: كفر. وأما إذا ضحك على وجه الرضا، بل بسبب أن الكلام الموجب للكفر عجيب غريب يضحك السامع منه ضرورة فلا يكفر).

فكل هذه الأمثلة تتضافر على ضرورة التأكد من قصد المسلم مما يحتمل وجوهاً متعددة، وضرورة تأويله ولو كان ظاهر كلامه الكفر بشرط أن يكون كلامه يحتمل التأويل... ولو وجهاً ضعيفاً من التأويل، وذلك مراعاة لحرمة المسلم والإبقاء على إسلامه ما أمكن.

٥ ـ الضابط الخامس:

انتفاء الإكراه، فمن شروط التكفير: الحرية، والاختيار في اقتراف القول أو العمل المكفر، فلا يؤاخذ المكره والمضطر والعاجز، وهذا شرط لا بد من توفره، لأن النصوص والوقائع بينت أن الله تعالى لا يؤاخذ المكره والعاجز عن الاختيار.

قال تعالى: ﴿مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلۡكُفۡرِ صَدۡرٗا فَعَلَيۡهِمۡ غَضَبٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ﴾ [النحل: ١٠٦].

يقول ابن كثير: «أخبر تعالى عمن يكفر به بعد الإيمان والتبصر وشرح صدره بالكفر واطمأن به أنه قد غضب عليه، لعلمهم بالإيمان ثم عدولهم عنه، وأن لهم عذاباً عظيماً في الدار الآخرة، لأنهم استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة،

فأقدموا عليه من الردة لأجل الدنيا، ولم يهد الله قلوبهم ويثبتهم على الدين الحق، فطبع على قلوبهم فهم لا يعقلون بها شيئاً ينفعهم، وختم على سمعهم وأبصارهم فلا ينتفعون بها ولا أغنت عنه شيئاً فهم غافلون عما يراد بهم (لا جرم) لا بد ولا عجب أن من هذه صفته ﴿أَنَّهُمْ فِي ٱلْآخِرَةِ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ [النحل: ١٠٩] أي الذين خسروا أنفسهم وأهليهم يوم القيامة.

وأما قوله: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ [النحل: ١٠٦].

فهو استثناء ممن كفر بلسانه ووافق المشركين بلفظه مكرهاً لما ناله من ضرب وأذى، وقلبه يأبى ما يقول وهو مطمئن بالإيمان بالله ورسوله.

وقد نزلت هذه الآية في عمار بن ياسر.

قال ابن جرير: أخذ المشركون عمار بن ياسر فعذبوه حتى قاربهم في بعض ما أرادوا فشكا ذلك إلى النبي ﷺ.

فقال النبي ﷺ: «**كيف تجد قلبك؟**».

قال: مطمئناً بالإيمان.

قال النبي ﷺ: «**إن عادوا فعد**»[1].

ولهذا اتفق العلماء على أن المكره على الكفر يجوز له أن يوالي إبقاء لمهجته.

ويجوز له أن يأبى كما كان بلال ـ رضي الله عنه ـ يأبى عليهم ذلك. . .

والأفضل والأولى أن يثبت المسلم على دينه، ولو أفضى إلى قتله»[2].

وفي الحديث. قال ﷺ: «إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه»[3].

---

(١) المستدرك للحاكم (٢/٣٥٧).
(٢) تفسير ابن كثير (٢/٥٨٧).
(٣) ابن ماجه ١/٦٥٩.

وأنبه هنا إلى أن العلماء اتفقوا على أن الإكراه يرفع الحكم، إذ لا بد من توفر الحرية والاختيار، اتفقوا على ذلك في الجملة، وهذا ما نريد إقراره ثم اختلفوا في حدود الإكراه ومقداره.

وهذه الأمور التفصيلية يرجع فيها إلى كتب الفقه، وتلك الأمور هي خاصة بمن يتصدى للإفتاء والقضاء، ولابن تيمية كلام نفيس حول هذا الموضوع يجلي فيه عفو الله عن العاجز، وعدم مؤاخذته له، ويضرب أمثلة على ذلك. «فإن الله تعالى قد أخبر في غير موضع أنه لا يكلف نفساً إلا وسعها كقوله: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

وقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَآ﴾ [الأعراف: ٤٢].

وأمر بتقواه بقدر الاستطاعة فقال: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].

وقد دعاه المؤمنون بقولهم: ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٨٦].

فقال: قد فعلت.

فدلت هذه النصوص على أنه لا يكلف نفساً ما تعجز عنه خلافاً للجهمية المجبرة، ودلت على أنه لا يؤاخذ المخطئ والناسي خلافاً للقدرية والمعتزلة.

وهذا فصل الخطاب في هذا الباب: فالمجتهد المسؤول من إمام وحاكم وعالم وناظر ومفت وغير ذلك، إذا اجتهد واستدل فاتقى الله ما استطاع كان هذا هو الذي كلفه الله إياه، وهو مطيع لله، مستحق للثواب إذا اتقاه ما استطاع، ولا يعاقبه الله البتة خلافاً للجهمية المجبرة.

وهو مصيب، بمعنى أنه مطيع لله. لكن قد يعلم الحق في نفس الأمر وقد لا يعمله خلافاً للقدرية والمعتزلة في قولهم: كل من استفرغ وسعه علم الحق.

فإن هذا باطل كما تقدم.

بل هذا كل من استفرغ وسعه استحق الثواب.

وكذلك الكفار: من بلغه دعوة النبي ﷺ في دار الكفر، وعلم أنه رسول الله، فآمن به، وآمن بما أنزل عليه، واتقى الله ما استطاع كما فعل النجاشي وغيره، ولم تمكنه الهجرة إلى دار الإسلام، ولا التزام جميع شرائع الإسلام لكونه ممنوعاً من الهجرة، وممنوعاً من إظهار دينه، وليس عنده من يعلمه جميع شرائع الإسلام:

فهذا مؤمن من أهل الجنة.

كما كان مؤمن آل فرعون من قوم فرعون.

وكما كانت امرأة فرعون.

بل وكما كان يوسف الصديق عليه السلام مع أهل مصر، فإنهم كانوا كفاراً، ولم يمكنه أن يفعل معهم كل ما يعرفه من دين الإسلام، فإنه دعاهم إلى التوحيد والإيمان فلم يجيبوه.

قال تعالى عن مؤمن آل فرعون: ﴿وَلَقَدْ جَآءَكُمْ يُوسُفُ مِن قَبْلُ بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَمَا زِلْتُمْ فِى شَكٍّ مِّمَّا جَآءَكُم بِهِۦ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَن يَبْعَثَ ٱللَّهُ مِنۢ بَعْدِهِۦ رَسُولًا﴾ [غافر: ٣٤].

وكذلك النجاشي هو وإن كان ملك النصارى فلم يطعه قومه في الدخول في الإسلام، بل إنما دخل معه نفر منهم، ولهذا، لما مات لم يكن هناك أحد يصلي عليه، فصلى عليه النبي ﷺ بالمدينة، خرج بالمسلمين إلى المصلى فصفهم صفوفاً وصلى عليه، وأخبرهم بموته يوم مات.

عن أبي هريرة رضي الله عنه: «أن رسول الله ﷺ نعى لهم النجاشي صاحب الحبشة في اليوم الذي مات فيه، وقال: استغفروا لأخيكم»[1].

---

(١) رواه البخاري (٧/ ١٩١).

وكثير من شرائع الإسلام أو أكثرها لم يكن دخل فيها لعجزه عن ذلك. فلم يهاجر ولم يجاهد ولا حج البيت.

بل قد روي أنه لم يصل الصلوات الخمس، ، ولا يصوم شهر رمضان، ولا يؤدي الزكاة الشرعية، لأن ذلك كان يظهر عند قومه فينكرونه عليه، وهو لا يمكنه مخالفتهم.

ونحن نعلم قطعاً أنه لم يكن يمكنه أن يحكم بينهم بحكم القرآن، والله قد فرض على نبيه بالمدينة أنه إذا جاءه أهل الكتاب لم يحكم بينهم إلا بما أنزل الله إليه، وحذره أن يفتنوه عن بعض ما أنزل الله إليه.

وهذا مثل الحكم في الزنا للمحصن بحد الرجم، وفي الديات بالعدل. والتسوية في الدماء بين الشريف والوضيع، النفس بالنفس، والعين بالعين، وغير ذلك.

والنجاشي ما كان يمكنه أن يحكم بحكم القرآن، فإن قومه لا يقرونه على ذلك، وكثيراً ما يتولى الرجل بين المسلمين والتتار قاضياً بل وإماماً، وفي نفسه أمور من العدل يريد أن يعمل بها فلا يمكنه ذلك. بل هناك من يمنعه ذلك، ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها.

وعمر بن عبد العزيز عودي وأوذي على بعض ما أقامه من العدل، وقيل: إنه سُمَّ على ذلك. فالنجاشي وأمثاله سعداء في الجنة وإن كانوا لم يلتزموا من شرائع الإسلام ما لا يقدرون على التزامه، بل كانوا يحكمون بالأحكام التي يمكنهم الحكم بها»[1].

٦ ـ الضابط السادس:

وهو أن لازم المذهب ليس بمذهب أو التفريق بين الكفر الصريح والكفر

---

(١) الفتاوى (١٩/ ٢١٦/ ٢١٩).

الاستلزامي. يقول الإنسان كلاماً أو يفعل فعلاً ليس صريحاً في الكفر ولكن يلزم منه ويترتب عليه الكفر، فهل نحاسبه على لازم كلامه وفعله أم نحاسبه على صريح كلامه وفعله؟ المحققون من علماء أهل السنة وجمهور السلف والخلف يقولون: إن لازم المذهب ليس بمذهب، وعلى ذلك جرت تطبيقاتهم، فما يلزم من قول المسلم أو من فعله إن لم يكن صريحاً في الكفر ـ ولو كان يؤدي إليه ـ لا يكفرونه عليه، وليس معنى ذلك السكوت على ذلك القول أو الفعل بل يغلظ عليه ويعاقب ويبين له خطر كلامه ولكن لا يطلق عليه حكم التكفير.

٧ ـ الضابط السابع:

أن لا يكون الكلام محتملاً بوجه من الوجوه التي تمنع التكفير، وهذا الضابط ذكرته في ثنايا الكلام على ضابط القصد والاختيار، فإن كان الكلام يحتمل وجهاً ـ ولو ضعيفاً ـ من وجوه عدم الكفر لا يكفر، إلا إذا صرح باختياره للمعنى الكفري.

٨ ـ الضابط الثامن والأخير:

وهو التفريق بين المقالة والقائل، وهذا الضابط أيضاً ليس على إطلاقه، وإنما فيما يعذر المسلم بجهله، أو فيما يشتبه عليه دليله.

وللإمام الكبير ابن الهمام ـ من كبار فقهاء الأحناف ـ كلام في هذا الضابط نقله عنه ملا علي القاري في «شرح الفقه الأكبر» (١٥٤) وأقره عليه، وقد نقله من كتابه «فتح القدير» الذي شرح فيه كتاب «الهداية» من متون المذهب الحنفي، في معرض الكلام على تكفير أهل الأهواء حيث قال: (اعلم أن الحكم في كفر من ذكرنا من أهل الأهواء مع ما ثبت عن أبي حنيفة ـ رحمه الله ـ والشافعي ـ رحمه الله ـ من عدم تكفير أهل القبلة من المبتدعة كلهم: محمله أن ذلك المعتقد في نفسه كفر فالقائل به قائل بما هو كفر وإن لم يكفر)، وفي كتاب «المسائل الماردينية»: (وحقيقة الأمر في ذلك أن القول قد يكون كفراً فيطلق

القول بتكفير صاحبه فيقال: من قال كذا فهو كافر، ولكن الشخص المعين الذي قاله لا يحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها)، وفي «منهاج السنة» ٣/ ٢٧: (ولا يلزم إذا كان القول كفراً أن يكفر كل من قاله مع الجهل والتأويل).

فإذا كان الأمر مما يعذر المسلم بجهله أو مما يخفى مثله على أمثاله أو حصل له اشتباه في دليله وهو من أهل النظر في الدليل لا يكفر.

وفي الختام أرجو من الله أن أكون قد اهتديت إلى الصواب في ما لاحظته من ضوابط العلماء في هذا الموضوع الخطير وأكتفي بهذا القدر.

الفصل الثالث

نماذج للغلو في التكفير

التسوية بين الفرق المختلفة:

إن الفرق تتفاوت من حيث القرب والبعد عن أهل السنة، ومن الخطأ الذي وقع به الغلاة أن يسوي بين جميع الفرق، ويحكم عليها بالكفر، فوجدنا من يسوي بين المرجئة والخوارج والجهمية المحضة والأشاعرة والماتريدية، ورأينا من يسوي بين جميع أهل البدع.

ووجدنا من يخرجهم من الملة. والسبب أنهم قرؤوا بعض الكتب، وسمعوا كلام بعض الأئمة، ولم يضموا أطرافه بعضها إلى بعض فوقعوا في الخطأ في حكمهم.

والحقيقة أن هذه الآفة قديمة، وقد عرضت لأناس من قبل، حيث لم يحسنوا فهم كلام الأئمة.

وقد أشار ابن تيمية إلى ذلك وهو يتحدث عن المنحرفين عن اتباع الأئمة في الأصول والفروع، فبين أن انحرافهم أنواع منه:

قول قاله الإمام فزيد عليه قدراً أو نوعاً، كتكفيره نوعاً من أهل البدع كالجهمية. فيجعل البدع نوعاً واحداً حتى يدخل فيه المرجئة والقدرية.

أو ذمة لأصحاب الرأي بمخالفة الحديث والإرجاء، فيخرج ذلك إلى التكفير واللعن.

أو رده لشهادة الداعية وروايته، غير الداعية في بعض البدع الغليظة. فيعتقد رد خبرهم مطلقاً، مع نصوصه الصرائح بخلافه»[1].

وقديماً نسب أناس إلى الإمام أحمد القول بتكفير جميع أهل البدع.. وقد أنكر ابن تيمية هذه المقالة فقال:

«وأما السلف والأئمة فلم يتنازعوا في عدم تكفير «المرجئة والشيعة المفضلة» ونحو ذلك. ولم تختلف نصوص أحمد في أنه لا يكفر هؤلاء وغيرهم ـ خلافاً عنه، أو في مذهبه، حتى أطلق بعضهم تخليد هؤلاء وغيرهم. وهذا غلط على مذهبه وعلى الشريعة»[2].

ويقول أيضاً:

«وأهل البدع فيهم المنافق الزنديق فهذا كافر. ويكثر مثل هذا في الرافضة والجهمية، فإن رؤساءهم كانوا منافقين زنادقة.

وأول من ابتدع الرفض كان منافقاً، وكذلك التجهم فإن أصله زندقة ونفاق. ولهذا كان الزنادقة المنافقون من القرامطة الباطنية والمتفلسفة وأمثالهم يميلون إلى الرافضة والجهمية لقربهم منهم.

ومن أهل البدع من يكون فيه إيمان باطناً وظاهراً، لكن فيه جهل وظلم حتى أخطأ من أخطأ من السنة، فهذا ليس بكافر ولا منافق.

ثم قد يكون منه عدوان وظلم يكون به فاسقاً أو عاصياً، وقد يكون مخطئاً متأولاً مغفوراً له خطؤه، وقد يكون مع ذلك معه من الإيمان والتقوى ما يكون معه من ولاية الله بقدر إيمانه وتقواه»[3].

---

(١) الفتاوى (٢٠/ ١٨٥).
(٢) الفتاوى (٣/ ٣٥١ ـ ٣٥٢).
(٣) الفتاوى (٣/ ٣٥٣).

نموذج آخر: التكفير بالمعاصي

رأى بعض الشباب السفور والتبرج، والغناء والمعازف.. فبادر إلى الرمي بالكفر والردة والمروق، والشدة والعنف.

فمما لا شك فيه أن بعض هذه الأمور منكرات قبيحة حث الإسلام على إزالتها في ضوء قواعد الشريعة المنضبطة.

ولا ينبغي أن تنسى هذه القواعد في فورة الحماسة سواء في الأحكام الصادرة، أو المعاملة الظاهرة. وبالرجوع إلى أقوال العلماء ومساءلة الفقهاء يكون الانضباط، وأمن الانفلات.

الفصل الرابع

قواعد مهمة ينبغي مراعاتها

يقول الأستاذ الداعية الكبير الشيخ محمد الغزالي (رحمه الله تعالى):

«الرغبة في تكفير الناس، وانتقاص أقدارهم، وترويج التهم حولهم، مرض نفسي بالغ الخبث، وأصحابه يتناولهم بلا ريب الوعيد الإلهي: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ﴾ [النور: ١٩].

والتصاق هؤلاء المرضى بالإسلام، أو تصدرهم في ميدانه لا يغني عنهم شيئاً، فإنهم في الحقيقة غرباء عليه، أو عقبات أمامه، أو غبش في مرآته.

محمد ﷺ رقيق رحيم، وهؤلاء غلاظ قساة.

محمد ﷺ يحض على ستر العيوب، ويأخذ بأيدي العاثرين لينهضوا من كبوتهم، وهؤلاء يكشفون العيوب، أو يختلقونها إن لم توجد، ثم ينتصبون ـ باسم الله ـ قضاة يقطعون الرقاب، ويستبيحون الحقوق.

لقد آذاني أن أجد في مجال الدعوة فتّانين من هذا النوع الهابط، اتخذوا الإسلام ستاراً لشهوات هائلة، ولو وقعت أزمة الأمور بأيديهم لأهلكوا الحرث والنسل.

وقد سيطر الجهل والغرور على هذا النفر من المتدينين.

إنني أحذر من الثقافة المسمومة التي تقدم للشباب الغض، وأذكر أنني بعد احتلال طائفة من الشباب للحرم المكي الشريف قلت لرجل مسؤول: هؤلاء ضحايا فكر معوج، وتعليم مغشوش، وقد رأيت أشباهاً لهم في عواصم إسلامية كثيرة، يلقنهم الجهل والغلو رجال لهم أسماء ولا مسميات وراءها[1].

لقد رأينا كثيراً ممن يتصدون لتكفير الناس قد غابت عنهم مبادئ هامة، فوقعوا فيما وقعوا فيه، وبعض هذه المبادئ بديهي، ولكن لما لوحظ غيابها فقد رأيت ضرورة الإشارة إليها، وهذه هي أهم القواعد التي ينبغي التنبيه إليها[2].

القاعدة الأولى:

١ ـ الذنوب: كبائر وصغائر:

يقول الإمام ابن القيم: والذنوب تنقسم إلى صغائر وكبائر. بنص القرآن والسنة، وإجماع السلف وبالاعتبار.

قال الله تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [النساء: ٣١]

وقال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ﴾ [النجم: ٣٢].

والجمهور على أن اللمم ما دون الكبائر.

وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مكفرات ما بينهن. إذا اجتنب الكبائر»[3].

فالذنوب متفاوتة في الإثم فالنظرة ليست كالزنا، والكبائر متفاوتة في الإثم أيضاً.

---

(١) هموم داعية ص ٢٢٥، ٢٣٢.
(٢) ظاهرة الغلو في الدين للدكتور محمد عبد الحكيم ص ٢٦١ ـ ٢٦٦.
(٣) رواه مسلم (١٦/٢٣٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ومنها ما لا يغفر كالشرك الأكبر.

وما دون ذلك فأمره إلى الله إن شاء غفر، وإن شاء عذب.

قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨].

القاعدة الثانية:

٢ ـ الكفر نوعان: أكبر وأصغر:

لقد دلت النصوص على أن الكفر نوعان ينبغي التمييز بينهما:

فالكفر الأكبر: هو التكذيب بما جاء به الرسول.

والأصغر: ذنوب توجب استحقاق الوعيد دون الخلود كقوله ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض»(١).

وقال تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٠﴾﴾ [الحجرات: ٩ و١٠].

فقد وصف الله الطائفتين المقتتلتين بالإيمان، فدل على أن وصف الكفر الذي لا ينقل عن الملة هو الكفر الأصغر.

يقول ابن القيم: «والقصد أن المعاصي كلها من نوع الكفر الأصغر، فإنها ضد الشكر، الذي هو العمل بالطاعة»(٢).

القاعدة الثالثة: تفاوت البدع

لقد ذم الإسلام البدع السيئة، وردها على صاحبها. «من عمل عملاً ليس

(١) أخرجه البخاري (٧٧٧) ومسلم (١٨٨/ ٦٥).

(٢) مدارج السالكين (١/ ٢٥٣).

عليه أمرنا فهو رد»[1] فينبغي للمرء أن يكون وقافاً عند شرع الله فلا يزيد ولا ينقص.. غير أن بعض الناس قد وقعوا في البدعة لغلبة أهوائهم، وسيطرة الشبهات عليهم.. فاستحقوا بذلك الذم.

غير أنهم متفاوتون في الإثم لتفاوت البدع.

يقول الإمام الشاطبي: (الباب السادس) في أحكام البدع، وأنها ليست على رتبة واحدة.. فاقتضى النظر انقسام البدع إلى قسمين فمنها بدعة محرمة، ومنها بدعة مكروهة.

وذلك أنها داخلة تحت جنس المنهيات، لا تعدو الكراهة والتحريم. فالبدع كذلك هذا وجه.

ووجه ثان: أن البدع إذا تؤمل معقولها وجدت رتبها متفاوتة، فمنها ما هو كفر صراح: ﴿وَجَعَلُواْ لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ ٱلۡحَرۡثِ وَٱلۡأَنۡعَٰمِ نَصِيبٗا فَقَالُواْ هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعۡمِهِمۡ وَهَٰذَا لِشُرَكَآئِنَاۖ﴾ [الأنعام: ١٣٦].

ومنها ما هو من المعاصي التي ليست بكفر أو يختلف هل هي كفر أم لا؟

كبدعة الخوارج والقدرية والمرجئة ومن أشبههم من الفرق الضالة.

ومنها: ما هو معصية ويتفق عليها ليست بكفر كبدعة التبتل، والصيام قائماً في الشمس.. ومنها: ما هو مكروه».

فقبل إصدار أي حكم ينبغي النظر إلى البدعة، ووزنها بميزان الشرع لمعرفة رتبتها.

وكذلك ينبغي التفرقة بين الداعية والمبتدع الجاهل المقلد غير الداعية. فلا يستوي الأول والثاني.

---

(١) مسلم (١٨/١٧١٨).

معنى من لم يكفر الكافر فهو كافر:

من العبارات التي اشتهرت على ألسنة من يلهبون الناس بسياط التكفير قولهم: «من لم يكفر الكافر فهو كافر»[1].

وجعلوا هذه القاعدة مسوغاً لتكفير من يخالفهم في رأيهم. وحقيقة أن هؤلاء الناس لم يحسنوا إنزال هذا القول منزله ولم يجيدوا فهمه، فلزم بيان المفهوم الصحيح بالأدلة الصريحة، ومن خلال أقوال العلماء الذين نسب إليهم هذه القاعدة.

وهذه القاعدة قد دل عليها القرآن وذكرها ابن تيمية والشيخ محمد بن عبد الوهاب في مؤلفاتهم، وقرأ الشباب بعض هذه المؤلفات، لكنهم لم يحسنوا فهم القاعدة ولا تطبيقها فجنوا على الناس. فلزم بيان المراد من هذه القاعدة، وبأقوال الإمام الصريحة.

المراد بالكافر الذي من لم يكفره يكون مثله: هو الشخص المقطوع بكفره الذي توفرت فيه جميع الشروط وانتفت عنه جميع الموانع، ومن كان كافراً من البداية ولم يدخل في الإسلام أبداً مثل فرعون، أبي جهل، أبي لهب، ماركس... فمن لم يكفر هؤلاء وأمثالهم فهو مثلهم.

أما الشخص الخفي حاله لإظهاره الإسلام مثلاً وإبطانه الكفر وكراهية الإسلام. فمثل هذا الشخص من اطلع على حاله وعرف حقيقته في مجالس خاصة وللقرب منه، وتحقق من وجود الشروط، وانتفاء الموانع وجب عليه اعتقاد تكفيره.

ومن لم يطلع، وشهد له بالإسلام فلا إثم عليه لأنه شهد بما علمه، ولنا الظاهر والله يتولى السرائر.

---

(١) ظاهرة الغلو في الدين ص ٢٨٨.

وقد كان المنافقون يعاملون بما يعامل به المسلمون، لأنهم كانوا يظهرون الإسلام ولا يعلنون كفرهم بل يبطنونه.

وقد دلت أعمال أئمة السلف على أن المراد بالكافر هو المقطوع بكفره لا المختلف فيه. إذ المختلف في تكفيره لا يكفر من لم يكفره، ودليل ذلك:

أن الإمام أحمد كان يرى كفر تارك الصلاة وكان الأئمة الثلاثة لا يرون كفره، وقد دارت مناقشة بين الإمام الشافعي والإمام أحمد حول هذه المسألة.

فهل حكم أحمد على الشافعي بالكفر لعدم تكفيره تارك الصلاة؟ بالطبع لا.

وخير دليل يبطل الفهم الخاطئ الذي ذهب إليه بعض الشباب هو هذا الدليل. وقبل أن أذكره لنتفق على هذه القاعدة وهي:

خير من يفسر كلام المرء ويوضح مقصوده هو المرء نفسه.

والآن إليك نبذة من أقوال الشيخ محمد بن عبد الوهاب توضح منهجه في الدعوة، وينفي بها عن نفسه ما نسب إليه زوراً وبهتاناً من تكفير من لا يستحق ذلك.

ويبين الشيخ براءته مما نسب إليه من التكفير بالباطل، فينكر ذلك بأسلوب شديد ويبين صفات من يحكم عليهم بالكفر، ويؤكد أن أكثر الأمة ليس فيها هذه الصفات ويحمد الله على ذلك.

قال الشيخ ـ محمد بن عبد الوهاب في رسالته إلى السويدي البغدادي: وما ذكرت أني أكفر جميع الناس إلا من اتبعني وأزعم أن أنكحتهم غير صحيحة.

فيا عجباً، كيف يدخل هذا في عقل عاقل؟!

إلى أن قال: وأما التكفير: فأنا أكفر من عرف دين الرسل ثم بعدما عرفه

سبه، ونهى الناس عنه، وعادى من فعله وهذا هو الذي أكفره. وأكثر الأمة ولله الحمد ليسوا كذلك»[1].

وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب: ثم لا يخفى عليكم أنه بلغني أن رسالة سليمان بن سحيم قد وصلت إليكم، وأنه قبلها وصدقها بعض المنتمين للعلم من جهتكم، والله يعلم أن الرجل قد افترى عليّ أموراً لم أقلها، ولم يأت أكثرها على بالي، فمنها قوله: إني مبطل كتب المذاهب الأربعة، وإني أقول: إن الناس من ستمائة سنة ليسوا على شيء، وإني أدعي الاجتهاد، وإني خارج على التقليد، وإني أقول: إن اختلاف العلماء نقمة، وإني أكفر من توسل بالصالحين، وإني أكفر البوصيري لقوله: يا أكرم الخلق.

وأني أقول: لو أقدر على هدم قبة رسول الله ﷺ لهدمتها، ولو أقدر على الكعبة لأخذت ميزابها، وجعلت لها ميزاباً من خشب.

وأني أحرم زيارة قبر النبي ﷺ، وأني أنكر زيارة قبر الوالدين وغيرهما.

وأني أكفر من حلف بغير الله، وأني أكفر ابن الفارض، وابن عربي.

وأني أحرق دلائل الخيرات وروض الرياحين، وأسميها الشياطين.

جوابي عن هذه المسائل: سبحانك هذا بهتان عظيم.

وقال أيضاً: وما ذكرت أني أكفر جميع الناس إلا من اتبعني، وإني أزعم أن أنكحتهم غير صحيحة!! فيا عجباً كيف يدخل هذا في عقل عاقل؟! وهل يقول هذا مسلم؟ إني أبرأ إلى الله من هذا القول الذي ما يصدر إلا عن مختل العقل، فاقد الإدراك، فقاتل الله أهل الأغراض الباطلة وكذلك قولهم: إني أقول: لو أقدر على هدم قبة النبي ﷺ لهدمتها.

وأما دلائل الخيرات وماقيل عني أني أحرقتها، فله سببان:

---

(١) مصباح الظلام ص ٤٣.

ـ وذلك أني أشرت على من قبل نصيحتي من إخواني ألا يصير في قلبه أجلّ من كتاب الله، ولا يظنن أن القراءة فيه أفضل من قراءة القرآن.

ـ وأما إحراقها والنهي عن الصلاة على النبي ﷺ بأي لفظ كان، فنسبة هذا إليَّ من الزور والبهتان»[1].

* * *

تلك قواعد مهمّة ينبغي مراعاتها قبل النظر في مسألة التكفير. وهي قواعد اتفق عليها العلماء واعتبروها في أحكامهم، لذلك عصمتهم من الزلل، ووقتهم من السقوط في هاوية التكفير، وثبتتهم على الصراط المستقيم، والطريق السوي، والسبيل القويم الذي لا عوج فيه ولا انحراف.

وأحب أن أختم هذا الباب بكلمة جامعة لابن تيمية فيقول:

«إن كل من أقر بالله فعنده من الإيمان بحسب ذلك، ثم من لم تقم عليه الحجة بما جاءت به الأخبار لم يكفر بجحده، وهذا يبين أن عامة أهل الصلاة مؤمنون بالله ورسوله ـ وإن اختلفت اعتقاداتهم في معبودهم وصفاته ـ إلا من كان منافقاً ـ يظهر الإيمان بلسانه ويبطن الكفر بالرسول ـ فهذا ليس بمؤمن، وكل من أظهر الإسلام ولم يكن منافقاً فهو مؤمن له من الإيمان بحسب ما أوتيه من ذلك، وهو ممن يخرج من النار ولو كان في قلبه مثقال ذرة من الإيمان، ويدخل في هذا جميع المتنازعين في الصفات والقدر على اختلاف عقائدهم.

ولو كان لا يدخل الجنة إلا من يعرف الله كما يعرف نبيه ﷺ لم تدخل أمته الجنة، فإنهم أو أكثرهم لا يستطيعون هذه المعرفة، بل يدخلونها وتكون منازلهم متفاضلة بحسب إيمانهم ومعرفتهم.

وإذا كان الرجل قد حصل له إيمان يعرف الله به، وأتى آخر بأكثر من ذلك

---

(١) الدرر السنية في الرسائل والمسائل النجدية. ١/ ٣٣ ـ ٣٤ و٨٠ ـ ٨١.

عجز عنه لم يحمل ما لا يطيق، وإن كان يحصل له بذلك فتنة لم يحدث بحديث يكون له فيه فتنة.

فهذا أصل عظيم في تعليم الناس ومخاطبتهم بالخطاب العام بالنصوص التي اشتركوا في سماعها كالقرآن والحديث المشهور وهم مختلفون في معنى ذلك والله أعلم، وصلى الله على محمد وآله وصحبه[1].

---

(١) الفتاوى (٥/ ٢٥٤ ـ ٢٥٥).

الفصل الخامس

موانع التكفير

عرفنا أنه لكي يلحق الحكم العام بالشخص لا بد من توافر عدة شروط وانتفاء عدة موانع في حق هذا الشخص[1].

وقد ذكرنا تلك الضوابط والشروط في ما سبق، والآن نوضح الموانع التي ينبغي انتفاؤها، لكي يحكم على الشخص بالوعيد كالتكفير واللعن.

ولقد كان ابن تيمية من أكثر الناس تنبيهاً على هذه القاعدة ولطالما قال: يجب التفريق بين القول بإطلاق التكفير وتعيينه بشخص معين.

فالحكم على الشخص المعين يتوقف على وجود شروط وانتفاء موانع، ومن هذه الموانع ما ذكر في قوله: «الشخص معين يلتغي حكم الوعيد فيه بتوبة، أو حسنات ماحية أو مصائب مكفرة، أو شفاعة مقبولة. والتكفير هو من الوعيد، فإنه وإن كان القول تكذيباً لما قاله الرسول ﷺ لكن قد يكون الرجل حديث عهد بالإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة، ومثل هذا لا يكفر بجحده حتى تقوم عليه الحجة.

وقد يكون الرجل لم يسمع تلك النصوص أو سمعها ولم تثبت عنده. أو

---

(١) ظاهرة الغلو في الدين في العصر الحديث ص٢٨٠ ـ ٢٨٤.

عارضها عند معارض آخر أوجب تأويلها وإن كان مخطئاً[1].

وقد بيّن ابن تيمية أن موانع لحوق الوعيد بالشخص المعين عشرة هي:

السبب الأول: التوبة

وهذا متفق عليه بين المسلمين.

قال تعالى: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣].

وقال تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَعْفُوا۟ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [الشورى: ٢٥].

السبب الثاني: الاستغفار

كما في الصحيحين عن النبي ﷺ في ما يحكي عن ربه عز وجل قال: «أذنب عبد ذنبا. فقال: اللهم! اغفر لي ذنبي.

فقال تبارك وتعالى: أذنب عبدي ذنباً، فعلم أن له رباً يغفر الذنب، ويأخذ بالذنب.

ثم عاد فأذنب فقال: أي رب! اغفر لي ذنبي.

فقال تبارك وتعالى: أذنب عبدي ذنباً. فعلم أن له رباً يغفر الذنب، ويأخذ بالذنب، اعمل ما شئت فقد غفرت لك»[2].

السبب الثالث: الحسنات الماحية:

كما قال الله تعالى: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَىِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ ۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ﴾ [هود: ١١٤].

وقد كاتب حاطب بن أبي بلتعة المشركين يطلعهم على أخبار النبي ﷺ

---

(١) الفتاوى (٣/ ٢٢٩).

(٢) جزء من حديث أخرجه البخاري (٧٥٠٧).

وقدومه، فلما أراد عمر قتله، قال النبي: «إنه شهد بدراً، وما يدريك أن الله اطلع على أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم»[1].

السبب الرابع: دعاء المؤمنين للمؤمن:

عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «ما من ميت تصلي عليه أمة من المسلمين يبلغون مائة. كلهم يشفعون له. إلا شفعوا فيه»[2].

فلا يجوز أن تحمل المغفرة على المؤمن التقي الذي اجتنب الكبائر، وكفرت عنه الصغائر وحده، فإن ذلك مغفور له عند المتنازعين، فعلم أن الدعاء من أسباب المغفرة للميت.

السبب الخامس: ما يعمل للميت من أعمال البر

كالصدقة ونحوها، فإن هذا ينتفع به بنصوص السنة الصحيحة الصريحة واتفاق الأئمة وكذلك العتق والحج. بل قد ثبت عنه في الصحيحين أنه قال ﷺ: «من مات وعليه صيام، صام عنه وليه»[3].

السبب السادس: شفاعة النبي ﷺ وغيره في أهل الذنوب يوم القيامة:

فقد تواترت عنه أحاديث الشفاعة مثل قوله ﷺ في الحديث الصحيح: «إن شفاعتي يوم القيامة لأهل الكبائر من أمتي»[4].

السبب السابع: المصائب التي يكفر الله بها الخطايا في الدنيا:

كما في الصحيحين عنه ﷺ أنه قال: «ما من مصيبة يصاب بها المسلم إلا كفر بها عنه، حتى الشوكة يشاكها»[5].

---

(١) جزء من حديث أخرجه الترمذي (٣٣٠٥).
(٢) مسلم (٩٤٧/٥٨).
(٣) مسلم (١١٤٧/١٥٣).
(٤) ابن ماجه (٤٣١٠).
(٥) البخاري (٥٦٤٠).

السبب الثامن:

ما يحصل في القبر من الفتنة والضغطة والروعة فإن هذا مما يكفر به الخطايا.

السبب التاسع:

أهوال يوم القيامة وكربها وشدائدها.

السبب العاشر:

رحمة الله وعفوه ومغفرته بلا سبب من العباد.

تلك أسباب عشرة تمنع من لحوق الوعيد بالشخص المعين إذا تلبس بما يوجب الوعيد.

«فإذا عدمت هذه الأسباب كلها، ولن تعدم إلا في حق من عتا وتمرد، وشرد على الله شراد البعير على أهله فهناك يلحق الوعيد به.

فإن قيل: فما فائدة الوعيد إذاً؟ فالإجابة:

«وذلك أن حقيقة الوعيد بيان أن هذا العمل سبب في هذا العذاب فيستفاد من ذلك تحريم الفعل وقبحه. أما أن كل شخص قام به ذلك السبب يجب وقوع ذلك المسبب به، فهذا باطل قطعاً، لتوقف ذلك المسبب على وجود الشرط وزوال جميع الموانع»[1].

---

(١) مجموع الفتاوى (٧/ ٤٨٧ ـ ٥٠١).

الفصل السادس

هل مجتمعات المسلمين (جاهلية)؟

في مواجهة موجات الانحلال والفجور التي انتشرت في أكثر البلاد الإسلامية.. ومع انتشار ظاهرة (التطرف اللاديني) في الفكر والإعلام والمجتمع والسياسة وما رافق ذلك من إرهاب مارسه بعض أفراد الأنظمة مع بعض الفئات، وما سلطت عليهم من العذاب.. فأحدث ذلك كله ردود فعل فكان وصف الحكام بالكفر، وتجاوز ذلك إلى معاونيهم، ثم تجاوز ذلك إلى الساكتين.. ثم تجاوز ذلك إلى المجتمع كله.

واستعمل بعضهم لفظ (الجاهلية) وهو لفظ بديل يؤدي معنى لفظ (التكفير) نفسه، ووصف المجتمع كله ـ لا بعضاً منه ولا جوانب من نظامه ـ وصم المجتمع كله بأنه جاهلي، وقالوا: لا بد من البداية من نقطة الصفر. لا بد أن نعلم الناس أولاً مدلول (لا إله إلا الله) لأنهم ينطقونها وهم لا يفهمون معناها، وهم ـ مع نطقها ـ يعيشون في جاهلية.

إننا ننكر على الذين مارسوا القهر والتعذيب، وننكر ما عليه بعض الأفراد والمجتمعات من انحراف وفساد وفجور.. ورغم ذلك، فنحن أشد نكيراً على الذين سارعوا فعمموا الأحكام ووصفوا المجتمعات بالكفر والجاهلية حتى أصبحوا منفرين يصدون عن دين الله ببشاعة ما يقومون به من إرهاب وعنف وإشاعة الرعب والخوف بين أفراد المجتمع.

الكفر والجاهلية وصفان شرعيان:

الكفر وصف شرعي يترتب عليه أحكام كثيرة: فالكافر لا يزوج، وتطلق زوجته، ولا يرث ولا يورث، ولا يصلى عليه، ولا يدفن مع المسلمين.. ويحل دمه إن كان مرتداً.. فإطلاق الكفر على المسلم أمر خطير.

والجاهلية كذلك وصف شرعي، وجاء ذكرها في القرآن أربع مرات:

- في سورة آل عمران مقرونة بالظن: ﴿يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ﴾ [١٥٤].
- وفي سورة المائدة مقرونة بالحكم: ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ [٥٠].
- وفي سورة الأحزاب مقرونة بالتبرج: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [٣٣].
- وفي سورة الفتح مقرونة بالحمية: ﴿إِذْ جَعَلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ﴾ [٢٦].

فالآيات التي ذكرت فيها الجاهلية جاءت مقرونة بوصف يقيدها ولا يطلقها. فهل يصح إطلاق الجاهلية من دون تقييد؟ إننا إذا أطلقنا وصف (الجاهلية) على مجتمعات المسلمين فتشمل: العقيدة، والأخلاق، والعبادات، وتعم سائر المجتمع ومن في المجتمع.. وهو وصف خطير، وحكم خطير.

إن جاهلية العقيدة، تعني الكفر، فهل يصح وصف مجتمعاتنا بالجاهلية من دون تحديد أو تقييم؟!

المسلم يحكم بإسلامه إذا أقر بالشهادتين:

المسلم يحكم بإسلامه إذا شهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، فلا يزول وصف الإسلام إلا بيقين.

وقد تواترت الأدلة على الحكم بالإسلام للمسلم بشهادته.

وفي الحديث: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فإذا قالوها فقد عصموا دماءهم وأموالهم..»[1].

وحديث أسامة بن زيد الذي قتل رجلاً شهد أن (لا إله إلا الله) فقال له رسول الله ﷺ: يا أسامة أقتلته بعد أن قال: لا إله إلا الله. قلت: يا رسول الله، إنما كان متعوذاً. قال: أقتلته بعد أن قال: لا إله إلا الله؟ فما زال يكررها علي حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم.

وفي الحديث «يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله»[2].

وفي الحديث: «من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة. قلت: وإن زنى وسرق؟ قال: وإن زنى وإن سرق»[3].

وأجمعت الأمة أنه يترتب على الشهادتين: دخول الإسلام، وعصمة الدم والمال.

ومع تأكيدنا على أهمية العمل الصالح في كمال الإيمان وعدم التهوين من المعاصي، إلا أننا نقر ما قرره العلماء، ونكف لساننا عن أهل (لا إله إلا الله، محمد رسول الله).

يقول الإمام الغزالي: «وينبغي الاحتراز من التكفير ما وجد إليه سبيلاً، فإن استباحة الدماء والأموال من المصلين إلى القبلة، والمعرجين بقول (لا إله إلا الله، محمد رسول الله) خطأ، والخطأ في ترك ألف كافر في الحياة أهون من سفك محجمة من دم مسلم»[4].

هل يلزم بعد الشهادتين شرط آخر؟

ولا يلزم بعد الشهادة أو مع الشهادة شرط آخر، فالرسول ﷺ لم يكن

---

(١) البخاري (٢٥).

(٢) البخاري (٤٤).

(٣) مسلم (٩٤/١٥٣).

(٤) الاقتصاد في الاعتقاد.

يشترط للدخول في الإسلام شيئاً غير الشهادة، وكان يقول: «قولوا: لا إله إلا الله تفلحوا»[1].

وقال لعمه وهو مشرف على الموت: «قل: لا إله إلا الله، أشهد بها لك عند الله»[2].

نعم، العمل جزء من الإيمان، فالإيمان عند أهل السنة والجماعة «قول واعتقاد وعمل»، ولكن افتقار العمل لا يترتب عليه القول بالكفر، وإنما يترتب عليه القول بنقص الإيمان، فالإيمان يزيد بالطاعات وينقص بالمعاصي.

أو يقال: انتفى الإيمان وبقي الإسلام، كما في الحديث: «إذا زنى العبد خرج الإيمان فكان على رأسه فإذا أقلع رجع إليه»[3].

أو يجاب بجواب ثالث: أنه يوصف بكفر دون كفر، فالكفر الأصغر غير مخرج من الملة، أما الكفر الأكبر فهو المخرج من الملة.

ضرورة التمييز بين المصطلحات:

ولذلك يجب التمييز بين الألفاظ (الكفر الاعتقادي والعملي، والفسق الاعتقادي والعملي، والظلم الاعتقادي والعملي).

لقد سمى القرآن الشرك ظلماً، وسمى الغيبة ظلماً، فهل يستوي الظلمان؟.

وسمى مخالفة إبليس لأمر ربه فسقاً، وسمى رمي المحصنة فسقاً، فهل يستوي الفسقان؟

وسمى من جحد بآياته وقتل أنبياءه كفراً، وسمى الحلف بغير الله كفراً، فهل يستوي الكفران؟

---

(١) مسند أحمد (٥/ ٣٧١).

(٢) البخاري (١٣٦٠).

(٣) أبو داود (٤٦٩٠).

تكفير المجتمعات وتجهيلها لا يتفقان مع أسلوب الدعوة:

إن تكفير المجتمعات ووصفها بالجاهلية لا يتفقان مع أسلوب الدعوة.

لقد علمنا القرآن أسلوب اللين والرحمة، وحذرنا من الفظاظة والغلظة. والنبي ﷺ يقول: «بشروا ولا تنفروا ويسروا ولا تعسروا»[1].

الخلط بين مجتمعات المسلمين وبعض الأنظمة الحاكمة لهم:

ونحن لا نبرئ بعض الأنظمة الحاكمة، ولكن لا ينبغي أن ينسب هذا الحكم إلى المحكومين ومجتمعات المسلمين، فإنهم يشهدون أن (لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله) ويقيم معظمهم شعائر الإسلام.

الجاهلية فترة وليست حالة:

إننا نرى أن الجاهلية فترة لما قبل الإسلام، سبقت ظهور الإسلام.. وليست ملة وحالة ووضعاً مستمراً[2].

فلا يجوز إطلاق الوصف بعمومه على مجتمعات المسلمين. فالجاهلية المطلقة أو (المجتمع الجاهلي) قاصر على فترة ما قبل الإسلام. أما إذا أطلقت الوصف بقيد وصفة جزئية لا بصفة عامة مطلقة، فيجوز كما قال ﷺ لأبي ذر: «إنك امرؤ فيك جاهلية»[3].

وكما قال: «ما بال دعوى جاهلية»[4].

فنقول مجتمع فيه بعض العادات الجاهلية.. أو شخص فيه بعض صفات الجاهلية. ولكن لا يجوز إطلاق القول بأنه (مجتمع جاهلي).

---

(١) جزء من حديث أخرجه البخاري (٣٠٣٨).
(٢) انظر: نحو نظرية للتربية للدكتور علي جريشة ص ٩٣.
(٣) جزء من حديث أخرجه البخاري (٣٠).
(٤) جزء من حديث أخرجه البخاري (٤٩٠٥).

الفصل السابع(*)

المفهوم الصحيح للجهاد في الإسلام

تمهيد:

غني عن البيان القول إن المسلمين يواجهون هجوماً شرساً من القوى الحاكمة والمتحكمة في العالم المعاصر.

وذلك بسبب العنف المسلح، حتى بلغ حد الحرب (وما وقع في أفغانستان اليوم دليل واضح على ذلك).

وما كان هذا الأمر ليكون لو أننا كبتنا الجماعات المتطرفة وأوقفناها عند حدودها، وقمنا ببثّ ثقافة إسلامية صحيحة تقوم على الحوار والحكمة والموعظة الحسنة والجدال بالتي هي أحسن مصداقاً لقوله تعالى: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ﴾.

(*) أضيف هذا الفصل بعد الأحداث التي وقعت في نيويورك وواشنطن في (١١/ سبتمبر/ ٢٠٠١) م، ولم يكن موجوداً في الطبعة الأولى من الكتاب.

وقد استفدت في هذا الفصل مما جاء في كتاب (فقه العنف المسلح في الإسلام ـ للشيخ محمد مهدي شمس الدين) فمن أراد الاستزادة فليعد إلى ذلك الكتاب.

الحركة الإسلامية المعاصرة:

كانت الحركة الإسلامية في البدايات تعمل من أجل إعادة التكوين السياسي للأمة بتشكيلها في دولة أو دول لمواجهة التحديات.

لقد ولدت الحركة الإسلامية وهي محاصرة، ونمت وترعرعت في حالة الحصار الذي ازدادت أطواقه ومراكزه.

فقد توزعت البلاد الإسلامية إلى دول قطرية حكمتها أنظمة تشترك جميعها في كونها تحمل قيم ومفاهيم المشروع الغازي عن الدولة والأمة والشعب والدين والثقافة والحياة على أساس الفلسفة السياسية والفكر السياسي الذي قامت وفقاً لمفاهيمه وقيمه الدولة الحديثة في الغرب الأوروبي.

وهكذا أصبح الحصار حول الحركة الإسلامية هو حصار الأنظمة لها من الداخل، حيث اعتبرت الحركة الإسلامية غير شرعية، وطوردت وقمعت، واعتبرت رجعية متخلفة وظلامية بدلاً من الحوار وإعطاء الحركة الإسلامية الفرصة للتعبير عن وجهة نظرها.

وكذلك تكونت في هذه الدول أحزاب قطرية سياسية تألفت من النخب المتعلمة والمثقفة المسيَّسة، وهي تحمل القيم والمفاهيم نفسها التي تحملها السلطة الحاكمة.

وقد سميت هذه الأحزاب ب(العلمانية) وأخذت تحارب الحركة الإسلامية في الساحة الشعبية.

وبذلك تكوَّن طوق آخر من أطواق الحصار حول الحركة الإسلامية.

هذا الحصار ازداد إحكاماً وقساوة في بعض الحالات، فقد كانت إحدى المقولات التي استخدمت للتنظير لشرعية العهود الجديدة مقولة (مقاومة الرجعية الدينية) ومحاربة ما سموه (العقلية الغيبية). ودخل ساحة السجال ضد الدين

والحركات الإسلامية سلاح نظري جديد هو الفكر الماركسي ومقولاته، إلى جانب الفكر الليبرالي الغربي، وإلى جانب الفكر القومي.

ولم تستطع أي من تلك الأحزاب والأنظمة حل مشاكل الأمة بل زادت من تخلفها، وأثقلتها بالمديونيات، إضافة إلى الفساد الذي استشرى فيها.

العلاقة بين الحركة الإسلامية والقاعدة الشعبية:

تتسم هذه العلاقة باللامبالاة من جانب القاعدة الشعبية التي تأثرت حياتها ومفاهيمها بأساليب العيش الغربية ومفاهيم الغرب، وبذلك وجدت الحركة الإسلامية نفسها في جو من الغربة والانفصال عن القاعدة الشعبية، وذلك بسبب أسلوب الحركات الإسلامية الجاف في الدعوة، فضلاً عن عدم تكوين تصور سياسي واضح عما تريد وكيف تنفذ ما تريد؟

العلاقة بعلماء الدين:

ومن جهة العلاقة مع علماء الدين، فإنها كانت تتسم غالباً بالفتور وعدم الانفتاح من جانب الحركة الإسلامية، وربما كان الأمر يصل في بعض الحالات إلى العداء والقطيعة، وذلك لاستمرار الحركات الإسلامية في وصم العلماء بأنهم عملاء للسلطة وعلماء الحكومة.

وكل من خالفهم من العلماء أطلقت عليه ألقاب لا حصر لها، دون أن يحسنوا الظن بهم.

ولادة العنف:

إن حالة الحصار كوَّنت عند جماعات كثيرة من الحركة الإسلامية مناخ العنف، وطبعت أسلوب العمل السياسي الذي تمارسه بطابع العنف.

فقد اتسم هذا الأسلوب بالعنف في لهجة الخطاب السياسي ومفرداته، والعنف في أشكال السلوك والتعامل اليومي والعنف المسلح.

وقد وقعت الحركة الإسلامية في أخطاء كثيرة على مستوى المفاهيم (كما أشرنا إليه في ثنايا هذا الكتاب) وعلى مستوى التطبيق، كما وقعت ضحية بعض (علماء الدين) الذين استجابوا لبعض نوازعهم وحاجاتهم أو لفهمهم الخاطئ، فأباحوا العنف المسلح الذي اتسعت رقعة استباحته فوقع ضحيته مسلمون مخلصون.

فالخطاب السياسي الموجه إلى الخارج المستعمر، والخطاب الموجه إلى النظام (الوطني) الحاكم، والخطاب الموجه إلى القوى السياسية غير الإسلامية، خطاب عنيف متفجر يتضمن الإدانة والوعيد والتهديد بالقوة، ويستعمل، بالنسبة إلى النظام والقوى السياسية الأخرى، وفي بعض الحالات بالنسبة إلى المجتمع الأهلي نفسه، مقولات الكفر والارتداد والفسق وموالاة الكافرين. وكل هذا انطلاقاً من مفاهيمهم المغلوطة، وعدم إيمانهم بالتدرج في الدعوة، وعدم اتباعهم أسلوب الحكمة والموعظة الحسنة.

وقد أدى هذا الأسلوب إلى تعميق القطيعة بين الحركة الإسلامية والأنظمة الحاكمة، وكذلك بينها وبين الأحزاب الأخرى المعارضة للأنظمة الحاكمة، وتعطل الحوار بين الطرفين.

واتسم سلوك الحركة الإسلامية بالعنف المتمثل بالنقد الاتهامي العدائي لما عليه المجتمع من عادات وتقاليد وأعراف (لم يثبت حرمة بعضها من الناحية الشرعية، ولا ينتمي بعضها إلى الثقافة الغربية)، ما كوَّن حواجز نفسية وعاطفية بين المجتمع وبينها، وذلك أدى إلى مزيد من العزلة والشعور بالحصار.

فأي مجتمع يقبل من يتهمه بالكفر، مع أنه يؤدي الشعائر الدينية؟!

ويتمثل العنف المسلح ضد المجتمع الأهلي في التصدي لمظاهر الانتهاكات للشريعة (محلات القمار ـ محلات بيع الخمر ـ أماكن اللهو) بالنسف والتحطيم، وإيذاء النساء غير المحجبات.

الجدوى السياسية لاستعمال العنف المسلح:

إن استقراء تجارب العنف المسلح على المستوى العالمي يظهر بما لا يقبل الجدل، أن العنف المسلح وسيلة فاشلة في العمل السياسي.

وإذا استعرضنا تجارب العنف المسلح التي خاضتها الحركة الإسلامية في العقود الأخيرة، نراها لم تؤد إلى أي انتصار سياسي حقيقي.

لقد ألصق هذا الأسلوب بالإسلام وبالحركة الإسلامية تهمة (الإرهاب) وأحيا التهم القديمة عن انتشار الإسلام بالسيف، وعن عجز المسلمين وتخلفهم في بناء العلاقات وتكوين القناعات بـ(الحوار) في الوقت الذي تترسخ فيه على مستوى عالمي فكرة التغيير بالحوار وبالتراضي وبالأساليب الديمقراطية.

والإسلام يحرِّم الإرهاب والغيلة حتى في حالة الحرب، وهو يحمل أعظم وأوسع دعوة للحوار عرفها تاريخ البشرية.

ومن البديهي أن المجتمع الأهلي هو (الأمة) التي يعتبر تلاحمها مع (التنظيم) أساس القوة والنجاح والاستمرار، ولن يتمكن (التنظيم) من تحقيق أي نصر من دون تلاحم (الأمة) معه.

إن الاعتقاد السائد هو أن الإسلاميين لا يؤمنون بالتعاون مع غيرهم، ولا يؤمنون بشرعية التعددية الحزبية والسياسية، ولا يؤمنون بحق المخالفة والاختلاف، ولا يؤمنون بالمشاركة في الحكم مع غيرهم إذا تمكنوا من الانفراد به ولو بالقوة.

وهذا حق، فلم يظهروا مشروعاً سياسياً مبنياً على تداول السلطة وعلى حق الآخرين في إبداء آرائهم، بل حجروا حتى على المذاهب الإسلامية المعتبرة التي تخالفهم منكرين حقها، وكل ذلك يتم تحت ادعاء (السلفية).

كل ذلك جعل الحركة الإسلامية معزولة عن المجرى السياسي العام في بلدها.

وقد يقال: إن أسلوب العنف المسلح قد حقق للحركة الإسلامية حضوراً سياسياً على الساحة، ومن دونه ما كانت الحركة الإسلامية لتحقق لنفسها هذا الحضور.

فما البرهان على أن العمل السياسي السلمي الواعي القائم على الحكمة والموعظة الحسنة، على المستوى الشعبي وتعبئة الجماهير، والتعاون مع القوى ذات الأهداف المشتركة ولو بصورة جزئية، لا يؤديان إلى (الحضور) السياسي، وإلى (اعتراف) المجتمع والنظام والقوى السياسية الأخرى بالحركة الإسلامية؟؟

بل إن العكس هو الصحيح، استناداً إلى التجارب الكثيرة للحركة الإسلامية وغيرها.

قد يكون العمل السياسي السلمي بطيئاً في تحقيق النتائج، ويتطلب جهوداً وتضحيات أكثر، لكنه يؤدي إلى نتائج أكثر ثباتاً وأسلم عاقبة بالتأكيد.

أما استخدام العنف المسلح وحتى لو فرضنا ـ جدلاً ـ أنه يحقق بعض المكاسب السياسية، فإنها ـ بالتأكيد ـ لا تتناسب مع الأضرار والخسائر التي يسببها للحركة الإسلامية، وللمجتمع الأهلي المسلم، وللمشروع الإسلامي، ولنظرة غير المسلمين إلى الإسلام.

أقسام العنف المسلح المشروع:

يندرج تحت هذا المسمى أربعة عناوين بوّبها الفقهاء بحسب الأدلة الشرعية الواردة فيها، وهي:

١ ـ الحرب الجهادية ضد الكفار.

٢ ـ قتال (البغاة) الخارجين بالسيف (العصيان المسلح).

٣ ـ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (استعمال القوة ضد مرتكب المنكر).

٤ ـ الدفاع عن النفس.

إن المجوزين لاستعمال العنف المسلح يدعون أن الجهاد هو عنوان

أسلوبهم، وقد زين لهم بعض (العلماء) من رافعي الشعار، أن يطلقوا عنوان (الجهاد) على أي عمل مسلح يقوم به حزب إسلامي.

ولعل تسميته بـ(استعمال العنف لغرض ديني) أصوب من أيّ تسمية أخرى.

مفهوم الجهاد:

اتفق فقهاء المسلمين على أن الجهاد بالمعنى الاصطلاحي الفقهي لا يكون إلا ضد الكفار الذين لا تربطهم بالمسلمين معاهدات، ولا يعيشون بين المسلمين بعلاقات الذمة.

وهؤلاء الكفار على قسمين:

١ ـ أهل الكتاب، إذ لا سبيل إلى إعلان الجهاد عليهم طالما أن هناك معاهدات دولية تربطنا معهم، ولم يقدموا على غزو بلادنا.

٢ ـ المشركون، ويقصد بهم: من يعبدون غير الله كالأصنام والنار والكواكب وغيرها، وهؤلاء بيننا وبينهم فواصل كثيرة، ونرتبط ببعضهم بمعاهدات ومواثيق تمنع قيام حرب جهادية ضدهم.

وأما المسلمون، وهم كل من شهد الشهادتين، ولم ينكروا ضرورياً من ضروريات الدين، فإن هؤلاء جميعاً مسلمون، وهم جزء من الأمة الإسلامية بالمعنى السياسي ـ الاجتماعي.

ولا يشرع الجهاد ـ بالمعنى المصطلح عليه ـ ضد المسلمين بوجه من الوجوه إلا على نحو من التجوز، كما في إطلاقه في كلمات بعض الفقهاء على قتال البغاة، وعلى بعض موارد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وإلى هذا ذهب الفقيه الراوندي سعيد بن عبد اللّه (ت: ٥٧٣هـ)، حيث قال: «... وإنكار المذاهب الفاسدة لا يكون إلا بإقامة الحجج والبراهين، والدعاء إلى الحق، وكذا إنكار أهل الذمة..».

العنف ضد الأنظمة:

إن مشروعية استخدام العنف المسلح ضد الأنظمة الحاكمة (غير الإسلامية) في البلاد الإسلامية، باعتبار أنه (جهاد) بالمعنى المصطلح، يتوقف على الحكم بكفر أشخاص الهيئة الحاكمة وخروجهم عن الإسلام، ومن دون ذلك لا يمكن القول بمشروعية محاربتهم وقتالهم بقصد قتلهم بعنوان أن ذلك (جهاد) بالمعنى المصطلح.

وهؤلاء الحكام وأعوانهم مسلمون في ظاهر الحال، معترفون بنبوة محمد ﷺ ورسالته، فلا يمكن الحكم بكفرهم، وعلى هذا الأساس فقد حقن الإسلام دماءهم.

ومخالفتهم للإسلام من جهة كونهم يتولون الحكم على أساس نظام غير إسلامي ليس سبباً كافياً للحكم بكفرهم المجوز شرعاً لجهادهم بالمعنى المصطلح، لأن موقفهم ليس كفراً مباشراً صريحاً، وليس كفراً ناشئاً من تكذيب النبي ﷺ لأن حالهم:

إما معترفون بأن هذا النظام مخالف للإسلام، وهم يحكمون على طبقه عصياناً، أو ضرورة بدعوى عدم التمكن من تطبيق الإسلام.

فإن كانوا عصاة، فحكمهم حكم العصاة وليس حكم الكفار الذين يجوز جهادهم بالقتل والقتال. وإن كانوا متأولين، فإما أن يكون تأولهم استناداً إلى دعوى الضرورة، فحكمهم حكم المتأولين وليس حكم الكفار الذين يجوز جهادهم بالقتل والقتال.

وإما أن يكونوا متأولين بأن هذا النظام موافق للإسلام أو ـ على الأقل ـ ليس مخالفاً للإسلام، فحكمهم أيضاً حكم المتأولين، ولا يمكن الحكم بكفرهم المجوز لجهادهم بالقتل والقتال.

ولو سلمنا جدلاً بكفر هؤلاء الحكام، فلا دليل على مشروعية جهادهم

بالقتل والقتال، مع وجود المندوحة للتوصل إلى ذلك بالعمل السياسي السلمي، والدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة لتغيير النظام الحاكم إلى ما يوافق الشريعة الإسلامية ولو تدريجياً.

إن القدر المتيقن هو كون هذه الأنظمة غير إسلامية من حيث كونها لا تعتمد الشريعة الإسلامية مصدراً وحيداً في التشريع القانوني.

والشعوب التي تحكمها هذه الأنظمة شعوب مسلمة تمارس فيها شعائر الإسلام، وحكامها مسلمون، فلا معنى لجهاد هؤلاء ـ بالمعنى المصطلح ـ لإدخالهم في الإسلام، وهو الغاية من الجهاد الابتدائي كما نص على ذلك الفقهاء.

ولا دليل على مشروعية ذلك، بل الدليل على عدم المشروعية قائم، فيتعين العمل للتعامل مع هذه الأنظمة بالعمل السياسي السلمي والدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة.

أنظمة الجور وأئمة الجور:

ويراد بها الحكام المسلمون الظالمون للشعب بعدم تطبيق الشريعة الإسلامية ومراعاة أحكامها في سياستهم الداخلية، وأبرز هؤلاء هم الحكام الذين استولوا على السلطة بالقوة (أمراء التغلب).

قال التفتازاني في شرح المقاصد: «.. وإذا ثبت الإمام بالقهر والغلبة ثم جاء آخر فقهره انعزل وصار القاهر إماماً».

إن المشهور بين الفقهاء المسلمين هو عدم مشروعية (الخروج) على (أئمة الجور) باستعمال العنف المسلح.

وقد ادعى بعضهم الإجماع على حرمة الخروج بالسيف على الإمام الجائر.

وقد خالف المشهور بعض الفقهاء القدماء منهم الإمام ابن حزم الظاهري.

ولكن من أجاز الخروج على أئمة الجور واستعمال العنف المسلح، فقد قيَّد مشروعية ذلك بشرط عدم حصول الفتنة وانقسام الأمة (أو المجتمع السياسي) وشيوع الفوضى واختلال النظام العام لحياة المجتمع، مع العلم أو الوثوق بكون النتيجة هي إقامة الحكم الإسلامي العادل.

العنف ضد الأجانب غير المسلمين في بلاد المسلمين:

المراد بالأجانب غير المسلمين هنا هو (الأشخاص، والسفارات، والهيئات الأخرى، والشركات التجارية وغيرها) الموجودون في البلاد الإسلامية بإجازات دخول وإقامة وعمل من قبل حكومات البلاد الإسلامية. ولا تضر إقامتهم وعملهم بالمسلمين، ولا توجد حالة حرب فعلية بين المسلمين وبينهم.

إن هؤلاء الأجانب (غير مسلمين) بالمصطلح الشرعي. وقد دخلوا إلى البلاد الإسلامية بمقتضى إجازات دخول وإقامة وعمل من قبل سلطات تمثل البلاد الإسلامية ذات العلاقة.

وبهذا الاعتبار ينطبق عليهم ما ذكره الفقهاء جميعاً، وأجمعت عليه المذاهب الإسلامية من كونهم (أهل العهد، وأهل الأمان، وأهل الذمة)، وهم ليسوا ـ بهذا الاعتبار ـ موضوعاً للجهاد قطعاً[1].

وهذا العنوان يوجب شرعاً حمايتهم، وحفظ أنفسهم وأموالهم وأعراضهم، ويعصمهم من كل اعتداء عليهم. وهذا واجب على الدولة وعلى سائر المسلمين.

ولا شك في أن كل ما دل من الكتاب والسنة على وجوب حماية وحفظ

---

(١) قال العلامة الحلي في تحرير الأحكام: «الرابع: إذا انعقد الأمان وجب الوفاء به بحسب ما فيه من وقت وغيره... ولو انعقد فاسداً لم يجب الوفاء به لكن يجب رد الحربي إلى مأمنه وكذا كل حربي دخل الإسلام بشبهة الأمان..»

وقال النووي في المجموع: ج١ ص٤٣٧: «.. فيجوز للكافر أن يقيم فيها ـ يعني سائر بلاد المسلمين ـ بعهد وأمان وذمة..».

من دخل وأقام في بلاد المسلمين من الكفار الأجانب، ويشمل الأجانب غير المسلمين الموجودين الآن في البلاد الإسلامية بإجازة من حكومات هذه البلاد.

والقول بأن أنظمة البلاد الإسلامية الآن لا ذمة لها، ولا يعتبر عهدها وعقدها شرعاً في أمثال هذه الأمور بالنسبة إلى الأجانب غير المسلمين الذين لا توجد حالة حرب فعلية بين المسلمين وبينهم قول مردود، فإن عدم شرعية هذه الأنظمة من الناحية الفقهية لا ينفي (صلاحيتها) لإجازة دخول وإقامة وعمل هؤلاء الأجانب ما دامت عقودها وعهودها سليمة عن إيقاع الضرر بالمسلمين أو تقتضيها مصلحتهم على أساس المعاملة بالمثل. هذا من جهة، ومن جهة أخرى، فإن الأشخاص الرسميين الذين أعطوا إجازات الدخول والإقامة والعمل مسلمون، فلهم ذمة محترمة عند الشارع تشملها الأدلة الدالة على أن المسلمين (يسعى بذمتهم أدناهم).

وكون هؤلاء الأجانب ينتمون إلى حكومات تتبع سياسات مخالفة لمصلحة المسلمين، لا يجعلهم مسؤولين عن سياسة حكوماتهم بنحو يبرر قتلهم أو جرحهم أو أسرهم أو مصادرة أموالهم. وهم بالنسبة إلى حكومات بلادهم ليسوا من أعضاء الهيئة الحاكمة في ذلك البلد.

وأمّا من كان منهم جزءاً من الهيئة الحاكمة في بلادهم (أعضاء السفارات والبعثات العسكرية) واقتضت مصلحة المسلمين قطع العلاقة مع حكومتهم ومخاصمتها، فإن غاية ما يقتضيه ذلك هو إخراجهم من البلد المسلم بالطرق والأساليب المتعارف عليها في المجتمع الدولي، وفي المهل المتعارفة حسب المعاهدات والمواثيق الدولية الأخرى.

والمسلمون في عصرنا ملزمون بمراعاتها من جهة التزامهم بالمواثيق المذكورة وعلاقتهم بالمنظمات الدولية.

ويؤيد ما ذكرنا، بل يدل عليه، أننا لم نجد في السيرة النبوية وسيرة الخلفاء الراشدين أيّ ممارسة للاغتيال السياسي وللإرهاب السياسي مع توافر

الدواعي إلى ذلك، وتوافر أسباب التمكن منه والقدرة عليه، ومع طول الزمان واختلاف الأحوال.

بل لقد وردت الروايات في السنة الشريفة وتضافرت بما قد يبلغ حدَّ التواتر في النهي عن الغدر والغيلة في حالة الحرب، فيكون النهي عن ذلك في حالة السلم بطريق أولى.

ثم إن تقدير الموقف في هذه الحالة، والحكم بأن سياسة هذه الدولة الأجنبية أو تلك مخالفة لمصلحة المسلمين، وتقدير كيفية الردّ على هذه السياسة، وأنه يكون بقطع العلاقات أو المحاربة أو غيرهما، لا يكفي فيه تقدير وفهم شخص واحد ورأيه، ولا مجموعة من الأشخاص ذات هوى واحد ورؤية واحدة، ولا حزب من الأحزاب بمفرده، بل لا بد لذلك من (شورى) يشترك فيها أشخاص وهيئات متنوعون في رؤيتهم السياسية، من ذوي الشأن والأهلية في المسلمين في البلاد التي يقوم الإسلاميون فيها بالعنف المسلح ضد هؤلاء الأجانب.

ويدخل في تشخيص الموقف المناسب من الناحية الشرعية والسياسية جميع الآثار السلبية التي يمكن أن تنشأ من هذا العمل بالنسبة إلى المسلمين بوجه عام (على مستوى الأمة والمنطقة) وعلى مسلمي البلد الذي يبحث وضع الأجانب فيه.

العنف المسلح ضد الأجانب في بلادهم:

وأما استعمال العنف المسلح ضد الأجانب في بلادهم، من قبيل قتل الأشخاص، وأعمال التفجير والنسف ضد المحلات التجارية والمرافق العامة، وخطف الطائرات والسفن وما إلى ذلك، فإن الأمر فيه كما تقدم في الموارد الأخرى، حيث إنه لا ينطبق عليه عنوان الجهاد بالمعنى المصطلح، فلا يكون مشروعاً بهذا العنوان.

وقد نص الفقهاء ـ استناداً إلى الأدلة الخاصة والقواعد العامة ـ على أن المسلم إذا دخل إلى بلاد أهل الحرب بعهد وأمان منهم (وهما، في عصرنا، ما تعارف بين الدول من سمات الدخول (VISA) والإقامة التي تعطيها الحكومات للوافدين إلى بلادهم من البلاد الأخرى) فيجب عليه أن يكون ملتزماً ووفياً بالعهد والأمان لهم في بلادهم، ولا يجوز له أن يغدر بهم بسرقة أموالهم وإتلافها، فضلاً عن قتلهم أو جرحهم. وإذا أتلف لهم مالاً أو نفساً فهو ضامن لما أتلفه، ويجب عليه أداء الحق إلى أهله.

الخلاصة:

ظهر من جميع ما تقدم أن استعمال العنف السياسي المسلح باعتباره (جهاداً) بالمعنى المصطلح في داخل البلاد الإسلامية وخارجها في جميع الموارد، غير مشروع.

إلا ما جرت عليه الأمة الإسلامية في تاريخها ضد الاحتلال الأجنبي في جميع بقاع العالم الإسلامي (ومثله ما يجري الآن في فلسطين من جهاد دفاعي مشروع ضد الاحتلال الصهيوني الغاصب).

ومن الثابت فقهياً أن أدلة مشروعية دفع الظلم لا تشمل صور الرد بالأعمال المحرمة شرعاً من قتل الأبرياء وتدمير الأموال العامة والخاصة، لقوله تعالى: ﴿وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَٰنًا فَلَا يُسْرِف فِّى ٱلْقَتْلِ﴾ [الإسراء: ٣٣].

الباب الخامس

في سبيل العلاج

الفصل الأول : تصحيح المفاهيم واتباع المنهج العلمي الصحيح

الفصل الثاني : خطوات في سبيل الإصلاح

الفصل الثالث : ضوابط إنكار المنكر

تمهيد:

بعد أن تكلمت على فرقة الخوارج أخطر الفرق وأكثرها غلواً، ثم تحدثت عن بعض مظاهر التطرف وعلاماته وآفاته، وبينت بعض المهم من أسبابه وبواعثه وعن مخاطر التكفير وضوابطه، بقي علينا أن نبحث عن العلاج وطرائقه؟

وننبه إلى أن العلاج لا ينفصل عن الأسباب، فإذا كانت الأسباب متعددة ومتنوعة، فلا بد أن يكون العلاج كذلك متعدداً ومتنوعاً.

وإذا كان من الأسباب ما هو فكري، وما هو نفسي، وما هو اجتماعي، وما هو اقتصادي، وما هو سياسي، فإن العلاج كذلك ينبغي أن يكون: فكرياً، ونفسياً، واجتماعياً، واقتصادياً، وسياسياً.

ولا يمكن أن يتم العلاج بطرفة عين، بل لا بد من زمن طويل (فالزمن جزء من العلاج) لأن الأمراض التي تتعلق بنفوس البشر وفكرهم أعمق وأعقد من أن تعالج بلمسة سحرية؟!

وهنا أؤكد على أنني لا أرجع أسباب هذه الظاهرة إلى الشباب فحسب، ولا إلى الأوضاع الاقتصادية فقط، ولا إلى المجتمع وحده، لأن المسؤولية مشتركة، وكل له دوره وأثره في انتشار هذه الظاهرة.

وهنا نقدم بعض الاقتراحات في سبيل العلاج، نقدمها للشباب حتى يقاوموا نزعة الغلو والتطرف، كما نقدم هذه الأدوية والعلاجات ليقوم المجتمع بالأخذ بها كي يغلب الاعتدال على التطرف، والوسطية على الغلو.

والله الهادي لمن استهداه...

الفصل الأول

تصحيح المفاهيم وتقويم الأفكار

إن أهم ما يجب على الشباب أن يقوموا به ـ في سبيل العلاج ـ هو تصحيح نظرتهم، وتقويم أفكارهم، حتى يفقهوا دينهم على بصيرة، ويفهموه عن بينة.

إن عليهم أن يضبطوا فهمهم وتفكيرهم بالقواعد والضوابط التي أصلها علماء الإسلام في علم (أصول الفقه) ليتعلموا طريقة استنباط الأحكام العملية من أدلتها التفصيلية، ويفهموا (مقاصد الشريعة) وما جاءت به من رعاية المصالح. كما عليهم أن يتعلموا القواعد والضوابط في تفسير القرآن والتعامل مع السنة، من خلال كتب (أصول التفسير وعلوم القرآن) و(علوم الحديث ومصطلحه).

إن الفهم السطحي لنصوص الشرع، وخطف الأدلة من الكتاب والسنة من دون تبصر وتعقل، هما من أسباب الانحراف الفكري الذي أنتج كثيراً من مظاهر التطرف والغلو والفوضى العلمية.

أولاً: اتباع المنهج العلمي:

لا بد من الفقه الواعي، الذي يعتمد على قراءات كثيرة، وفهم وتعمق بمقاصد الشريعة، وعلم متكامل.

ويتجلى ذلك باتباع المنهج العلمي الذي نرشد إليه في الأمور الآتية:

١ ـ ربط الجزئيات بالكليات:

إن الفقه في الدين لا يتم بمجرد معرفة بعض النصوص المتناثرة الجزئية، بل لا بد من رد الفروع إلى الأصول، والجزئيات إلى الكليات، والمتشابهات إلى المحكمات، والظنيات إلى القطعيات.. إن بعض الفتاوى الساذجة والآراء الفجة والمواقف الشائنة.. إنما تقع من هؤلاء، لأن الواحد منهم يعثر على نص من آية كريمة أو من حديث نبوي، يفيد ظاهره حكماً، فيتمسك به من دون أن يقارنه بالأحاديث الأخرى، بل من دون أن يرده إلى النصوص القرآنية، ويفهمه في ضوء المقاصد العامة للشريعة.. ومن هنا يقع الخلل في أفهامهم والاضطراب في استنباطاتهم.

٢ ـ العلم بقيم الأعمال ومراتبها:

من ثمرات العلم والفقه في الدين: معرفة قيم الأعمال ومراتبها الشرعية، من دون خلط أو إخلال بالنسب أو تفريق بين المتماثلات، أو تسوية بين المختلفات.

فالأمور المطلوبة في الإسلام: مراتب ودرجات، منها: المستحب الذي رغَّب الشارع في فعله ولا حرج في تركه.

ومنها المسنون سنية مؤكدة.

ومنها الواجب ـ كما عند الحنفية ـ.

ومنها الفرض، والفرض نوعان: فرض كفاية، وفرض عين: وفرض العين درجات، فهناك فرائض اعتبرها الإسلام أركاناً أساسية وهي الأركان الخمسة.. وهناك فرائض دون هذه في الأهمية.. والإسلام يقدم فرض العين على فرض الكفاية، ويقدم الفرض على الواجب، والواجب على السنة، والسنة المؤكدة على المستحب..

كما أن الأمور المنهي عنها مراتب ودرجات:

فمنها: المكروه تنزيهاً، وهو ما كان إلى الحلال أقرب.

ومنها: المكروه تحريماً، وهو ما كان إلى الحرام أقرب.

ومنها: المشتبهات.

ومنها: الحرام الصريح.

والحرام نوعان: صغائر وكبائر. والكبائر تتفاوت، فمنها أكبر الكبائر وعلى رأسها الإشراك بالله تعالى، ويليه ذنوب أخرى.

والخلط بين هذه النسب والإخلال فيها إخلال بالميزان، فكثيرون من المسلمين ـ في مجال مراتب المأمورات ـ اهتموا ببعض الأركان أكثر من بعض، واهتموا ببعض النوافل أكثر من اهتمامهم بالفرائض والواجبات.

وفي ـ مراتب المنهيات ـ اشتغل بعض الناس بمحاربة المكروهات أو الشبهات أكثر مما اشتغلوا بحرب المحرمات، وانصرف بعضهم إلى مقاومة الصغائر مع إغفال الكبائر الموبقات.

٣ ـ مراتب الناس مع الأعمال:

الناس مراتب ودرجات، والله سبحانه يقول: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [فاطر: ٣٢].

والسابق بالخيرات الذي يفعل الواجبات ويزيد عليها السنن والمستحبات، ويجتنب المحرمات، ويتقي الشبهات والمكروهات. والمقتصد: المقتصر على فعل الواجبات وترك المحرمات. والظالم لنفسه: المقصر في بعض الواجبات والمرتكب لبعض المحظورات. وهذه الأصناف الثلاثة ـ بما فيها الظالم لنفسه ـ داخلة في الأمة المصطفاة التي أورثها الله الكتاب.

ولهذا، يخطئ بعض المتدينين حين يعامل كل الناس على أنهم في مرتبة واحدة، من دون تفريق بين المبتدئ والمنتهي، ولا بين الضعيف والقوي، . . ومن الخطأ الذي وقعوا فيه إخراج بعض الناس من الملة لمجرد أنهم عصاة . .

وبعض المتدينين المخلصين، يسارع إلى رمي بعض المسلمين بالفسوق، ويقف منهم موقف الجفاء والعداء لارتكابهم بعض صغائر الذنوب، والمشتبهات التي يختلف العلماء في حكمها(١).

٤ ـ تقدير ظروف الناس وأعذارهم:

من الفقه في الدين والبصيرة في العلم: تقدير مستويات الناس وظروفهم وأعذارهم.

ومن الخطأ الذي يقع فيه بعض المتدينين مطالبة الناس بالإسلام الكامل في عقائدهم وعباداتهم ومعاملاتهم وأخلاقهم وآدابهم، أو أن يتخلوا عن الإسلام بالكلمة، فلا وسط عندهم ولا درجات، فإما إسلام تام مطلق أو لا إسلام(٢).

وحصر هؤلاء تغيير المنكر في مرتبة واحدة هي التغيير باليد، وأسقطوا المرتبتين الأخيرتين: التغيير باللسان، والتغيير بالقلب، حسب استطاعة المكلف ووسعه.

ونسي هؤلاء أن التكليف في شرع الإسلام بحسب الطاقة والوسع، وأن طاقات الناس تتفاوت، وظروفهم تختلف، ولهذا راعى الشرع الأعذار والضرورات، وارتكاب أخف الضررين وأهون الشرين(٣).

---

(١) الصحوة الإسلامية بين الجمود والتطرف ص ١٧٩ ـ ١٨٥ باختصار. وانظر: كتاب «فقه الأولويات» للقرضاوي ففيه تأصيل لهذا الفقه الذي غاب عن حياة المسلمين.

(٢) الصحوة الإسلامية بين الجمود والتطرف ص ١٧٩ ـ ١٨٥ باختصار.

(٣) المرجع السابق ص ١٨٥ ـ ١٩٠ بتصرف واختصار.

٥ ـ الفقه في سنة الله في خلقه:

من الفقه اللازم: مراعاة سنن الله الكونية والشرعية في التدرج، والصبر على الأشياء حتى تنضج وتبلغ مداها، وكثير من الشباب المتحمس لدينه، يريد أن يغرس اليوم ليجني الثمرة في الغد، أو يزرع في الصباح ليحصد في المساء، ذاهلين عن سنة الله في خلقه في التدرج.

يجتمع بعض الفتية المتحمسين إلى أمثالهم، فيتشاكون ويتألمون، لما انتهى إليه حال المسلمين، فيؤلفون من أنفسهم جماعة لإصلاح ما فسد، ويتمنون ويسرفون في التمني، ويحلمون فيغرقون في أحلام اليقظة، على أن يقيموا دولة الإسلام في الأرض، بين عشية وضحاها، ذاهلين عن العوائق والعقبات، وما أكثرها، مضخمين لما معهم من إمكانات وما أقلها!.

إن الواقع السيّئ لا يتغير بالأماني الطيبة، فإن لله سنناً في تغيير المجتمعات والأقوام لا تحابي أحداً[1].

٦ ـ احترام التخصص:

لكل علم أهله، ولكل فن رجاله، فكما لا يجوز للمهندس أن يفتي في أمور الطب، ولا الطبيب أن يفتي في شؤون القانون، كذلك لا يجوز أن يكون علم الشريعة كلأ مباحاً لكل من هبَّ ودرج من الناس.

وقد علَّمنا القرآن أن نرجع في ما لا نعلم إلى العالمين من أهل الذكر ﴿فَسْئَلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأنبياء: ٨].

وقال النبي ﷺ في صاحب الشجة، الذي أفتاه بعض الناس بوجوب الغسل رغم جراحه، فاغتسل فمات: «قتلوه قتلهم الله: هلا سألوا إذا لم يعلموا؟ فإنما شفاء العي السؤال»[2].

---

(١) المرجع السابق ص ١٩٠ ـ ١٩٦ بتصرف واختصار.

(٢) أبو داود (٣٣٧) وابن ماجه (٥٧٢) ومسند أحمد (١/ ٣٣٠).

وإننا نجد بعض (أنصاف المتعلمين) من يجترئ على الفتوى في أخطر القضايا، ويصدر الأحكام في أهم الأمور، من دون أن تكون عنده مؤهلات الفتوى، وقد يخالف العلماء قديماً وحديثاً، وربما تطاول، فخطأ الآخرين وجهلهم، بزعم أنه ليس مقلداً، وإن باب الاجتهاد مفتوح لأمثاله من المقعدين في العلم والعمل؟!!.

ونحن لا نمنع الشباب من العلم الشرعي، ولكننا نؤكد: أنهم مهما درسوا، فسيظلون بحاجة إلى أهل الاختصاص، فإن للعلم الشرعي أصولاً وفروعاً وأدوات لم يتوفروا على تحصيلها ولم يتفرغوا لها[1].

لقد ضمن الشرع الحنيف «من تطبب ولم يعلم منه طب» فحصلت منه إذاية لمريض، فالحجر على من يؤذي الناس في دينهم من باب أولى[2].

٧ ـ الفقه في مراتب الأحكام:

إن الأحكام الشرعية مراتب، وليست في درجة واحدة من حيث ثبوتها، وجواز الاختلاف فيها. فهناك أحكام ظنية، تقبل تعدد الأفهام والتفسيرات، سواء كانت أحكاماً في ما لا نص فيه أو في ما فيه نص ظني الثبوت، أو ظني الدلالة، أو ظني الثبوت والدلالة معاً، وهذا شأن معظم الأحكام الفقهية، بخلاف الأحكام المتعلقة بالعقيدة، التي لا بد فيها إلا القطع واليقين. والاختلاف في الأحكام الفرعية العملية والظنية رحمة.

وهناك الأحكام التي تثبت بالكتاب والسنة والإجماع، ووصلت إلى درجة القطع، وإن لم تصبح من ضروريات الدين، فهذه تمثل الوحدة الفكرية والسلوكية للأمة، ومن خالفها خالف السنة، ووصف بالفسق والبدعة.

---

(١) الصحوة الإسلامية بين الجمود والتطرف ص ٢٠٣ ـ ٢٠٧ وينظر: الفتوى بين التسيب والانضباط للقرضاوي.

(٢) صفحات في أدب الرأي: الشيخ محمد عوامة ص ٥٤.

وهناك الأحكام المعلومة من الدين بالضرورة، وهي يكفر من أنكرها بغير خلاف، لما في إنكارها من تكذيب صريح لله ولرسوله ﷺ.

فلا يجوز أن توضع الأحكام في درجة واحدة، حتى يسارع بعض الناس إلى إلصاق الكفر أو الفسوق أو البدعة بكل من عارض حكماً مشهوراً متداولاً، من دون تمييز بين الأصول والفروع، والقطعي والظني، والضروري وغير الضروري في الدين، فلكل منها منزلته، وله حكمه.

٨ ـ التزام التيسير والاعتدال:

إن من واجب الشباب التخلي عن التشدد والغلو، والتزام جانب التيسير والاعتدال، خصوصاً مع عموم الناس، ولا بأس أن يأخذ المسلم لنفسه مسائل يراعي فيها الأحوط والأسلم، ولكن لا يلزم الناس بمنهجه الفردي.

كان من هديه ﷺ: «أنه ما خير بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثماً»[١].

ونجد (الغلاة) اليوم أنهم ما خيروا بين أمرين إلا اختاروا أشدهما، وشددوا على الناس في ذلك، فينفرونهم من دين الله من حيث لا يشعرون.

لقد قال ﷺ لمعاذ، لما أطال القراءة بالقوم: «أفتّان أنت يا معاذ؟»[٢] وكررها ثلاثاً. ومعنى هذا أن التشديد على الناس وأخذهم بالعزيمة دائماً فتنة لهم.

وإذا كان التيسير مطلوباً في كل زمن، فإنه مطلوب في زماننا، لرقة الدين، وغلبة الحياة المادية على الناس، وعموم البلوى بكثير من المنكرات، وهذا ما يقتضي مراعاة جانب التيسير.

---

(١) أبو داود (٤٧٨٥).

(٢) معاني الآثار (١/ ٢١٣).

٩ ـ تجنب القطع والإنكار في المسائل الاجتهادية:

مما يعين على علاج ظاهرة (الغلو) أو (التطرف) عند بعض المتدينين، تجنب القطع في المسائل الاجتهادية التي تحمل وجهين أو رأيين أو أكثر، وكذلك تجنب الإنكار فيها على الآخرين.

وقد سئل ابن تيمية عمن يقلد بعض العلماء في مسائل الاجتهاد، وكذلك من يعمل بأحد القولين، هل ينكر عليه أم يهجر؟ فأجاب: (الحمد لله، مسائل الاجتهاد من عمل فيها بقول بعض العلماء لم ينكر عليه ولم يهجر، ومن عمل بأحد القولين لم ينكر عليه، إذا كان في المسألة قولان: فإن كان الإنسان يظهر له رجحان أحد القولين عمل به، وإلا قلد بعض العلماء الذين يعتمد عليهم في بيان أرجح القولين، والله أعلم)[١].

وقال في موضع آخر: «قال العلماء المصنفون في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: إن المسائل الاجتهادية لا تنكر باليد، وليس لأحد أن يلزم الناس باتباعه فيها، ولكن يتكلم فيها بالحجج العلمية، فمن تبين له صحة أحد القولين تبعه، ومن قلد أهل القول الآخر فلا إنكار عليه..»[٢].

لقد كان السلف ينظرون إلى اجتهادهم باحتمال الخطأ ولا يجزمون ما لم يكن الدليل ناصعاً ناطقاً.. وكيف يجزمون بصواب ما يرون ويلزمون الناس به وهم يعلمون أن آراءهم محض اجتهاد وظن، وهي عرضة للصواب وغيره؟ وكيف يجزمون ويلزمون، وهم يرون من أنفسهم أنهم يرون الرأي اليوم ويعدلون إلى غيره غداً؟!

فأين نحن من أولئك الذين يرغمون الناس جميعاً على النزول عند رأيهم، ولا يعتبرون رأي الآخرين، ومن لم ينزل عند اجتهادهم فهو معاد للكتاب والسنة

---

(١) مجموع الفتاوى ٢٠: ٢٠٧.

(٢) مجموع الفتاوى ٣٠: ٧٩ ـ ٨١.

والسلف الصالح؟! وما هي إلا مسائل اجتهادية فرعية، وقد يكونون هم الشاذين الخارجين عن منهج الحق والصواب.

وهذا الإلزام للآخرين والقطع بصحة الاجتهاد وتسفيه أقوال الآخرين، هي السمة الغالبة على (أهل الغلو) وعلى كتبهم التي تطفح بها مكتبات الأسواق الآن. مع أن هذا المنهج يناقض أول ما يناقض الدعوة إلى الاجتهاد، فإين يكون الاجتهاد مع الإلزام والإرغام[1]؟!

ثانياً: ملازمة العلماء والأخذ عن أهل الورع والاعتدال

إن ملازمة العلماء العاملين والتلقي عنهم ينال به طالب العلم: العلم الصافي المحقق، ويحصل على الأدب مع العلماء والشيوخ.. وشيوخ طالب العلم هم آباؤه وأجداده، ومن لم يكن له شيوخ يتلقى عنهم العلم ثم ادعى العلم وتكلم فيه: فهو دَعِيٌّ مجهول الهوية والنسب.

ويكون مع الملازمة والتلقي: الإقبال الشديد، والنهم، والبكور... وأما مجرد طلب العلم وتلقيه عن شيخ لفترة قصيرة ثم الاستقلال بالعلم، والتلقي من الصحف، دون إقبال على العلماء، وطول صحبة.. فلا يحقق المطلوب[2].

والذين يؤخذ عنهم العلم الشرعي هم الذين يجمعون بين سعة العلم، والعمل بالعلم والورع وخشية الله ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ [فاطر: ٨] والصفة الثالثة لمن يؤخذ عنه العلم في عصرنا هي: الاعتدال الذي هو حلية الرجال، وقد ابتلينا في عصرنا بصنفين متقابلين: المُفْرِطين، والمُفَرِّطين، أو الغلاة والجفاة.

والصنف المطلوب المأمون: هو الصنف الوسط المعتدل بين الغلاة والجفاة، الذي يعرف الواقع، ويقدر الضرورة، ولا يدفعه التيسير إلى إذابة

---

(١) صفحات في أدب الرأي ص ١١٨ ـ ١٢٠.
(٢) صفحات في أدب الرأي.

الحواجز بين الحلال والحرام، كما لا يدفعه الاحتياط إلى التشديد والتعسير على عباد الله.

ثالثاً: التدرج في طلب العلم

التدرج من سنن الله الكونية والشرعية.. ويجب مراعاة هذه السنة في طلب العلم وتحصيله، ومن فوائد تلقي العلم عن العلماء وملازمتهم، أن العالم الرباني، يدرج طلابه في العلم تدريجاً، ويربيهم على صغار العلم قبل كباره.. وهذا هو تفسير العالم الرباني كما في صحيح البخاري في كتاب العلم «يقال: الرباني الذي يربي الناس بصغار العلم قبل كباره».

وقد أكد هذا المعنى الشاطبي في «الموافقات»: «لا يذكر للمبتدي من العلم ما هو حظ المنتهي، بل يربى بصغار العلم قبل كباره»[(١)].

ومن هنا نشأت فكرة تصنيفهم للمختصرات العلمية المسماة بالمتون، فكانوا يقدمونها للمبتدئين حتى إذا تمكنوا منها انتقلوا إلى غيرها أكبر وأوسع، ثم إلى أكبر وأوسع، وهكذا..

وإن من أسباب الفوضى العلمية التي أنتجت ظاهرة (الغلو) البعد عن العلماء العاملين، وعدم التدرج في تحصيل العلم. حيث نجد أن أول ما يمسكه الشاب المثقف المتدين من كتب العلم «سبل السلام»، وفي اليوم الثاني يرتقي إلى «نيل الأوطار»، وفي اليوم الثالث «المحلى»؟ فماذا بقي عليه من العلم وأمهات مصادره؟

ومن أين يأتيه الأدب مع المخالفين؟ ومن أين يتهيب الخروج عن مذاهب الأئمة الأربعة أو الأربعين؟.

ومناصرة الأقوال الشاذة؟ حتى تطاول الجهلة والصغار على الطعن في أئمة السلف تحت ستار: اتباع الكتاب والسنة والسلف الصالح؟[(٢)]

---

(١) الموافقات (٥/ ١٧٠ ـ ١٧١).

(٢) صفحات في أدب الرأي ص ١١٨ ـ ١٢٠.

رابعاً: التزام الأدب

إن من أهم طرق معالجة (التطرف) التزام الأدب، ولن يكون التخلق بهذا الخلق عن طريق القراءة وإنما عن طريق المخالطة الوثيقة الملازمة التامة للعلماء العاملين. حتى تتروض نفسه على الأدب ويصبح سجية وفطرة[1].

يجب على الشباب مراعاة الأدب بحق الأبوة والأمومة، فلا يواجه الآباء والأمهات بخشونة، ولا الأخوة والأخوات بغلظة بدعوى أنهم عصاة أو منحرفون..

ومن أدب الإسلام: مراعاة حق السن، واحترام الكبير، وفي الحديث النبوي: «ليس منا من لم يرحم صغيرنا، ويوقر كبيرنا، ويعرف لعالمنا حقه»[2].

وفي الحديث الآخر: «إن من إجلال الله إكرام ذي الشيبة المسلم»[3].

ويجب أيضاً مراعاة حق السابقة، فمن كان له فضل في تعليم الناس الخير، والدعوة إلى الله، لا ينبغي جحود فضله، أو الطعن فيه، وإهالة التراب على سابقته.

ولأهمية الأدب وأثره في سلوك طالب العلم، أفرد العلماء كثيراً من المصنفات في هذا الموضوع، من أشهرها:

«الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» للخطيب البغدادي، و«تذكرة السامع والمتكلم في آداب العالم والمتعلم» للإمام ابن جماعة، ومقدمة كتاب (المجموع) للإمام النووي.

خامساً: فقه الاختلاف وأدب الخلاف

إن أسباب الاختلاف ـ في جزئيات بعض العقائد، وفي الفروع الفقهية

---

(١) انظر: «صفحات في أدب الرأي ص ١٢١ ـ ١٢٦.

(٢) رواه أحمد عن عبادة بن الصامت بإسناد حسن بلفظ: «ليس من أمتي» (١٨٥/٢) والطبراني والحاكم.

(٣) رواه أبو داود بإسناد حسن (٤٨٤٣).

كثيرة[١] وقائمة في طبيعة البشر واختلاف عقول المكلفين وأفهامهم، وطبيعة الأحكام الشرعية، لأن الأحكام منها المنصوص عليه والمسكوت عنه، والقطعي والظني، والصريح والمؤول.. بل حتى (القراءات) تعددت في كتاب الله إلى عشر، وهناك أسباب مردها إلى علوم الحديث[٢]، وأسباب مردها إلى علم أصول الفقه[٣].

وكذلك طبيعة اللغة العربية[٤]، فالقرآن والسنة، فيهما الحقيقة والمجاز، والعام والخاص، والمطلق المقيد، والمنطوق والمفهوم، والمشترك اللفظي الذي يحتمل أكثر من معنى، والأضداد. ومن سمات أهل التطرف والغلو، أنهم يضيقون ذرعاً بالخلاف العلمي، ويدعون ـ في ما زعموا ـ إلى نبذ الاجتهادات وطرح المذاهب الفقهية المتبوعة، وترك التعصب المذهبي، في الوقت الذي يدعون فيه الناس ويلزمونهم بآرائهم واجتهاداتهم ويتعصبون لأقوالهم أشد التعصب..

وقد بلغ الأمر بأحد كبار أدعياء السلفية إلى الطعن بالمذاهب الفقهية، وخاصة المذهب الحنفي، حيث قرن المذاهب المتبعة بـ(الإنجيل) وأخرجها عن دائرة الشرع، وعن الكتاب والسنة، فقال في حاشية «مختصر صحيح مسلم للمنذري» في ص ٣٠٨ «... إن عيسى عليه السلام ـ أي عند نزوله ـ يحكم بشرعنا، ويقضي بالكتاب والسنة، لا بغيرهما من الإنجيل أو الفقه الحنفي ونحوه» وقد أفاد قوله هذا أن (الفقه الحنفي ونحوه) ليس من شرعنا وليس من الكتاب والسنة. ولا يفهم من لفظ (ونحوه) إلا بقية المذاهب

---

(١) انظر للتوسع في ذلك: «أسباب اختلاف الفقهاء» للعلامة الشيخ علي الخفيف، و«دراسات في اختلاف الأئمة الفقهاء» للدكتور محمد أبو الفتح البيانوني.

(٢) ينظر الكتاب القيم «أثر الحديث الشريف في اختلاف الأئمة الفقهاء» للشيخ محمد عوامة.

(٣) ينظر الكتاب النافع «أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الأئمة الفقهاء» للدكتور مصطفى الخن.

(٤) ينظر كتاب «أثر اللغة العربية في اختلاف الفقهاء» للشيخ عبد الوهاب طويلة.

الأخرى: المذهب المالكي، والمذهب الشافعي، والمذهب الحنبلي، فقد حكم بقرن هذه المذاهب المتبعة جميعاً بـ(الإنجيل) وحكم عليها بأنها (غير الكتاب والسنة).

والواقع أن الخلاف الفقهي والمذاهب الفقهية ثروة علمية زاخرة، وأن محاولة إلغاء المذاهب إنما هو تلاعب وعبث وتضليل، ولهذا يقول الإمام الكبير أبو بكر بن العربي المالكي في كتابه «الأحكام الصغرى» ١/ ١٥٣ في تفسير قوله سبحانه وتعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾ [آل عمران: ١٠٣] ولا تفرقوا يعني في العقائد. وقيل لا تحاسدوا. . وقيل: المراد التخطئة في الفروع. أي لا يخطئ أحدكم صاحبه، وليمض كل واحد على اجتهاده، فإن الكل معتصم بحبل الله بدليله، والتفرق المنهي عنه هو ما أدى إلى الفتنة، والتشتيت. وأما الاختلاف في الفروع فهو من محاسن الشريعة لقوله عليه السلام: «إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر واحد»[1].

فالاختلاف ضرورة ورحمة بالأمة، ومرونة في الشريعة، وسعة في الفقه. . وقد اختلف أصحاب رسول الله ﷺ في كثير من المسائل الفرعية، والأحكام العملية، فوسع بعضهم بعضاً، ولم يعب بعضهم على بعض.

«ولا بد لمن أراد التكلم في مسائل العلم أن يكون متأهلاً ديانة وصلاحاً: فلا بد أن يكون مطلعاً على أحكام الكتاب العزيز، وكثير من السنة المطهرة، ومسائل الإجماع، ودراسة موسعة لمصادر التشريع الأخرى: القياس، والاستحسان، والاستصحاب، والمصالح المرسلة، ومذهب الصحابي، وشرع من قبلنا، وسد الذرائع، ومعرفة بعلوم الحديث، وتمكن من علوم العربية. . فإن لم يكن بهذه المثابة كان متطاولاً على دين الله وشرعه، يهدم فيه ولا يبني،

---

(١) البخاري (٧٣٥٢) ومسلم (١٧١٦/ ١٥).

ويضلل ولا يهدي، فكيف إذا كان غير متأهل ديانة وصلاحاً إلى جانب أنه غير متأهل علماً؟[1].

ولكننا ـ رغم هذه الحقائق والمسلمات ـ نجد في عصرنا بعض مدعي الاجتهاد ـ ممن لم يتأهل علماً ولا صلاحاً ـ يجهدون أنفسهم، ويجهدون الناس معهم ليصبوهم في قالب واحد يصنعونه لهم، وليجمعوهم على رأي واحد يمشون فيه وراءهم، وبذلك تنقرض المذاهب، ويرتفع الخلاف ـ زعموا ـ؟.. ونسي هؤلاء أن فهمهم للنصوص يحتمل الخطأ كما يحتمل الصواب، وأن (العصمة) مرتفعة عنهم، ولا ندعيها لأي شخص منهم، ولو ادعى جميع شروط الاجتهاد.

والغريب من هؤلاء أنهم ينكرون على الناس اتباع المذاهب وتقليد الأئمة المجتهدين، في حين يطلبون من الناس أن يقلدوهم ويلزموهم بآرائهم واجتهاداتهم.. ويحتقرون فقه الأئمة المتبوعين، ويتطاولون عليهم، ويدعون أنهم وحدهم على حق، وما عداهم على باطل أو ضلال؟!.

إن من الأمور المهمة التي يجب على شبابنا أن يحسنوا التفقه فيها: أن يعرفوا ما يجوز فيه الخلاف وما لا يجوز، وأن يطلعوا على أسباب الخلاف، وأهم من هذا كله أن يتعلموا (أدب الخلاف) بالإخلاص والتجرد من الأهواء، والتحرر من التعصب للأشخاص، والإنصاف، وترك الطعن والتجريح، والبعد عن المراء واللدد في الخصومة.. والتعاون في المتفق عليه، والتسامح في المختلف فيه.

وقد ظهرت في الآونة الأخيرة ـ ولله الحمد ـ عدة كتب تحدثت عن (أدب الاختلاف)، من أجودها وأنفعها كتاب «الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم» للدكتور القرضاوي، وكتاب «صفحات في أدب الرأي» للشيخ محمد عوامة، وأنصح بالرجوع إليهما ودوام المطالعة فيهما.

---

(١) «صفحات في أدب الرأي» للشيخ محمد عوامة ص٤٧.

سادساً: الحوار مع الرأي الآخر

ومن طرق معالجة التطرف والغلو فسح المجال للرأي الآخر، وقبول الحوار معه، بل الدعوة إلى هذا الحوار، سواء كان هذا الآخر مغايراً في السياسة أم في الفكر، أم في الدين.

وسر ذلك: أن الاختلاف سنة من سنن هذا الكون، الذي خلق الله فيه الأشياء (مختلفاً ألوانها). ولو شاء ربك لخلق الناس كلهم طرازاً واحداً، ولكن الله منح الإنسان العقل والإرادة، فكان من لوازمهما أن يختلف الناس في معتقداتهم وأفكارهم وميولهم.

وإذا كان الاختلاف بين الناس ضرورة، فإن من حق كل منهم على صاحبه أن يحاوره، ويستمع إليه، على أن يكون الحوار بالحسنى، وهو ما عبر عنه القرآن الكريم بقوله: ﴿وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾.

ومن اللافت للنظر هنا: أن الآية التي رسمت أصول مناهج الدعوة والحوار، قالت: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥].

فاكتفت بأن تكون الموعظة حسنة فقط، وقيدت الجدال بأن يكون «بالتي هي أحسن» لأن الموعظة تكون مع الموافق، والجدال يكون مع المخالف، ومع الموافق يكفي أن يكون الأسلوب حسناً، أما مع المخالف فينبغي المبالغة في الترفق به، وسلوك أفضل السبل للوصول إلى عقله وقلبه، ولهذا، لو كانت هناك طريقتان في الحوار: إحداهما حسنة جيدة، والأخرى أحسن منها وأجود، فالمأمور بها هنا: اتباع الطريقة الأحسن والأجود.

وقد أعطانا القرآن الكريم نماذج من الحوارات مع المخالفين، في مختلف العصور والبيئات، لنقتبس منها، ونفرع عليها.

من ذلك: حوار نوح مع قومه، كما تحكيه جملة سور من القرآن الكريم، وخصوصاً سورة هود، التي حكى القرآن فيها قولهم: ﴿قَالُوا يَا نُوحُ قَدْ جَادَلْتَنَا

﴿فَأَكْثَرْتَ جِدَٰلَنَا فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ (٣٢) قَالَ إِنَّمَا يَأْتِيكُم بِهِ ٱللَّهُ إِن شَآءَ وَمَآ أَنتُم بِمُعْجِزِينَ (٣٣) وَلَا يَنفَعُكُمْ نُصْحِىٓ إِنْ أَرَدتُّ أَنْ أَنصَحَ لَكُمْ إِن كَانَ ٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يُغْوِيَكُمْ هُوَ رَبُّكُمْ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ (٣٤)﴾ [هود: ٣٢ ـ ٣٤].

ومن ذلك: حوار إبراهيم لقومه، كما حكته سورة الأنعام ـ الآيات من ٧٥ إلى ٨٣ ـ وحواره مع أبيه في سورة مريم؛ الآيات من ٤١ ـ ٤٨.

ومن ذلك: حوار شعيب مع قومه أهل مدين، كما حكته عدة سور، ولا سيما سورة هود أيضاً يقول تعالى: ﴿وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ﴾ [هود: ٨٤].

ومن ذلك: حوار موسى وفرعون، وخصوصاً في سورة الشعراء من ١٦ إلى ٣١.

ومن عجائب الحوار في القرآن ما كان بين الله تعالى وملائكته في شأن خلق آدم واستخلافه في الأرض، وعرض ذلك على الملائكة، وظهورهم في صورة المعارض لاستخلاف ذلك المخلوق المزدوج الطبيعة، ورد الله تعالى عليهم، وأظهر خطأهم بصورة عملية، كما حكت ذلك الآيات الكريمة من سورة البقرة (٣٠ ـ ٣٣).

على أن أعجب حوار ذكره القرآن الكريم هو: ما كان بين رب العالمين جل جلاله، وبين إبليس اللعين كما حكته سورة الأعراف، وسورة الحجر، وسورة ص، وحسبنا أن نذكر هنا ما جاء في هذه السورة (ص) حيث يقول تعالى: ﴿إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّى خَٰلِقٌۢ بَشَرًا مِّن طِينٍ﴾ [ص: ٧١].

ومن روائع ما يجده المتدبر للقرآن الكريم: هذا التوجيه الرباني الحكيم، للرسول الكريم، في حواره مع المشركين وتلقينه صيغاً محكمة، يرد بها في جداله معهم، تعد غاية في التلطف، وآية في حسن الأدب مع المخالف، وإرخاء العنان للمناظر، والمبالغة في الرفق به، والتودد إليه.

أعني ما ذكره القرآن في سورة (سبأ) حيث خاطب الله رسوله بقوله: ﴿۞

﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ قُلِ ٱللَّهُ ۖ وَإِنَّآ أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [سبأ: ٢٤].

فانظر إلى هذا الأسلوب، حيث لم يدمغهم بالضلال وردد الأمر بهذه الصيغة، وهو موقن أنه وحده على الهدى، وأنهم هم على الضلال المبين، ولكن أدب الحوار بالتي هي أحسن اقتضى هذا الأسلوب. ثم قال تعالى: ﴿قُل لَّا تُسْـَٔلُونَ عَمَّآ أَجْرَمْنَا وَلَا نُسْـَٔلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [سبأ: ٢٥].

وكان مقتضى المقابلة أن يقول: ولا نُسأل عما تجرمون. ولكنه لم يشأ ـ وهو يلقّن أدب الحوار ـ أن يجيبهم بنسبة الإجرام إليهم، على حين نسبها الرسول في الحوار إلى نفسه ومن معه: ﴿لَّا تُسْـَٔلُونَ عَمَّآ أَجْرَمْنَا﴾ وهذا يمثل قمة في الأدب مع المخالف، والرفق به.

وإذا كان كتاب الله قد حفل بكل هذه الألوان من الحوار بين الرسل وأقوامهم، حتى بين الله ذي الجلال والإكرام وبعض خلقه، ممن أطاعه، وممن عصاه، فلا غرو أن نجد في سنة الرسول الكريم متسعاً للرأي الآخر، وللحوار معه أيضاً.

وقد قال الله تعالى لرسوله الكريم بعد أن ذكر له من ذكر من الرسل الكرام: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ﴾ [الأنعام: ٩٠] ولهذا تجمعت في شخصيته وسيرته ﷺ مكارم الرسل والأنبياء جميعاً، كما تجلت فيه أخلاق القرآن حقاً، كما قالت ألصق الناس به، وأعرفهم بمدخله ومخرجه: أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: «فإن خلق نبي الله ﷺ كان القرآن»(١).

فإذا كان هذا شأن الحوار مع المخالفين في الرأي، فكيف يكون الحوار مع إخواننا في الدين؟.

وللأسف، فإن أكثر الردود المنتشرة خرجت عن أدب الحوار.

---

(١) السنة مصدر للمعرفة والحضارة للقرضاوي ص ٢٦٠ ـ ٢٦٣.

سابعاً: الاهتمام بهموم المسلمين

إن من أهم طرق علاج ظاهرة التطرف والغلو: الاهتمام بهموم المسلمين الكبرى ومصائبهم الكثيرة المشتركة.

وإننا للأسف، نرى أن هؤلاء (الغلاة) نفوسهم فارغة من أعداء الأمة المتربصين بها، ويشغلون المسلمين في جدل وخصام حول مسائل في فروع الفقه أو على هامش العقيدة، اختلف فيها السابقون وتنازع فيها اللاحقون، ولا أمل في أن يتفق عليها المعاصرون.

إن إثارة هذا المسائل الصغيرة، والاقتتال عليها، وشغل المسلمين بها، ونسيان وتناسي مشكلات أمتنا ومآسيها ومصائبها، يذكرنا بموقف السائل من أهل العراق الذي سأل ابن عمر عن دم البعوض في حال الإحرام، فأنكر على السائل هذا التنطع والتعمق في السؤال عن هذه الدقائق، على حين أن قومه خذلوا الحسين، حتى سفك دمه، ولقي ربه شهيداً مرضياً رضي الله عنه، فقال لهم ابن عمر: «هؤلاء يسألون عن دم البعوض، وقد سفكوا دم ابن بنت رسول الله ﷺ».

لذلك لا نسمع لهم صوتاً جهيراً إلا على من يخالفهم في مسائل اجتهادية، المصيب فيها مأجور، والمخطئ فيها معذور، وخطؤه مغفور، بل هو عليه مأجور.

لم نجد لهؤلاء ردوداً على العلمانيين والإباحيين، والماسونيين، والصهاينة، وكشفاً لمخططات اليهود والصليبيين، وإذا قيل لهم ذلك، قالوا ـ بكل جرأة ـ: إننا نقاتل عدواً داخلياً، وهو أخطر من العدو الخارجي.. فهم يعتبرون من خالفهم بالرأي من المسلمين: عدواً داخلياً، ويعدونه أشد خطراً من العدو الخارجي.. وهذا تطفيف بالمكيال.

نجد هؤلاء (الغلاة) يخوضون في مواضيع لا ثمرة لها، ولا طائل عنها، وليس لها اليوم مكان، ومن ذلك موضوع (خلق القرآن) الذي شغل المسلمين

في فترة من الزمن، وقامت المعركة بين المعتزلة وأهل السنة.. وثبت الإمام الرباني أحمد بن حنبل الشيباني رضي الله عنه، وانتهت تلك الفتنة في وقتها.. فما معنى إعادة إحيائها اليوم..!

يقول الدكتور القرضاوي: «إن مشكلتنا اليوم ليست مع من يقول بأن القرآن كلام الله مخلوق، بل مع الذين يقولون: القرآن ليس من عند الله، بل هو من عند محمد، أي الذين يقولون ببشرية القرآن. ثم مشكلتنا كذلك مع الذين يؤمنون بإلهية القرآن، ولكنهم لا يرتضونه منهاجاً للحياة، ودستوراً للدولة والمجتمع»[1].

أقول: وليست مشكلتنا مع الذين يقولون بالكلام النفسي أو الكلام بحرف وصوت، بل معركتنا مع العلمانيين الذين يتعاملون مع القرآن على أنه نص يجب أن ينظر إليه مجرداً عن قائله، ليست له قدسية، فيتعامل معه كأي نص بشري.

ليست مشكلتنا مع المفسرين المؤولين بالضوابط المقبولة كشأن عامة المفسرين من السلف والخلف، بل مع (العلمانيين) الذين يؤولون بدون ضوابط ودون قيود فيحرفون الكلم عن موضعه، ويعبثون بدين الله عز وجل.

إن كثيرين من العقلاء نادوا وأعلنوا ودعوا (الغلاة) إلى تناسي الخلافات الفرعية وترك المعارك الجانبية، والوقوف صفاً واحداً أمام قوى الشر العالمية المعادية لنا، والمتربصة بنا، التي تختلف في ما بينها، ولكنها تتفق علينا.. ولكن هؤلاء القوم لا يسمعون ولا يستجيبون، ولا يزالون بين الفترة والأخرى يشغلون المسلمين المثخنين بجروحهم ومصائبهم يشغلونهم بمسائلهم الجزئية وآرائهم الاجتهادية.

ويقول العلامة الدكتور يوسف القرضاوي في كتابه «وجود الله»[2]: «ولهذا

---

(١) الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم ص ١٤٣.

(٢) سلسلة عقائد الإسلام رقم (١) ص ٦.

قلت لإخواننا العلماء في قطر والمملكة العربية السعودية حين سمعت بعضهم يجادل في قضية الصفات بين السلف والخلف، وما فيها من جدل وكلام طويل الذيول: إن المعركة اليوم ليست مع الأشاعرة ولا الماتريدية ولا المعتزلة ولا الجهمية.. إن معركتنا الكبرى مع الملاحدة الذين لا يؤمنون بإله ولا نبوة ولا كتاب.

ليست معركتنا مع الذين يقولون عن الله تعالى: ليس له مكان، بل مع الذين يقولون: ليس له وجود. وعلينا أن نخلقه كما قال أحدهم!!.

ليست معركتنا مع الذين يؤولون صفات الله تعالى، بل مع الذين يجحدون الله بالكلية. وأي تحويل للمعركة عن هذا الخط، يعتبر توهيناً للصف، وفراراً من الزحف، وإعانة للعدو».

إن الأمة المسلمة تعاني اليوم مشكلات كثيرة، مشكلة التخلف العملي والتكنولوجي، ومشكلة الظلم الاجتماعي والاقتصادي، ومشكلة التغريب والغزو الفكري، ومشكلة التجزئة والتمزق، ومشكلة التسيب والانحلال.

إن كثيرين من أبناء المسلمين يموتون مادياً من الجوع والمرض، ويموتون معنوياً بالجهل والأمية، ويتعرضون لأخطار التنصير والتكفير والتضليل، فكيف لا نهتم بأمرهم، ونسعى لإنقاذهم؟.

إن الأمة المسلمة تعاني الهجمات الصليبية الشرسة، وما أحداث المسلمين بالبوسنة والهرسك عنا ببعيدة، ومصيبة المسلمين بالشيشان.. وكل يوم نفاجأ بهمٍّ جديد، ومصيبة تنسي التي قبلها.

هل يسع مسلماً غيوراً على دينه، مهتماً بأمر أمته، أن يعرض عن هذه الهموم الكبرى؟ ثم ترى (الغلاة) يبرقون ويرعدون ويزمجرون ويهددون ويتوعدون، من أجل مسائل جزئية وفرعيات يمزقون من أجلها الشمل، ويوقظون الفتن، ويحركون العصبيات، ويوالون ويعادون عليها، بينما نجد العالم من حولنا يتناسى الخلافات الجذرية بين بعضه، ويتقارب رغم الخلافات

الكثيرة. . حتى وجدنا اليهودية والنصرانية تتقاربان ويبرئ الفاتيكان اليهود من دم المسيح؟!.

بينما نجد هؤلاء لا يتعاملون مع إخوانهم في الإيمان إلا على أنهم مبتدعة يجب هجرهم ومقاطعتهم، ويثيرون عليهم أصناف الأذى والاتهامات الباطلة، ويجيدون كعادتهم، فن الهدم وتقطيع أواصر المسلمين وتمزيق شملهم.

ثامناً: التعاون في المتفق عليه

من سمات أهل الغلو: الاهتمام بالمسائل الخلافية، وكثرة الجدل حولها، وإقامة المعارك الكلامية من أجلها، وتضخيمها حتى تكون شغلهم الشاغل، وتستغرق الأوقات والجهود والطاقات.

ونحن لا نكره البحث في المسائل الخلافية من أهل الاختصاص المعروفين بالأفق الواسع، والعقل الراجح، والفقه والورع والاعتدال.

ولكن هؤلاء (الغلاة) ليسوا من أهل الاختصاص، ولم يعرفوا بعقل ذكي ولا ورع زكي. . وأذكوا كثيراً من الخلافيات على حساب القضايا التي لا خلاف فيها. وإن نظرة عابرة إلى ما تعج به المكتبات من كتب ورسائل وردود تثير الاشمئزاز، فمعارك تثار من أجل إحياء الذكريات الإسلامية كذكرى المولد والهجرة وبدر والإسراء والمعراج وردود ومعارك من أجل استعمال السبحة، أو الأخذ من اللحية، ورفع اليدين في الدعاء. . ولو ذهبت أسرد العناوين الموجودة من تلك الكتب والردود، لما اتسعت له عشرات الصفحات من هذا الكتاب، وهذا واقع أليم.

ومن هنا، فإننا نؤكد على ضرورة التركيز على مواطن الاتفاق، والتعاون في ما نتفق عليه، وما نتفق عليه ليس بالأمر اليسير ولا الشيء القليل. . إننا نتفق على الإيمان بالله الواحد الأحد، وأنه سبحانه وتعالى متصف بكل كمال، منزه عن كل نقص؟ إننا نتفق على أن القرآن كلام الله تعالى، وأن محمداً رسول الله ﷺ، فيجب أن نتعاون على تحقيق معاني الإيمان وثمراته في

النفوس، وتحصين الشباب من شبهات الملحدين، وتشكيكات العلمانيين.

إننا نتفق على الإيمان باليوم الآخر، وما فيه من بعث وحشر وسؤال وميزان وصراط.. وجنة ونار وعلى أركان الإيمان الستة.

فلنتعاون على تقوية الإيمان باليوم الآخر وإيصال حقائق الإيمان إلى عقول المسلمين وقلوبهم.

إننا نتفق على أركان الإسلام الخمسة العملية، فلنتعاون على تعليمها للمسلمين، ودعوتهم إليها وتذكيرهم بها، وترغيبهم فيها.

إننا نتفق على مكارم الأخلاق التي بعث الرسول ليتممها من الصبر والشكر، والخوف والرجاء، والتوكل والصدق والأمانة، . . . فلنتعاون على نشر هذه الفضائل، وترسيخها.

إننا نتفق على الخطر اليهودي والصليبي، فلنتعاون على محاربتهم والتصدي لهم.. ونبذل لنصرة الحق الذي ننتسب إليه، كما يبذلون لنصرة باطلهم.

إننا نتفق على أن العلمانية تبذل جهوداً كبيرة وتخطط مخططات خطرة لإثارة الشكوك والشبهات، وإيقاف تطبيق الشريعة الإسلامية، وتشويه صورة الإسلام... فلنتعاون على الوقوف أمام هذا الخطر العلماني المعادي للإسلام.

إن مجالات التعاون كثيرة جداً، ولكن هؤلاء (الغلاة) يتناسون كل مواطن الاتفاق وأسباب التعاون.. ليثيروا زوابع الخلاف والفتنة، ويبذروا بذور الكراهية والبغضاء، وينشروا أسباب الفرقة والتمزق.. إنهم يتناسون ويتجاهلون كل هذه الأمور ليثيروا معركة التأويل والتفويض، واللحية والثوب، والسدل والقبض، وإحياء المناسبات الإسلامية، ثم يتركون كل أسباب التعاون التي تحتاج إلى جهد جهيد، وإمكانات هائلة، وطاقات ضخمة..

ولكن، ماذا ننتظر من هؤلاء (الغلاة)، وهم ينظرون إلى من ينصحهم

ويدعوهم إلى كلمة سواء بأنهم أعداء السنة؟! وأنهم مبتدعة؟ وأنهم هم العدو الداخلي؟!.

تاسعاً: التسامح في المختلف فيه

إن التعاون في المتفق عليه من أوجب الواجبات وأهم المهمات لعلاج ظاهرة الانحراف والتطرف والغلو في الفكر والسلوك.

وكما أنه يجب التعاون في المتفق عليه، كذلك يجب التسامح بالمختلف فيه..

إننا نؤكد على هذه القاعدة الذهبية: «نتعاون في ما اتفقنا عليه، ويعذر بعضنا بعضاً في ما اختلفنا فيه».

فلا نتعصب لرأي في المسائل الخلافية، ونحترم الرأي الآخر، ونقدر وجهات نظر الآخرين، وهذا ما يفتقده الغلاة إذ إن من أبرز مظاهر (الغلو) عندهم: التعصب للرأي، وتقديس الأشخاص، ونسبتهم إلى العصمة، وإهدار الرأي الآخر، واحتقار وجهات نظر الآخرين.

ومما يعين على التسامح في الخلافيات واحترام الرأي الآخر: الاعتقاد بإمكان تعدد الصواب، فيكون الصواب مع مجتهد في زمان ومع مخالفه في زمان آخر، أو يكون الصواب مع مجتهد في حال معينة ومع غيره في حال أخرى، وكذلك يتعدد الصواب باعتبار تغير المكان وتغير الأحوال.

وهنا تثور ثائرة (الغلاة) ويقولون: كيف نتعاون أو نتجمع مع المبتدعين، ونغض الطرف عن بدعتهم، وقد أمرنا بهجرهم وعدم السلام عليهم؟ فالجواب: إن رمي الآخرين بالبدعة ووصفهم بها، ليس على إطلاقه، من دون قواعد وضوابط وقيود، وأن البدع في مفهوم السلف في قضايا الإيمان والاعتقاد الأساسية مثل: التجهم، والقدرية، والخوارج.. أما في القضايا الفرعية من قضايا العقيدة كالتأويل، ورؤية النبي ﷺ لله عز وجل ليلة المعراج، وتعذيب

الميت ببكاء أهله عليه، وغيرها من جزئيات مسائل العقيدة، التي اختلف فيها السلف، فكل ذلك لا يعد قائله أو نافيه مبتدعاً في الدين.

وما عهد عن السلف في كتب الجرح والتعديل والتراجم، أي وصف أحد العلماء ببدعة لمخالفة في مسائل فرعية فقهية أو قضايا جزئية اعتقادية، وإنما وصف بالابتداع ونسب إليه أصحاب البدع الاعتقادية كالقدرية والجبرية، والجهمية، والخوارج... الذين خالفوا في أصول العقائد.

قال ابن تيمية في «مجموع الفتاوي»[١]: «إن السلف أخطأ كثير منهم في هذه المسائل، واتفقوا على عدم التفكير بذلك، مثل ما أنكر بعض الصحابة أن يكون الميت يسمع نداء الحي، وأنكر بعضهم رؤية محمد ﷺ ربه، ولبعضهم في الخلافة والتفضيل كلام معروف، وكان القاضي شريح ينكر قراءة من قرأ «بل عجبت»[٢] ويقول: إن الله لا يعجب... واتفقت الأمة على أنه إمام من الأئمة».

وقال ابن تيمية أيضاً في «مجموع الفتاوي»[٣]: «الخطأ المغفور له في الاجتهاد وهو في نوعي المسائل الخبرية والعلمية. مثل من اعتقد أن الذبيح إسحاق، لحديث اعتقد ثبوته، أو اعتقد أن الله لا يرى، لقوله: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، ولقوله: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآيِ حِجَابٍ﴾ [الشورى: ٥١]، وكما نقل عن بعض التابعين أن الله لا يرى، وفسروا قوله: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢ و٢٣] بأنها تنتظر ثواب ربها، كما نقل عن مجاهد وأبي صالح»[٤].

---

(١) ١٢: ٤٩٢.

(٢) مع أنها قراءة متواترة قرأ بها حمزة والكسائي وخلف.

(٣) ٢٠: ٣٢.

(٤) نقل ذلك عن مجاهد بسند صحيح كما قال الحافظ بن حجر في «الفتح» ١٣: ٤٢٥ ففي السلف مؤولة، وليس الأمر كما اشتهر أن جميع السلف على إثبات ما ورد صفة لله تعالى فهذا مجاهد بن جبر يؤول، وهو مولود سنة ٢٠هـ تقريباً، وتوفي أول القرن الثاني، وكذلك أبو =

وفي «مجموع الفتاوي»[1] أيضاً في جواب ابن تيمية لأهل البحرين: «كان العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم إذا تنازعوا في الأمر اتبعوا أمر الله تعالى في قوله: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩] وكانوا يتناظرون في المسألة مناظرة مشاروة ومناصحة، وربما اختلف قولهم في المسألة العلمية مع بقاء الألفة والعصمة وأخوة الدين. نعم من خالف الكتاب المستبين والسنة المستفيضة، أو ما أجمع عليه سلف الأمة خلافاً لا يعذر فيه: فهذا يعامل بما يعامل به أهل البدع.

فهذا الكلام من الإمام ابن تيمية ـ الذي ينتسب إليه كثير من (الغلاة) ويبالغون في تعظيمه ويخالفون منهجه ـ فهو يرى أن الإنسان لا يوصف ببدعة إلا بمخالفة الكتاب، والسنة المستفيضة، والإجماع..

أما المخالفة بتأويل كما نقل عن مجاهد في تأويل قوله تعالى: ﴿وُجُوهٞ يَوۡمَئِذٖ نَّاضِرَةٌ﴾ وكذلك ما ثبت عن كثير من السلف من التأويل، والاختلاف في بعض المسائل الاعتقادية الجزئية، فلا يوصف صاحبه ببدعة، ومن وصفه بذلك فهو المبتدع حقاً، المخالف لمنهج سلف الأمة.

ولقد اشتط الأمر بهؤلاء (الغلاة) حتى رأينا بعض كبار أدعياء الاجتهاد

= صالح السمان الثقة المشهور، وهو قريب الولادة والوفاة من مجاهد فكلاهما أول قوله تعالى: ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٞ﴾ إلى ثواب ربها ناظرة، كما نقل ذلك عنهما ابن جرير الطبري في «تفسيره» ٢٩: ١٩٢، وابن تيمية في «مجموع الفتاوى» ٢٠: ٣٣، وكذلك أول الإمام قتادة بن دعامة، وكانت وفاته بعدهما بنحو ١٥ سنة، وكذلك الأعمش المولود سنة ٦١ والمتوفى سنة ١٤٧ أول حديث: «وإن تقرب إلي شبراً تقربت إليه ذراعاً..» فنقل الترمذي عن الأعمش تأويله «بالمغفرة والرحمة» ونحو هذا التفسير قول قتادة عقب روايته للحديث: «فالله تعالى أسرع بالمغفرة» وهذا مالك والأوزاعي والنضر بن شميل، بل الإمام أحمد نفسه قال في قوله: ﴿وَجَآءَ رَبُّكَ﴾ أي: جاء ثوابه أسنده البيهقي، وقال: «وهذا إسناد لا غبار عليه» كما في «البداية والنهاية» لابن كثير ١٠: ٣٤٢ وغير هذا كثير. انتهى من كتاب «من صحاح الأحاديث القدسية» للأستاذ الشيخ محمد عوامة ص ٦٧ ـ ٦٨، ٢٥٧.

(١) ٢٤: ١٧٢.

يصف أحد كبار العلماء في مسألة اجتهادية فقهية فرعية، بأنها «بدعة ضالة».

وبعد ذلك، نؤكد أن مسألة التبديع لها ضوابطها وقيودها التي تحتاج إلى بحث مفرد وواسع يصحح كثيراً من المفاهيم الخاطئة.

ولو ترك أمر التبديع على مصراعيه ـ كما هو حال (الغلاة) اليوم ـ لما نجا أحد من علماء الأمة من السلف والخلف، وحكمنا عليهم بالضلالة والنار، ولقابل المتهمون بالابتداع خصومهم من (الغلاة) المتسرعين إلى وصف (التبديع) بذلك الوصف، فتفرق الأمة، وتختلف إلى أحزاب وشيع وفرق، وبهذا نقر عين العدو بنا، ويفرح أعداء الإسلام بتفرقنا، ونخالف أمر ربنا سبحانه: ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا كُلُّ حِزْبِۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الروم: ٣٢].

ثم إن البدع الاعتقادية تتفاوت في درجاتها، ولذلك يقول ابن تيمية: «والرافضة فيهم من هو متورع زاهد، ولكن ليسوا في ذلك مثل غيرهم من أهل الأهواء، فالمعتزلة أعقل منهم وأعلم وأدين، والكذب والفجور فيهم أقل منه في الرافضة، والزيدية من الشيعة خير منهم، أقرب إلى الصدق والعدل والعلم، وليس في أهل الأهواء أصدق ولا أعبد من الخوارج، ومع هذا فأهل السنة، والجماعة يستعملون معهم العدل والإنصاف، ولا يظلمونهم، فإن الظلم حرام مطلقاً»[1].

عاشراً: البعد عن الظن والتجرد من الهوى

إن الكثيرين من (المتطرفين) ينظرون إلى الناس وأعمالهم ومواقفهم بالمنظار الأسود، ويتهمون غيرهم ويزكون أنفسهم، والله تعالى ينهانا أن نزكي أنفسنا، فيقول: ﴿فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ﴾ [النجم: ٣٢].

والمؤمن يتهم نفسه، ولا يبرر لها خطأها، بينما يلتمس المعاذير لخلق

---

(١) منهج أهل السنة والجماعة في تقويم الرجال ص ٤٠، ٤١.

الله، ويقول ما قال بعض السلف: ألتمس لأخي من عذر إلى سبعين ثم أقول: لعل له عذراً آخر لا أعرفه.

إن الظن لا يصلح في بناء المعلومات لأنه متأرجح بين الشك واليقين، ومن الظنون ما يكون أوهاماً. ولذلك حذرنا الله سبحانه وتعالى من ظن السوء الذي لم يقم عليه دليل حاسم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحجرات: ١٢].

والرسول ﷺ يقول: «إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث».

ولقد حثنا القرآن على التثبت، عدم الإقدام على أمر بناء على حسن الظن بالناقل، ودون اختبار شخصي لما يقوله، كما في قوله سبحانه وتعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمًۢا بِجَهَٰلَةٍ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦]، وقوله سبحانه وتعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ﴾ [النساء: ٩٤].

ولقد حذرنا النبي ﷺ من تصديق كل قائل: والتحديث بكل قول دون نظر وتثبت: (كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع)[١]، وذم أولئك الذين يروون أخباراً لا سند لها فقال: (بئس مطية الرجل زعموا)[٢].

إن المسلم إذا سمع شراً عن أخيه، يظن به الخير كما قال تعالى في سياق قصة الإفك: ﴿لَّوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُواْ هَٰذَآ إِفْكٌ مُّبِينٌ﴾ [النور: ١٢].

فالمسلم يلتمس لأخيه العذر، ولا يطلب له العثرات والعيوب (كشأن الغلاة اليوم في ردهم على خصومهم) وإن أبغض الناس إلى رسول الله ﷺ وأبعدهم منه مجلساً يوم القيامة الباغين للبرآء العثرات والعيوب.

---

(١) مسلم (٥).

(٢) أبو داود (٤٩٧٢)، مسند أحمد (٤/١١٩ ـ ٥/٤٠١).

وإن الواحد منا يعجب غاية العجب ويتألم أشد الألم من بعض (الغلاة) الذين يتهمون المسلمين، ويبدعونهم، ويسيئون الظن بهم، وربما حكموا على نياتهم ومقاصدهم، والسرائر والنيات علمها عند الله الذي لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء.

التجرد من الهوى:

إن اتباع الظن يشتد خطراً حينما يجتمع مع اتباع الهوى، كما قال تعالى في ذم المشركين: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ﴾ [النجم: ٢٣].

ولقد حذر الله نبيه داود من اتباع الهوى فقال: ﴿يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَٰكَ خَلِيفَةً فِى ٱلْأَرْضِ فَٱحْكُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [ص: ٢٦].

وقال الله سبحانه وتعالى لخاتم رسله: ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الجاثية: ١٨]، ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ﴾ [المائدة: ٤٩].

إن أكثر ما فرق الأمة الإسلامية إلى فرق وطوائف وأحزاب هو اتباع الهوى، ولهذا أطلق (أهل السنة) على الفرق المنحرفة (أهل الأهواء).

إن إدراك الإنسان لاختلاط هواه بفكره ورأيه قد لا يتيسر له، لدقة هذا الأمر وخفائه، وكم حمل الهوى كثيرين من الناس على ترك العدل وعدم الإنصاف.

وإن كثيراً من الخلافات والردود التي تعج بها الساحة الإسلامية اليوم، ظاهرها الانتصار للعقيدة والسنة، وباطنها اتباع الهوى وحب الذات، والحرص على الجاه والتصدر وحب الظهور[1].

---

(١) وأشد منهم خطراً من يدعي الدفاع عن المنهج العلمي من العلمانيين وما هي إلا أفكار مسبقة وهوى متبع، وحب الشهرة بمخالفة المسلمين.

لقد رأينا كثيرين من الناس يدافعون عن بعض الآراء الفكرية والعقيدية وينتصرون لها ويشتدون في الحماس والإنكار على من خالفها، ويستخدمون أخشن الألفاظ، وأقسى العبارات على من خالفهم، وهم دخلاء على أصحاب هذا الاتجاه، ولكنهم يريدون أن يثبتوا أنهم مخلصون ومتحمسون لهذا الاتجاه.

حادي عشر: إنصاف الرأي المخالف

إن من أعظم الأوصاف، وأهم الأخلاق التي يجب أن يتحلى بها (المسلم) عند حكمه على الآخرين: الإنصاف.

والإنصاف: إعطاء الحق لغيرك كالذي تأخذه لنفسك، فالإنصاف هو العدل وإعطاء الحق وأخذه دون جور أو زيادة أو نقص[1].

والأصل في هذ الخلق قوله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ﴾ [النحل: ٩٠].

وقوله سبحانه وتعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلۡقِسۡطِۖ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعۡدِلُواْۚ ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۖ﴾ [المائدة: ٨].

وقول الله عز وجل: ﴿وَلَا تَبۡخَسُواْ ٱلنَّاسَ أَشۡيَآءَهُمۡ﴾ [هود: ٨٥].

وقال سيدنا عمار بن ياسر رضي الله عنهما: «ثلاث من جمعهن فقد جمع الإيمان: الإنصاف من نفسك، وبذل السلام للعالم، والإنفاق من الإقتار»[2].

إن من أعظم أسباب علاج ظاهرة التطرف والغلو: إنصاف الرأي المخالف.

ومعنى إنصافه إعطاؤه الحق في الظهور، والتعبير عن نفسه، والدفاع عن ذاته ما دام صادراً عن تفكير واجتهاد، يمثل وجهة نظر معتبرة، قريبة كانت أم

---

(١) انظر لسان العرب ٩: ٣٣٢.

(٢) رواه البخاري في صحيحه في باب إفشاء السلام، وعبد الرزاق في مصنفه (١٩٤٣٩).

بعيدة. ولا يسوغ الحكم بالإعدام على رأي، لمجرد أنه يخالفنا، أو يخالف أكثرنا، أو يخالف المألوف والموروث، ويدعو إلى هدم القديم، وإقامة بناء جديد.

صحيح أننا بعد الإسلام أصبحنا ملتزمين بعقائده وقيمه وشرائعه، ولكنه ـ مع هذا ـ ترك لنا مساحات رحبة، نتحرك فيها يمنة ويسرة، ونشرّق في رحابها ونغرّب، سواء في ما لا نص فيه أصلاً وهو ما سمي (منطقة العفو) أو ما فيه نصوص على قواعد كلية، ومبادئ عامة، أو ما فيه نصوص جزئية ظنية الثبوت أو الدلالة، أو ظنيتهما معاً. وفي هذا كله تتعدد الاجتهادات، وتختلف الأفهام والتفسيرات، وتتغير المواقف بتغير المؤثرات.

وهنا لا يجوز لأحد أن يزعم لرأيه العصمة، ولا لمذهبه الكمال، فكل واحد يؤخذ منه ويرد عليه، خلا المعصوم ﷺ، وكل مجتهد قابل لأن يخطئ وأن يصيب، وأقصى ما يقوله عن نفسه، ما يروى عن الإمام الشافعي: رأيي صواب يحتمل الخطأ ورأي غيري خطأ يحتمل الصواب.

ومزية الإسلام الفريدة هنا: هي تزكية الاجتهاد، واستفراغ الوسع في طلب الحقيقة، وإعلان مثوبة المجتهد المخطئ! وهذا ما صح به الحديث المشهور: «إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر»[1].

والأجر في الواقع ليس على الخطأ في ذاته، إنما أجره على اجتهاده وتحرّيه، وبذله جهده المستطاع.

وإذا كان عدل الله يأبى أن يضيع مثقال ذرة من عمل الجسم، فلا غرو أن يأبى إضاعة مثقال ذرة من عمل الفكر[2].

---

(١) البخاري (٧٣٥٢)، مسلم (١٧١٦/ ١٥).

(٢) انظر: السنة مصدر للمعرفة والحضارة، للقرضاوي ص ٢٦٣ ـ ٢٦٧.

ومن مظاهر الإنصاف:

١ ـ الرجوع إلى الحق

من إنصاف الرأي الآخر: الرجوع إليه إذا تبين صوابه، والتنويه به من دون خجل ولا حرج، فالحق أحق أن يتبع، وليس في العلم كبير. وهذا ما كان عليه الصحابة وسلف علماء الأمة، وإمامهم في هذا رسول الله ﷺ الذي لم يكن يبالي أن ينزل عن رأيه إلى رأي أصحابه من دون غضاضة ولا تضجر.

روى الإمام مسلم في صحيحه: أن النبي ﷺ بعث أبا هريرة يبشر بالجنة كل من لقيه يشهد أن لا إله إلا الله مستيقناً بها قلبه وأعطاه نعليه، تأكيداً لصدقه، فلقيه عمر، فأنكر ذلك، وضربه بيده فسقط، وعاد أبو هريرة يشكو من فعل عمر، ورجع عمر يقول: يا رسول الله، بأبي أنت وأمي أبعثت أبا هريرة بنعليك: من لقي يشهد أن لا إله إلا الله، مستيقناً بها قلبه، بشره بالجنة؟ قال: نعم. قال: فلا تفعل، فإني أخشى أن يتكل الناس عليها فخلهم يعملون. قال رسول الله ﷺ: «فخلهم يعملون»[1] ومع ذلك وصل الحديث إلينا.

وهكذا ألغى النبي ﷺ أمره الأول، استحساناً لرأي عمر: أن الناس قد يفهمون هذه البشرى فهماً قاصراً، ويتكلون على مجرد الشهادة ويهملون العمل. ولهذا أخذ بمشورة عمر وقال «فخلهم». وبذلك سن لنا النبي الكريم سنة تقدير الرأي المخالف، والأخذ به إذا ظهر لنا نفعه.

وفي جامع ابن عبد البر فصل جيد نافع في (الإنصاف في العلم) ذكر فيه أشياء حسنة يحسن بنا أن نقتبس هنا شيئاً منها، لما فيها من عبرة ودلالة، ولنقارن بين حال علماء السلف وحال الكثير من أدعياء السلف اليوم.

قال أبو عمر: من بركة العلم وآدابه: الإنصاف فيه، ومن لم ينصف لم

---

(١) رواه مسلم في كتاب الإيمان حديث (٥٢).

يفهم ولم يتفهم. قال بعض العلماء: ليس معي من العلم إلا أني أعلم أني لست أعلم.

وقال محمود الوراق:

أتم الناس أعرفهم بنقصه ... وأقمعهم لشهوته وحرصه

وذكر بسنده عن عبد الله بن مصعب قال: قال عمر بن الخطاب: لا تزيدوا في مهور النساء على أربعين أوقية، ولو كانت بنت ذي العصبة ـ يعني يزيد بن الحصين الحارثي ـ فمن زاد ألقيت زيادته في بيت المال. فقامت امرأة من صف النساء طويلة فيها فطس. فقالت: ما ذاك لك. قال: ولم؟ قالت: لأن الله عز وجل يقول: ﴿وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا۟ مِنْهُ شَيْـًٔا﴾ [النساء: ٢٠] فقال عمر: امرأة أصابت ورجل أخطأ.

وذكر بسنده أيضاً عن محمد بن كعب القرظي قال: سأل رجل علياً عن مسألة فقال فيها الرجل: ليس كذلك يا أمير المؤمنين، ولكن كذا وكذا، فقال علي رضي الله عنه: أصبت وأخطأتُ، وفوق كل ذي علم عليم!

وروى سفيان بن عيينة عن ابن أبي حسين قال: اختلف ابن عباس وزيد في الحائض تنفر، فقال زيد: لا تنفر حتى يكون آخر عهدها الطواف بالبيت. فقال ابن عباس لزيد: سل نسياتك: أم سليمان وصويحباتها. فذهب زيد فسألهن. ثم جاء وهو يضحك، فقال: القول ما قلت.

وروى ابن عبد البر بسنده إلى الإمام مالك بن أنس يقول: لما حج أبو جعفر المنصور دعاني، فدخلت عليه، فحدثته وسألني فأجبته، فقال: إني قد عزمت أن آمر بكتبك هذه التي وضعتها ـ يعني الموطأ ـ فتنسخ نسخاً، ثم أبعث إلى كل مصر من أمصار المسلمين منها نسخة، وآمرهم أن يعملوا بما فيها لا يعدوها إلى غيرها، ويدعوا ما سوى ذلك من هذا العلم المحدث، فإني رأيت أصل هذا العلم رواية أهل المدينة وعلمهم. قال: فقلت: يا أمير المؤمنين لا تفعل، فإن الناس قد سبق إليهم أقاويل، وسمعوا أحاديث، ورووا روايات،

وأخذ كل قوم بما سبق إليهم، وعملوا به ودانوا به من اختلاف الناس: أصحاب رسول الله ﷺ وغيرهم، وإن ردهم عما اعتقدوه شديد، فدع الناس وما هم عليه، وما اختار كل بلد لأنفسهم. فقال: لعمري لو طاوعني على ذلك لأمرت به.

قال ابن عبد البر: وهذا غاية في الإنصاف لمن فهم.

وذكر الحسين بن أبي سعيد في كتابه (المعرب عن المغرب) قال: حدثنا عبد الله بن سعيد بن محمد الحدار عن أبيه قال: سمعت سحنون يقول: قال سمعت عبد الرحمن بن القاسم قال لمالك: ما أعلم أحداً بالبيوع أعلم من أهل مصر، فقال له مالك: وبم ذلك؟ قال: بك، قال: فأنا لا أعرف البيوع فكيف يعرفونها بي؟

قال: وروينا عن الشعبي أنه قال: ما رأيت مثلي، ما أشاء أن أرى أعلم مني إلا وجدته.

وقال غيره: علمنا أشياء، وجهلنا أشياء، فلا نبطل ما علمنا بما جهلنا.

وقال حماد بن زيد: سئل أيوب عن شيء فقال: لم يبلغني فيه شيء فقيل له: قل فيه برأيك. قال: فقال: لا يبلغه رأيي.

وروي عن عبد الرحمن بن مهدي قال: ذاكرت عبيد الله بن الحسين القاضي بحديث، وهو يومئذ قاض ـ فخالفني فيه فدخلت عليه، وعنده الناس سماطين، فقال لي: ذلك الحديث كما قلت أنت، وأرجع أنا صاغراً.

وقال الخليل بن أحمد: أيامي أربعة: يوم أخرج فألقى فيه من هو أعلم مني، فذلك يوم فائدتي وغنيمتي. ويوم أخرج فألقى فيه من أنا أعلم منه، فذلك يوم أجري. ويوم أخرج فألقى فيه من هو مثلي فأذاكره، فذلك يوم درسي، ويوم أخرج فألقى فيه من هو دوني، وهو يرى أنه فوقي، فلا أكلمه وأجعله يوم راحتي[1]!.

---

(١) جامع بيان العلم وفضله (١/ ١٣١ ـ ١٣٣).

٢ ـ التثبت في الحكم على الناس

ومن أعظم مظاهر الإنصاف التثبت في الحكم على الناس والعلماء والمؤلفات، فما من شخص برز في العلم والدين إلا تكلم فيه، فطائفة تعظمه وتقدسه وتصوبه، وطائفة تحقره وتخطئه وربما كفرته؟! والإنصاف في الآراء المختلفة والأقوال المتضاربة في الحكم على الجماعات والمؤلفات والأشخاص هو «التثبت» فكم من قول ينقل عن طائفة أو مذهب أو جماعة دون تثبت وتمحيص لحقيقة الخبر.

والمشاهد اليوم على ـ ساحة الدعوة الإسلامية ـ عدم التثبت، فكم سمعنا عن أشخاص ومذاهب وكتب، اكتشفنا أن الحقيقة تخالف الشائعات.. وأكثر (الغلاة) اليوم في موقفهم من كثير من علماء الأمة وكتبهم أنهم لم يكلفوا أنفسهم أن يجتمعوا بهم وأن يقرؤوا كتبهم بحجة (هجر المبتدع) هذه الدعوى التي تفرق الأمة، وتهدم أواصر الجماعة، وروابط الأخوة، وخاصة إذا ترك أمر التبديع تابعاً للهوى والعصبية والمزاج، وترك للصغار من طلبة العلم يحكمون بالبدعة على كبار علماء الأمة من السلف والخلف.. ولو أن هؤلاء أزاحوا عن عيونهم تلك الأغشية، وعن قلوبهم تلك الآصار، واجتمعوا بمن يسمعون عنه تهمة في دينه وعقيدته، أو قرؤوا كتبه بإنصاف وتجرد عن العصبية والهوى، لتغير الموقف ـ بلا ريب ـ وإنك تسأل الكثير ممن يقع بالعلماء وينتقد مؤلفاتهم: هل قرأت كتاب فلان؟ ـ من أعلام الأمة ـ الذي يهدمون بمعاول النقد، لكان الجواب: قرأه فلان ورد عليه فلان وهو عندي ثقة.. وهذا شأن السادرين في التقليد الأعمى، لا يكلف نفسه أن يعود إلى كتب المردود عليه، ويقرأها بعين الإنصاف والاعتدال لا بعين السخط وتتبع المساوئ والتطفيف بالمكيال.

وهنا أنبه إلى أمر مهم جداً، يتعلق بالتثبت، أنه قد يصح النقل عن فلان من العلماء، ولكن القارئ، أو السامع يفهم الكلام فهماً غير صحيح كما يقول القائل:

وكم من عائب قولاً صحيحاً ... وآفته من الفهم السقيم

ولقد قرأنا وسمعنا لكثير من المنتقدين لعلماء الأمة أوتوا من قبل سوء الفهم لأقوال العلماء، أو بسبب الحسد وأغراض النفوس وأهوائها.

يقول الإمام السبكي رحمه الله تعالى في «قاعدة في الجرح والتعديل» ص ٩٣:

«فكثيراً ما رأيت من يسمع لفظة فيفهمها على غير وجهها، فيغير على الكتاب والمؤلف ومن عاشره واستن بسنته.. مع أن المؤلف لم يرد ذلك الوجه الذي وصل إليه هذا الرجل».

٣ ـ الكلام في العلماء بعلم وإنصاف

ومن مظاهر (الإنصاف) ذلك الخلق الضائع بين المسلمين اليوم، الكلام في الناس ـ وخاصة العلماء المشهود لهم بالفضل والعلم والتقوى والورع ـ بعلم وعدل وإنصاف.

ولكن الاختلاف في الرأي والاتجاه والمذهب، يغري الكثير من ـ المنتسبين إلى العلم ـ أن يجوروا في أحكامهم وأن لا يعدلوا في أقوالهم، فيجمعون بين الجهل والظلم والهوى.

يقول ابن تيمية رحمه الله تعالى: «والكلام في الناس يجب أن يكون بعلم وعدل، لا بجهل وظلم كحال أهل البدع»[1].

وقال الحافظ الذهبي رحمه الله تعالى: «وإنما الكلام في العلماء مفتقر إلى وزن بالعدل والورع»[2].

إن كثيراً من مواقف ـ الغلاة ـ في حكمهم على الآخرين تتسم بالجهل والظن وعدم العلم، وهم يخالفون بذلك الكتاب والسنة ومنهج السلف الصالح. إنهم يخالفون قول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ

---

(١) «منهاج السنة النبوية» ٤ : ٣٣٧.

(٢) «سير أعلام النبلاء» ٨ : ٤٤٨.

﴿وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا﴾ [الإسراء: ٣٦].

كما أن وقوعهم بعلماء الأمة واتهامهم لعقائدهم يتسم بالظلم والجور، ويخالفون قول الله تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا﴾ [المائدة: ٨].

٤ ـ ذكر المحاسن والمساوئ والموازنة بينهما:

ومن مظاهر (الإنصاف): إنصاف الخصوم والعدل في ذكر الآخرين، بذكر المساوئ والمحاسن والموازنة بينهما. إن كثيراً من (الغلاة) يعجز عن الإبصار بعينيه، فهو لا يرى إلا المثالب والمساوئ، ولا يجيد إلا الهدم، وينظرون إلى أنفسهم وأتباعهم بعين الرضا والمودة، ويبالغون في ذكر الحسنات، وهذا الموقف تطفيف في المكيال حذر شعيب منه قومه فقال: ﴿وَيَٰقَوْمِ أَوْفُواْ ٱلْمِكْيَالَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِۖ وَلَا تَبْخَسُواْ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْاْ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ [هود: ٨٥].

إن إنصاف الخصوم من أبرز صفات (أهل السنة والجماعة) فيذكرون محامدهم ومناقبهم، مع أن كثيراً من تلك الفرق المنحرفة عن الحق لم تنصف أهل السنة والجماعة، بل إن منهم من يكفرهم، ومع كل ذلك، فإنهم يعطونهم حقهم دون بخس أو شطط.. ففي مقام الرواية روى كبار أئمة الحديث عن (المبتدعة) الذين لم يكفروا ببدعتهم، وعرفوا بصدقهم.

يقول الحافظ بن حجر: «إن التحقيق أنه لا يرد كل مكفر ببدعته، لأن كل طائفة تدعي أن مخالفيها مبتدعة، وقد تبالغ، فتكفر، فلو أخذ ذلك على الإطلاق لاستلزم تكفير جميع الطوائف والمعتمد: أن الذي ترد روايته من أنكر أمراً متواتراً من الشرع، معلوماً في الدين بالضرورة، أو اعتقد عكسه، وأما من لم يكن كذلك، وانضم إلى ذلك ضبطه لما يرويه مع ورعه وتقواه فلا مانع من قبوله»[١].

---

(١) «شرح النخبة» ص: ٥٠.

وهذا من أهل السنة والجماعة هو غاية الإنصاف للخصوم والمخالفين في المنهج.

ولذلك روى البخاري ومسلم عن العشرات من أهل البدع والأهواء من الخوارج والشيعة والمرجئة والقدرية وغيرهم... فليعتبر أصحاب (التصنيف)، و(هجر المبتدع)؟! وتصنيفهم للناس وهجرهم لما يتخيلونه بأذهانهم من مخالفيهم هو (البدعة).

وإنصاف المخالفين بذكر المناقب والمثالب، والمحاسن والمساوئ، منهج قرآني نبوي، فالله سبحانه وتعالى قال عن أهل الكتاب: ﴿وَمِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَآئِمًا﴾ [آل عمران: ٧٥]، ففي أهل الكتاب أهل أمانة، وأهل خيانة.

والنبي ﷺ يقول عن إبليس كما في قصة أبي هريرة معه في حفظ مال الصدقة، عندما علمه أن يقرأ آية الكرسي: «صدقك وهو كذوب»[(١)].

إن هذه القاعدة: (الموازنة بين الحسنات والسيئات) قاعدة سنية سلفية، جرى عليها عمل الرسول ﷺ وأصحابه، ومن أظهر الأدلة على ذلك قصة حاطب بن أبي بلتعة. عندما طلب عمر أن يضرب عنقه لأنه خان الله ورسوله؟ فقال ﷺ: «أليس من أهل بدر، لعل الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم، فقد غفرت لكم»[(٢)].

فمن الإنصاف ـ الذي يفتقده كثير من المسلمين اليوم ـ أن تذكر المحاسن والمساوئ، أما أن ندفن المحاسن ونذكر المساوئ لوجود عداوة أو بغضاء أو حسد، فذلك منهج مخالف للقرآن والسنة والسلف الصالح.

إن المنصفين هم الذين يذكرون المرء بما فيه من خير أو شر، ولا

---

(١) جزء من حديث للبخاري (٣٢٧٥).

(٢) جزء من حديث للبخاري (٤٨٩٠) والترمذي (٣٣٠٥).

يبخسونه حقه، ولو كان مخالفاً لهم في الدين والاعتقاد أو المذهب والانتماء والاتجاه.

ومن العلماء الذين برز إنصافهم لغيرهم، الحافظ الذهبي، فمن خلال كتابه العظيم «سير أعلام النبلاء» ترجم فيه لعدد من العلماء الأجلاء وأهل البدع، ومع ذلك يذكر ما لهم من صفات حميدة.

فقال عن المأمون الذي تبنى فتنة القول بخلق القرآن: «وكان من رجال بني العباس حزماً وعزماً، ورأياً، وعقلاً، وهيبة، وحلما، ومحاسنه، كثيرة في الجملة»[1].

وقال في ترجمة الجبائي المعتزلي: «وكان أبو علي ـ على بدعته ـ متوسعاً في العلم، سيال الذهن، وهو الذي ذلل الكلام وسهله، ويسر ما صعب عنه»[2].

وقال في ترجمة الشريف المرتضى: «وكان من الأذكياء الأولين المتبحرين في الكلام والاعتزال، والأدب، والشعر، لكنه إمامي جلد، نسأل الله العفو»[3].

إن منهج الذهبي الذي يمثل منهج علماء أهل السنة والجماعة، منهج علمي دقيق، فينبغي على من أراد الإنصاف بالإنصاف والبعد عن الظلم والجور والاعتساف أن لا يحيد عن هذا المنهج، وأن يتقي الله في وصفه لغيره، وأن يتكلم بالعدل والإنصاف.

٥ ـ الاعتبار بكثرة الفضائل:

ومن ظواهر الإنصاف: أن الاعتبار في الحكم بكثرة الفضائل، إذ إنه ليس

---

(١) سير أعلام النبلاء ١٠: ٢٧٣.
(٢) ١٤: ١٨٣.
(٣) ١٧: ٥٨٩.

أحد معصوماً عن الخطأ إلا الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم، فالخطأ طبيعة بشرية، ولكن من غلب صوابه على خطئه، وحسناته على سيئاته، يغتفر له، يقول ابن رجب الحنبلي: «والمنصف من اغتفر قليل خطأ المرء في كثير من صوابه»[1].

يقول الذهبي رحمه الله تعالى: «وإنما العبرة بكثرة المحاسن»[2].

ويقول أيضاً: «وإنما يمدح العالم بكثرة ما له من الفضائل، فلا تدفن المحاسن لورطة»[3].

ويقول في ترجمة محمد بن نصر المروزي: «ولو أنا كلما أخطأ إمام في اجتهاده في آحاد المسائل خطأ مغفوراً له، قمنا عليه وبدعناه، وهجرناه، لما سلم معنا لا ابن نصر، ولا ابن منده، ولا من هو أكبر منهما، والله هو هادي الخلق إلى الحق وهو أرحم الراحمين، فنعوذ بالله من الهوى والفظاظة»[4].

ويقول ابن تيمية رحمه الله تعالى عن بعض العلماء الذين أخطأوا في بعض مسائل الاعتقاد: «ثم إنه ما من هؤلاء إلا له في الإسلام مساع مشكورة، وحسنات مبرورة، وله في الرد على كثير من أهل الإلحاد والبدع، والانتصار لكثير من أهل السنة والدين ما لا يخفى على من عرف أحوالهم، وتكلم فيهم بعلم وعدل وإنصاف، والله تعالى يتقبل من جميع عباده المؤمنين الحسنات ويتجاوز عن السيئات ﴿رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠].

ولا ريب أن من اجتهد في طلب الحق والدين من جهة الرسول ﷺ، وأخطأ في بعض ذلك، فالله يغفر له خطأه، وتحقيقاً للدعاء الذي استجابه الله

---

(١) القواعد ص ٣.
(٢) سير أعلام النبلاء ٢٠: ٤٦.
(٣) سير ١٦: ٢٨٥.
(٤) سير ١٤: ٤٠.

لنبيه وللمؤمنين حيث قالوا: «ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا»[1].

ولكن كثيراً من (الغلاة) يضخم المثالب، ويعمى عن المناقب، مع أن منهج الإسلام هو الاعتبار بكثرة الفضائل والحسنات، والتجاوز عن قليل من الأخطاء والهفوات، وهذا كله من لوازم ومظاهر (الإنصاف) الذي غاب عن أهل الجور والاعتساف.

٦ ـ الاعتراف بفضل العلماء والثناء عليهم والتأدب معهم:

ومن مظاهر الإنصاف: ثناء أئمتنا على بعضهم بعضاً، وذلك على مراتب، فثناء الصغار والمتأخرين والتلاميذ على شيوخهم وهو أدنى المراتب، وفوقها: ثناء الأقران والمتعاصرين بعضهم على بعض، وأعلى منها ثناء الشيوخ على أصحابهم وتلاميذهم.. وأقوال العلماء وأخبارهم في التحقق بهذا الخلق العلمي الرفيع، وثناؤهم وتأدبهم مع شيوخهم كثيرة في كتب التراجم.

أما اليوم فقد تغير الحال، وأصبح عنوان (العلم) أن يتجرأ الواحد من هؤلاء على أئمة السلف والخلف، وكلما استطال لسانه واشتط قلمه، نظر إليه أنه هو (العالم)؟! وتجرأ الصغار على الكبار، ولعن آخر الأمة أولها كما أخبر النبي ﷺ، وامتلأت (الساحة) اليوم بأمثال هؤلاء، وكثرت تلك الكتب التي ينال فيها الأصاغر من الأكابر، وغدا (تصنيف الناس) الحكم على عقائد العلماء وتعقبهم من شأن أصحاب (الغلو).

٧ ـ عدم كتم الحق:

وإن من أهم مظاهر الإنصاف: أن لا يكتم العالم من الحق الذي يعلمه شيئاً، فإن شأن أهل البدع: يكتبون الذي لهم، ولا يكتبون الذي عليهم.

---

(١) درء تعارض العقل والنقل ٢/ ١٠١ ـ ١٠٣.

قال وكيع بن الجراح: «أهل العلم يكتبون ما لهم وما عليهم، وأهل الأهواء لا يكتبون إلا ما لهم»[1].

وهذا الخلق العلمي يطلب في مقام استيفاء الأدلة واستيعاب البحث، ولذلك نجد هذا الخلق منعدماً في كثير من المباحثات العلمية والردود.. فيذكرون ما لهم، ولا يكتبون الذي عليهم.

(١) درء تعارض العقل والنقل ٢/ ١٠١ ـ ١٠٣.

الفصل الثاني

خطوات في سبيل الإصلاح(*)

أولاً: الإصلاح الديني

إن الإصلاح الديني هو الطريق للإصلاح العام، فإن ما تعانيه الأمة اليوم من تشتت ونفور بين أبنائها، مرده إلى التعصب الشديد. فقد ظهرت مذاهب متأخرة أصرت على تكفير كثير من المذاهب السنية وتبديعها.

ومن المعلوم أن المذاهب السنية المعتبرة في الفقه أربعة: المذهب الحنفي، والمذهب الشافعي، المذهب المالكي، والمذهب الحنبلي.

أما في الأصول وما يتصل بالعقائد، فهي ثلاثة مذاهب: الأشاعرة والماتريدية وأهل الحديث.

وقد اتفق أهل السنة جميعاً على أن تلك المذاهب المذكورة كلها معتبرة، إلا أنه خرجت خارجة في الآونة الأخيرة ووقف وراءها في هذا التيار بعض الجامعات الإسلامية، وأصرت على تعميق الخلافات بين المسلمين، وإثارة النعرات وجرت الويلات منذ ذلك الزمان إلى الآن.

إن هذا التشدد لم يعرف طوال التاريخ الإسلامي بالشكل الذي انتهى فيه

(*) سبق أن عرضت هذه الخطوات الإصلاحية في كتاب سابق لي بعنوان: (دائرة الفتنة) وقد أوردتها في هذا الفصل مع بعض الإضافات لتعميم الفائدة.

مؤخراً حتى اختلط الحابل بالنابل، وبدأت الآن تظهر كتب وبأثمان لا تعكس صورتها الحقيقية. حتى انتبه العالم الإسلامي مؤخراً إلى خطورة هذا الاتجاه، وأقر المؤتمر الإسلامي ضرورة مكافحة التطرف.

إن مكافحة التطرف لا تكون بالسلاح، وإنما بنشر العلم ومنح الحقوق المتساوية لجميع المذاهب. لذلك، لا بد أن يجتمع علماء المسلمين ليحددوا ما هي الأمور المتفق عليها والمختلف عليها، ولا يجوز بعد ذلك لأحد المذاهب أن ينكر في أمر اجتهادي سار عليه الآخرون. ويقع على عاتق علماء المسلمين أن يوقفوا تلك الفوضى التي عمت.

ردود الفعل (بين الإفراط والتفريط):

إن من أسباب التشدد الديني والتطرف لدى بعض الفئات الإفراط الذي وقع به بعض المتصوفة. ونحن ننكر الغلو والتشدد والتطرف أياً كان مصدره، ومن أي جهة كان منبعه.

فوقوع بعض أدعياء التصوف في كثير من الغلو التي وصلت ببعضهم إلى تقديس شيوخهم واعتقاد عصمتهم، وطاعتهم طاعة عمياء (كالميت بين يدي مغسله) والتي شلت تفكير كثير من المريدين، واستغل بعض أدعياء التصوف من مشائخ السوء هؤلاء المريدين، فسلبوا إرادتهم، وأضعفوا شخصيتهم، وسخروهم في مصالحهم.

هذا الموقف المنحرف دفع الكثير من الشباب المتحمس، إلى رفض هؤلاء جملة وتفصيلاً، وتعميم الحكم حتى على العلماء الربانيين من أئمة السلف من أمثال: بشر الحافي، والفضيل بن عياض، والجنيد، والحارث المحاسبي.

وقد قال ابن تيمية: (وقد انتسب إليهم طوائف من أهل البدع والزندقة، ولكن عند المحققين من أهل التصوف ليسوا منهم)[1].

---

(١) الفتاوى ١١: ١٨.

ويقول ابن تيمية: (من جعل طريق أحد من العلماء والفقهاء أو طريق أحد من النساك أو العباد أفضل من طريق الصحابة فهو مخطئ ضال مبتدع، ومن جعل كل مجتهد في طاعة أخطأ في بعض الأمور مذموماً معيباً ممقوتاً، فهو مخطئ ضال مبتدع)[1].

فالإصلاح الديني الذي أدعو إليه يجب أن يتجه إلى هؤلاء، بالتحذير من الأدعياء وتنوير أذهان الأتباع، وتصحيح مسارهم، وأن الحق لا يعرف بالرجال، وإنما يعرف الرجال بالحق.

ومن غلو أدعياء التصوف: ما اخترعه بعضهم من أدعية وأذكار، ورتبوا على بعض الأذكار من الأجور والثواب ما يزيد على قراءة كتاب الله عز وجل، وهذا غلو وانحراف، فالإسلام الحق هو الاتباع الصادق لرسول الله ﷺ والاقتداء الكامل بهديه وسيرته، ولا يمكن نسبة أي شيء من الثواب بشكل محدد لأي عمل من الأعمال، أو ذكر من الأذكار لم يرد فيه نص.

ومن غلو أدعياء التصوف: ما يكون في بعض الموالد والاحتفالات الدينية من اختلاط ومنكرات، أساءت إلى تلك المناسبات، ما دفع ببعض الشباب المتحمسين إلى إنكار الاجتماع على مناسبات الخير، واستغلال تلك الفرص للتعليم والدعوة والتذكير، فسارع البعض إلى الإنكار على المولد وحلقات الذكر، فالإنكار يجب أن يتجه إلى المنكر، لا على العمل الصالح نفسه، ومن الخطأ الكبير والظلم المبين تعميم الأحكام، وجر إساءة البعض على الكل.

وإنني في دعوتي الإصلاحية أحذر من هذه الانحرافات، وخاصة في ما يتعلق بانحرافات العقيدة التي وقع بها بعض أدعياء التصوف: كالقول بوحدة الوجود، والحلول، وسقوط التكاليف، والقول بفناء النار، وتحول عذابها إلى نعيم، ونجاة فرعون... وغير ذلك من الآراء المنحرفة الخطيرة التي أحذر

---

(١) مجموع الفتاوى ١١: ١٥.

منها، وكتبتها في كتابي: (التصوف بين الإفراط والتفريط).

ومع هذا، فإن القول بكفر الصوفية جميعهم أو منع التصوف النقي، أو التسلط عليهم وعلى حريتهم العقدية، أمر لا يقره العقل ولا النقل، بل علينا إرشادهم بالحسنى.

أما أن تطبع كتب وتدرس مناهج بكفرهم وتبديعهم انتصاراً للمذهب المتشدد من أدعياء السلفية، فغير مقبول، وليس من الحكمة في شيء، أو من حرية العقيدة التي ضمن القرآن أن لا إكراه فيها.

منطلق الإصلاح الديني:

إن بداية الإصلاح الديني تنطلق من منح: الحرية الدينية والحرية المذهبية، وإعطاء الحقوق المتساوية لجميع أهل السنة في أن يقولوا رأيهم من دون قيد أو كبت، وأن لا يعيب مجتهد على مجتهد، ولا يعيب مقلد على مقلد، وأن نشيع نسمات الحب والوفاء والتعاون والإخلاص والحوار العلمي الهادف وفق القواعد (التي سبق ذكرها في هذا الفصل).

إن الإصلاح الديني هو الأساس الذي يجب أن تبنى عليه بقية الإصلاحات، أما أن يتحكم البعض بما ملكوه من أموال وسلطة ووسائل لقهر الآخرين، فإن هذه السياسة لم تؤت ثمارها في الدول السابقة.

كما حدث في الدولة العباسية حينما تحكم المعتزلة في غيرهم من المذاهب الأخرى، وأقاموا ما أقاموا من مذابح وتعذيب للعلماء وكثير من الأئمة أصحاب المذاهب المعتبرة.

كما أنهم حينما نفوا الشيعة نفياً تاماً، أدى ذلك إلى قيام الدولة البويهية على أساس المذهب الشيعي.

وهكذا، فإن كل تطرف يؤدي إلى تطرف، ولكن لو أعطي كل إنسان قدره وحقه في الاعتقاد لما وصلنا إلى ما وصلنا إليه اليوم.

إننا لن نستطيع أن نعيش القرن الحادي والعشرين بهذا التفتت وهذا التجزؤ، وهذا الكيد والتدبير والاتهام الذي يكيله البعض للبعض. لا بد من العودة إلى الوسطية والاعتدال التي كانت من أهم الأسس والمبادئ التي قامت عليها الشريعة الإسلامية السمحة.

ولنعلم أن الاختلاف ليس أمراً طارئاً في الإسلام، وإنما كان هناك اختلاف علمي يقع في زمن الصحابة والتابعين، ولكنه اختلاف له أسس وقواعد وأدب في عرض الآراء المختلفة، ومع ذلك، لم يكن ذلك الخلاف يفسد للود بينهم قضية، ولذلك لم يتحكم أحد منهم بالآخر، وإنما أقر كل واحد منهم الآخر على ما هو عليه، محسناً الظن به.

فلا ينبغي أن ننساق وراء أهواء بعض المتشددين من أدعياء السلفية الذين ملؤوا المكتبات بتكفير غيرهم باختراع أسماء لم تكن موجودة وألقاب يتنابذون بها مثل القبوريين... وتؤلف رسائل جامعية فيها، فإن لم يتحمل المسلم اختلافه مع المسلم، فهل سيتحمل اختلافه مع غير المسلم؟ وهل هذا الوضع ينشئ مجتمعاً صالحاً متوائماً مع نفسه ومع غيره من الأديان.

إصلاح التعليم الديني

إن هذا التشتت الذي يعانيه المسلمون، مرده إلى: الإفراط والتفريط في تعليم المواد الدينية. إن التفريط في بعض الدول أدى إلى جهل مطبق بأساسيات الدين، حتى أصبحوا يميلون مع كل صيحة، فقد أهمل التعليم الديني الأساسي المتعلق بالعبادات، فلا يعرف أحدهم حتى شروط الوضوء وأركانه.

وانجرف بعضهم وراء المشعوذين، بل وحتى أدعياء النبوة، ومن العجب أن بعض متبعي هؤلاء الأدعياء كانوا من حملة الشهادات العليا.

إن ذلك ما كان ليحدث لو كان لديهم القدر الكافي من العلم والمعرفة، وإن عدم تعليم الشباب الأمور الأساسية في العقيدة وأمور الدين، جعل كثيراً من

هؤلاء الشباب صيداً سائغاً لدعاة التطرف، ولو درس الإسلام على حقيقته كما هو بآدابه وأخلاقه وآداب الحوار فيه وقواعد الاختلاف في الرأي بشكل مبسط، لما حدث ما حدث.

* إن إصلاح التعليم الديني يجب أن يتخذ فيه الخطوات الآتية:

١ - الابتعاد عن الأمور الخلافية، فالغرض هو الدعوة إلى الإسلام، وليس إلى مذهب. إن التركيز على مذهب دون آخر يعمق الخلاف، ولا يقيم وحدة إسلامية، بل ولا وحدة وطنية. ولقد وقف هذا التعصب للمذهب حجر عثرة في انتشار الإسلام، لأن الدعوة لم تكن للإسلام كإسلام وإنما كانت دعوة خاصة لمذاهب خاصة.

فما بالك بتحقير المذاهب الأخرى واتهامهم بالبدعة والضلالة والشرك والكفر؟.

٢ - التركيز على الأمور المتفق عليها وتوسيعها، وتعليم الطلاب حسن الظن بالمسلمين، ولتكن القاعدة الذهبية هي الأساس: (إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى).

٣ - تحديث مناهج التعليم الديني بحيث تركز على الفهم وليس الحفظ، وعلى البحث والتنقيب وعلى المقارنة بين المذاهب واحترامها واحترام اجتهادات الآخرين.

٤ - كتابة فقه معاصر يأخذ بالاعتبار احتياجات المسلم المعاصرة، حتى لا يعيش معزولاً عن العالم والمجتمع الخارجي، وليكن رائدنا في ذلك (سدد وقارب)، ولا أن نصيح في وجه الفقهاء المعاصرين ونتهمهم بالعصرنة، بل تكفيرهم وإصدار كتب بذلك.

٥ - جمع فقه (عموم البلوى والرخص والتيسير)، فنحن في زمن عم فيه البلاء. كما قال ابن تيمية: (لأن تلتمس لهم قولاً ضعيفاً، خير لهم من أن تتركهم يقتحمون المعاصي مصرين عليها)؛ فمتغيرات العصر الحديث

كثيرة لا بد من مواجهتها بدراسة الواقع في ضوء روح النصوص ومقاصد الشريعة.

٦ ـ تعليم الأولاد أن أكرمكم عند الله أتقاكم، وأن الله ينظر إلى القلوب وليس إلى الصور والأجسام، فلا بد من غرس أخلاق الإسلام وتثبيتها فيهم لا سيما التواضع، فكلما ازداد الإنسان علماً ازداد تواضعاً ورفقاً بالمسلمين، وألا ينظروا إلى أعمالهم حتى لا يصابوا بالغرور كإبليس.

فنحن نرى بعض من قصر ثوبه وأطلق لحيته ظن أنه حاز الدين بأكمله، مع أن الدين المعاملة، والدين الحياء، والدين حسن الخلق، وما صال أحد على الناس بدينه إلا تشبه بالخوارج.

٧ ـ أن نعمق في نفوس الطلاب أن الدين ليس للتكسب، فالصحابي كان قمة في العلم والدين، وكانت له مهنة يقتات منها، لقد كانوا فرسان النهار رهبان الليل، وقيل عن (عبد الرحمن بن عوف) أن الرائي إذا رآه في تجارته ظن أن ليس له في أمر الدين شيء، وإذا رآه في حالة التعبد ظن أن ليس له في أمر الدنيا شيء.

٨ ـ العلم لا جنسية له، ويجب على كل من يتبوأ مركزاً علمياً ـ لا سيما في الجامعات ـ أن يكون على قدر كاف من العلم والمعرفة الشمولية، وأن يجتاز امتحاناً دقيقاً من قبل لجنة علمية محايدة، ليستطيع أن يقدم للأجيال العلم والمعرفة، لأن فاقد الشيء لا يعطيه.

إننا مع تأكيدنا على أهمية توظيف المواطنين في كثير من الأمور، إلا أننا لا نرى ذلك في التعليم، فالكفاءة هي التي تقدم أولاً، ويلحق بموضوع التعليم في المدارس: خطباء المساجد، فلا يشترط انتماؤهم إلى جنسية معينة، لأن خطبة الجمعة هي الدرس الأسبوعي المؤكد، ومن غاب عنه طبع الله على قلبه، فليست الخطابة والإمامة مرتبطة بجنسية، وإنما بالإخلاص والصدق والعلم والقدرة على التأثير.

٩ ـ التحذير من الهجوم على خير القرون التي حوت أئمة الإسلام العظماء، فمتى لعن آخر الأمة أولها، فهي علامة من علامات الساعة.

ولذلك يجب أن نعلم الطلبة كيف كان احترام الأئمة لبعضهم، واحترام الصحابة لبعضهم، وكيف أن الاختلاف لم يكن يفسد بين قلوبهم.

١٠ ـ نبش جميع كتب التطرف والتكفير في الأسواق، ليُصار إلى سحب كل ما يثير الفتنة فيها، ويؤلب المسلمين بعضهم على بعض، وألا يسمح مستقبلاً بطباعة مثل هذه الكتب أو نشر هذا الفكر المنحرف بأي وسيلة، حفاظاً على عقائد الأمة ورعاية لأبنائها من تشويش أفكارهم والوقوع في أعراض بعضهم البعض، وكذلك الكتب التي تتهجم على الأديان الأخرى، فالله يأمرنا أن نجادلهم بالحسنى، ونحن دعاة ولسنا قضاة، فالله تعالى خاطب نبيه ﷺ بقوله: **(ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك)**.

* هذا في التعليم العام، أما في التعليم الديني التخصصي: فيبنغي مراعاة النواحي الآتية:

١ ـ تدريس قواعد الحوار وضوابط الاختلاف وأدب الإسلام، والأدب مع الكبار، فالأدب مقدم على العمل.

٢ ـ أن تدرس المذاهب السنية جميعها، سواء في العقائد أم في الفروع بلا تحيز، ولا خرق لإجماع جمهور المسلمين.

٣ ـ أن يدرس الطالب شؤون الدنيا، من قانون معاصر وعلم اجتماع، وعلم النفس بفروعه، وعلم الجريمة، والمذاهب الإلحادية والمادية والوجودية الحديثة، ليتمكن من مجابهتها.

٤ ـ التخصص في فرع واحد من فروع الدين، فلن يستطيع الطالب أن يحصي جميع الفروع.

٥ ـ أن ينتخب المتقدمون لهذه الكليات سلوكياً وعقائدياً، بأن لا يؤخذ عليهم

التعصب، وأن يقام اختبار لمستوى ذكائهم ومدى قدرتهم على الاستنباط والتفكير والربط والتحليل. فإن هذا العلم دين لا يعطى لمن هب ودب، ولا يعطى لمن أراد به سلّماً للارتزاق.

٦ ـ أن يتوسم الصلاح والتقوى في الطالب المتقدم لهذه الكليات، لأنه لا يجتمع العلم الشرعي مع معصية الله وانتهاك حرماته. قال الإمام الشافعي:

شكوت إلى وكيع سوء حفظي فأرشدني إلى ترك المعاصي

وأخبرني بأن العلم نور ونور الله لا يهدى لعاصي

٧ ـ أن يوضح للدارسين مفهوم البدعة المتفق عليه بين جمهور المسلمين، ومفهوم الكفر بدرجاته، ومفهوم الفسق ومفهوم الشرك، ومفهوم الجاهلية، وأن يجتنبوا الغرور بالنفس، والازدراء للغير، وحسبنا في التحذير من هذا الاتجاه قوله ﷺ: **«إذا سمعتم الرجل يقول هلك الناس فهو أهلكهم»**[1].

٨ ـ أن تركز موضوعات الرسائل الجامعية العليا (الماجستير والدكتوراه) على الجوانب العملية التي يحتاجها المسلمون اليوم.

فالإسلام متهم بعدم المواءمة مع العصر ومواكبة تطوراته، وفي الواقع إن الذين لم يتواءموا هم الذين قصروا جهودهم على المباحث العقائدية الخلافية. ويكفي للدلالة على ذلك أن ننظر إلى الرسائل الجامعية التي تصدرها تلك الكليات والجامعات وما تثبت خلالها من خلاف.

ولقد حمل العبء في هذا مرتزقة العلم والدين، الذين ما إن يعودوا إلى ديارهم حتى يعودوا إلى ما كانوا عليه.

---

(١) رواه مسلم. وجاءت الرواية بفتح الكاف (فهو أهلكَهم) على أنه فعل ماض أي: كان سبباً في هلاكهم باستعلائه عليهم وسوء ظنه بهم وتيئيسهم من روح الله تعالى.
وجاءت الرواية بضم الكاف (فهو أهلكُهم) أي أشدهم وأسرعهم هلاكاً، بغروره وإعجابه بنفسه.

ثانياً: الإصلاح الاقتصادي

من خلال تحليلنا لواقع العالم الإسلامي وجدنا أن العامل الاقتصادي كان له عبر التاريخ دور بارز ومهم في تشكيل أخلاق المجتمع؛ وليس أدل على ذلك من الأقوال المأثورة التي ما زالت تتردد على ألسنة الناس مثل: (كاد الفقر أن يكون كفراً).

ولماذا يكون كفراً؟ لأنه يؤدي إلى شك الفقير في عدالة الله. وقول علي بن أبي طالب (كرم الله وجهه): (لو كان الفقر رجلاً لقتلته)، وقوله رضي الله عنه: (عجبت لجائع كيف لا يخرج صائلاً على الناس بسيفه). فكم من ثورة عبر التاريخ قامت بسبب الجوع، فثورة الزنج كان لها عامل اقتصادي، والقرامطة وصلوا إلى حد الشيوعية وإباحة النساء لسبب اقتصادي أيضاً: حتى الخوارج كان الفقر والعامل الاقتصادي سبباً في خروجهم.

إن النظام الإسلامي أخذ في الاعتبار هذه الأمور وحث على الإنفاق، كما حث على المساواة والعدالة في توزيع الموارد، وحذر من أن يكون المال دولة بين الأغنياء.

وجعل الإسلام للمحرومين حقاً معلوماً في أموال الأغنياء وهو الزكاة، بل ويتجاوزها أيضاً إلى الكفارات والصدقات والحث على الإنفاق.

لذلك نرى في آراء ابن حزم وابن تيمية وغيرهما من العلماء، أولوية العدالة الاجتماعية والتكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع.

يقول ابن تيمية: «إذا قدر أن قوماً اضطروا إلى مسكن في بيت إنسان، إذ لم يكن لهم مكان يأوون إليه إلا ذلك البيت، فعليه أن يسكنهم، وكذلك إذا احتاجوا إلى أن يعيرهم ثياباً يتقون من البرد أو إلى آلات يطبخون بها أو كؤوس يسقون بها يبذل هذا مجاناً».

ويقول ابن حزم: (من عطش فخاف الموت، فرض عليه أن يأخذ الماء حيث وجده، وأن يقاتل عليه، ولا يحل لمسلم اضطر أن يأكل ميتة أو لحم

خنزير وهو يجد الطعام فيه فضل عن صاحبه، فعلى صاحب الطعام إطعام الجائع، فإذا كان كذلك فليس بمضطر إلى لحم الميتة ولا إلى لحم الخنزير وله أن يقاتل عن ذلك، وإن قتل جائع فعلى قاتله القود (القصاص)، وإن قتل المانع فإلى لعنة الله لأنه منع حقاً، وهو طائفة باغية، ومانع الحق باغ على أخيه).

إن هذه الآراء لم تتكون من فراغ، إنها من منهج سيد المرسلين ﷺ حينما مدح الأشعريين فقال: «إن الأشعريين كانوا إذا أرملوا في الغزو ونفد زادهم، جمعوا ما بقي عندهم في وعاء واحد ثم اقتسموه بينهم، فهم مني وأنا منهم»[1].

وحديث رسول الله ﷺ: **«من كان عنده فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له، ومن كان عنده فضل زاد فليعد به على من لا زاد له..»**[2]. يقول الصحابة: فما زال رسول الله يعدد حتى رأينا أنه لا حق لأحد منا في فضل.

إن الإصلاح الاقتصادي الذي نسعى إليه يجب أن ينطلق من واقع الدول العربية والإسلامية. فنحن دول نعتمد على تصدير الخامات والمواد الأولية التي تنخفض قيمتها سنة بعد سنة، ونستورد المواد المصنعة التي ترتفع قيمتها بشكل مطرد. هذا بالإضافة إلى اختلاف أسعار الصرف للعملات، فنحن نصدر بسعر أقل من القيمة الحقيقية، ونستورد بسعر أعلى من القيمة الحقيقية للعملات العالمية. أضف إلى ذلك القروض المرهقة التي تثقل كاهلنا والتي تتأثر بفوائد الدين وارتفاع أسعار الصرف.

لذلك، لا بد لنا من التخلص من تلك الضغوط الخارجية، وذلك لا يتم إلا بالتحول إلى مرحلة التصنيع.

إن الإصلاح الاقتصادي الذي نصبو إليه يرتكز إلى عدة نقاط أساسية منها:

---

(١) البخاري (٢٤٨٦).

(٢) مسلم (١٦٢٨/١٨).

١ ـ عدالة التوزيع: فالإسلام لم يضع حداً للثروة، بل حدد طرقاً شرعية لكسبها بعيداً عن الظلم والاستغلال، واتخذ الإسلام لذلك العديد من السبل منها:

أ ـ منع الاحتكار بصوره كافة، لأنه يؤدي إلى غلاء الأسعار، واستغلال المحتاجين. ونجد في المجتمعات اليوم صوراً جديدة للاحتكار كنظام الوكالات التجارية، منها الامتيازات لشركات محددة، ومنها احتكار القلة ومنها تلقي الحاضر للبادي في حلقات الخضَر والفواكه وغيرها.

ب ـ تحريم الربا: لقد حرم الإسلام الربا، لأنه لا يعبر عن القيم الحقيقية في السوق، ومن ذلك تحديد أسعار الفائدة بواسطة البنوك بغير سبب يعود إلى السوق. فلا بد من العودة إلى النظم الإسلامية في التمويل، ولا بأس أن تحدد فيها نسب الأرباح قياساً على تضمين سيدنا علي بن أبي طالب للصناع الأموالَ المعطاة لهم لشراء المواد، إذ طالما أن القرض إنتاجي يفترض أن المقترض يعلم متوسط ربح الصناعة التي يعمل بها، ما لم تحدث ظروف طارئة خارجة عن إرادته.

إن الدعوة لتضمين المقترض سببها قلة الذمة والأمانة في هذ العصر، ويؤيد هذا ما أقره الفقهاء من (المضاربة المشروطة) بأن يتفق شخص مع آخر على أن يتاجر بماله في تجارة لا يقل عائدها عن كذا.

٢ ـ الضرب بيد من حديد على التسيب المالي والسمسرة، خصوصاً في الواردات الخارجية وإلغاء نظام الوكالات، وتحويل الشركات ذات المسؤولية المحدودة التي تبلغ مبيعاتها أكثر من حد معين إلى شركات مساهمة، على أن لا تتجاوز نسبة المؤسسين فيها ٣٠٪، رغبة في توزيع الأرباح بين أفراد المجتمع.

٣ ـ إنشاء بيت مال المسلمين للإنفاق، بإقامة هيكل تطوعي يبدأ باعتبار كل (مئة ألف) وحدة واحدة مستقلة تصرف أموالهم عليهم، فيؤخذ من

أغنيائهم لفقرائهم، وتحدد احتياجات الفقراء وتدون الدواوين بأسمائهم، ويتوجه الإنفاق على تأمين المسكن والمأكل وضروريات الحياة من تعليم وعلاج.

ويتضافر جهد هذه الوحدات الصغيرة مع إنشاء جمعيات خيرية تقوم بأمر كل وحدة وتوفر احتياجات أفرادها.

ويكون لبيت المال جهازان: أحدهما للجباية والآخر للصرف.

أما جهاز الجباية: فيحصل الزكاة والصدقات والتبرعات، والضرائب الإضافية المخصصة لتحسين أوضاع الشرائح الفقيرة بشكل جذري، هذه الضرائب تفرض على جميع السلع الكمالية ذات الأسعار العالية، فترفع رسومها الجمركية والضرائب عليها بدرجات متفاوتة، كذلك رسوم الكهرباء والماء والخدمات الأخرى التي يفرط فيها الأغنياء، ويخصص كل ذلك لبيت المال لتوزيعه على الفقراء.

لقد وضع الله تعالى حدود تكاليف العاملين على جمع الزكاة، وهو ألا تتعدى (١ على ٨) من الإيرادات حتى لا تتآكل من قبل العاملين عليها ويحدث ترهل، وذلك منعاً للرشاوي والسرقات.

يتم تحديد حد الكفاية للإنسان، فلو قسناه على نصاب زكاة الأغنام وهي /٤٠/ ومتوسط سعرها اليوم /٥٠٠/ ريال فيكون عشرين ألفاً في العام، بمعنى أن من لم يحقق دخلاً شهرياً قدره /١٨٠٠/ ريال يعطى له الفرق من بيت مال المسلمين مع مراعاة اختلاف الأسعار بين دولة وأخرى.

٤ - منع جميع صور الاقتصاد الساكن التي تتلاعب في أقوات الناس مثل: احتكار الأراضي، فجميع المنح التي لم تستخدم تعاد بعد مهلة ثلاث سنين، والأراضي الخالية داخل حدود المدن وغير المستغلة، تفرض عليها ضرائب عينية منعاً من احتكار الأراضي والإغلاء على الناس،

بالإضافة إلى نسبة الزكاة فيها وكلها تعاد إلى بيت مال المسلمين، وإيقاف طرق الربح السهل، مثل المضاربات والرشوات.

٥ ـ تحقيق عناصر التنمية الاقتصادية: ذكرنا أن التنمية الاقتصادية تقوم على خلق القاعدة الصناعية للمجتمع ودفع عملية التصنيع، وأهم عناصر هذه التنمية:

أ ـ خلق الإطار الملائم لعملية التنمية، وذلك في المجال السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي.

ـ **ففي المجال السياسي**: تحقيق الاستقلال السياسي الذي يتيح السيطرة الوطنية الحقيقية على الموارد الطبيعية للمجتمع.

إضافة إلى وجود كوادر سياسية على وعي كاف بالقضايا العامة وخبرة قيادية، ولن يتأتى ذلك إلا بقدر من الحرية في الصحافة والحوار، وألا يعاقب الناس على آرائهم.

ـ **وعلى المستوى الثقافي**: إجراء تغييرات في نظام التعليم لجعله قادراً على مواجهة احتياجات الثورة الصناعية، وذلك بالتشجيع على التعليم الفني والمهني.

ب ـ زيادة حجم الاستثمارات الموجهة للقطاع الصناعي، وما يترتب عليه زيادة حجم القاعدة الصناعية.

إن زيادة الاستثمار في القطاع الصناعي تؤدي إلى ارتفاع معدلات الدخل القومي، كما تؤدي إلى ازدياد طاقة هذا القطاع على استيعاب القوى العاملة.

ج ـ رفع مستوى التراكم الرأسمالي: لأنه يؤدي إلى تمكن الاقتصاد القومي من النمو والانطلاق، إذ لا بد من وجود التوازن بين الزيادة في الطاقة الإنتاجية والزيادة في القوة الشرائية الناتجة عن الاستثمار.

إن توافر الموارد الطبيعية لا يغني عن انخفاض مستوى الاستثمار، إذ من الممكن أن يوجد التخلف مع وفرة الموارد الطبيعية والخلل في هيكل التوزيع، حيث نجد أن ١٠٪ من السكان يملكون أكثر من ٧٠٪ من الدخل القومي، كما أنه يمكن الوصول إلى معدلات مرتفعة للتقدم بدون وجود موارد طبيعية، كما هو الحال في سويسرا واليابان.

إن هذا الخلل في توزيع الدخل في الدول النامية أدى إلى انخفاض معدلات الادخار في الدول النامية، فبينما تدخر الدول المتقدمة نحو ٢٢٪ من ناتجها الإجمالي، بل تصل إلى ٤٧٪ في سنغافورة، فإنها تقل في الدول النامية بل وتبلغ معدلات سالبة في بعض هذه الدول.

إن علاج هذا الخلل في هيكل التوزيع يتطلب اتخاذ خطوات جادة لمنع المضاربات في مجال الأسهم والعقارات، وفرض مزيد من الضرائب على هذه الأنشطة الطفيلية للحد منها، ووضع السياسات اللازمة للقضاء على وجه التبذير الحكومي في الاستهلاك والإنفاق، وهذا يعني أن يشرف مجلس الشورى على ديوان المحاسبة العامة الذي يجب أن يطور ويتلقى الشكاوى من المواطنين وأيضاً الدراسات التي تقام، ويقدِّم تقرير دوري بها لمجلس الشورى.

د ـ إيجاد نظام نقدي عربي إسلامي يقوم على أساس تثبيت أسعار صرف عملات الدول العربية والإسلامية وفقاً لسلة من العملات الأكثر ثباتاً، منعاً للضغوط المستمرة من صندوق النقد الدولي لتقديم أسعار صرف العملات، هو إيجاد جهاز إصلاح اقتصادي يرأسه وزير الاقتصاد ووكيل وزارة متخصص في كل وزارة لمراجعة كل المصاريف وإمكانات الترشيد والتخفيض، ويقدم جهاز الإصلاح الاقتصادي تقاريره لمجلس الشورى حتى تؤخذ في الاعتبار عند مناقشة الموازنات.

ثالثاً: الإصلاح الاجتماعي

أهمية التكافل الاجتماعي

إن الإسلام يطالب كل قادر على العمل أن يعمل، ليكفي نفسه وأسرته، ولكن في الناس العاجزون الذين لا يستطيعون العمل، ولا مورد لهم، وفيهم القادرون، الذين لا يجدون عملاً يعيشون منه، ولم تستطع الدولة أن تيسر لهم عملاً مناسباً. وفيهم العاملون الذين لا يكفيهم دخلهم لتحقيق معيشة إنسانية لائقة، لقلة الدخل، أو لكثرة العيال، أو لغلاء الأسعار.. أو غير ذلك من الأسباب.

إن الإسلام لم يترك هؤلاء للفاقة والضياع، بل كفل لهم المعيشة الملائمة بالطرق الآتية:

١ ـ نفقات الأقارب:

قد أوجب الإسلام على القريب الموسر أن ينفق على قريبه المحتاج، صلة لرحمه، وأداء لحقه، ومن لم يقم بهذا الواجب من نفسه لقريبه ألزمه القضاء بذلك.

٢ ـ فريضة الزكاة:

وهي حق معلوم تقوم الدولة على جبايته وصرفه على مستحقيه، كما يقول ﷺ: **«تؤخذ من أغنيائهم فترد إلى فقرائهم»**[1].

٣ ـ موارد الدولة الأخرى:

وإذا لم تكف الزكاة جميع الفقراء، ففي موارد الدولة الإسلامية ما يحقق الكفاية، من الفيء والخراج.. وما تملكه الدولة من النفط والمعادن والأراضي الزراعية والعقارات ونحوها، مما يدر عليها إيرادات ضخمة.

---

(١) جزء من حديث للبخاري (٧٣٧٢).

والدولة في الإسلام ليست مسؤولة عن الحماية، والأمن فقط، بل هي مسؤولة كذلك عن رعاية العاجزين والمحتاجين، وكفالة العيش الكريم لهم.

٤ ـ الحقوق الأخرى في المال:

وإذا لم تف الزكاة ولا سائر الموارد الأخرى، بضمان العيش للفقراء، فعلى الموسرين في المجتمع أن يقوموا بكفايتهم، (فليس بمؤمن من بات شبعان وجاره جائع وهو يعلم)[١].

وإذا لم يقم الناس من تلقاء أنفسهم برعاية فقرائهم، فللإمام أن يفرض على الأغنياء ما يقوم بكفاية الفقراء، كما في الحديث: «إن في المال حقاً سوى الزكاة»[٢].

فالزكاة حق دوري ثابت، أما الحقوق الأخرى فهي حقوق طارئة تفرضها الحاجة والمصلحة، وليس لها مقدار معين، ولا وقت محدد.

٥ ـ الصدقات المستحبة:

لا يقتصر الإسلام في تقرير التكافل على القوانين الملزمة ولا الحقوق الواجبة، بل يربي المسلم على البذل والإنفاق، ويحذره من الشح والبخل. ومن أعظم ما رغب فيه الإسلام: الصدقات الجارية والوقف الخيري، الذي تحبس ثمراته ومنافعه على جهة من جهات الخير ابتغاء مثوبة الله تعالى.

التكافل بين الأجيال:

وهذا النوع من التكافل، يكمل التكافل بين الأمة، فهو تكافل زماني، بجوار التكافل المكاني. ومعنى تكافل الأجيال: ألا يستأثر جيل بخيرات الأرض حتى لا يترك شيئاً لمن بعده.

---

(١) البخاري في الأدب المفرد (١١٢).

(٢) الدرامي (١٦٣٩).

بل يجب على الجيل الحاضر أن يحسب حساب الجيل القادم، وأن يصنع صنيع الأب العاقل الذي يحرص على أن يدع ذريته في حال كفاية واستغناء، وأن يقتصد في إنفاقه واستهلاكه، حتى يترك لهم شيئاً ينفعهم، وقد قال ﷺ لسعد: «إنك إن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس»[1].

وقد جاء عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه: «لا يعجبني الرجل يأكل رزق أيام في يوم واحد».

ومثل ذلك يقال للمجتمع الذي يأكل رزق أجيال في جيل واحد.

وهذا ما جعل عمر الفاروق يأبى تقسيم سواد العراق على الفاتحين، وهو ثروة هائلة، يستمتع بها جيل الفتح، ولا تجد الأجيال القادمة شيئاً.

ولهذا كان عمر يقول لمعارضيه: «أتريدون أن يأتي آخر الناس وليس لهم شيء».

فلا بد من تكافل الأجيال، حتى يدعو اللاحق للسابق، بدل أن يلعن آخر الأمة أولها، حين يقولون: أخذوا كل شيء ولم يبقوا لنا شيئاً.

إن عقيدة المسلم لا بد أن تعلمه النظر إلى المستقبل، فالدنيا مزرعة الآخرة، نحن نزرع اليوم لنحصد غداً، نحن نتجاهل الغد كثيراً فنعيش لليوم فقط.

إن الإسلام يأمرنا بالتكافل ويحثنا عليه لرفع مستوى الفقير، فإذا بنا نطبق أنظمة تزيد الفوارق بين الطبقات تزيد الغني غنى والفقير فقراً، فيرتد الفقير وهو قريب من الكفر إلى حقد لا يبقي ولا يذر.

ننسى أن نغوص في أعماق واقعنا ونصر على تلوينه بألوان زاهية بوسائل الإعلام والتمجيد الذاتي والعيش على أمجاد التراث فلا نعود نرى الواقع.

---

(١) جزء من حديث للبخاري (٣٩٣٦).

والخطوة الأساسية للانطلاقة هي أن تعلم أين أنت من سلّم الأمور، وأن تدرك قصورك قبل حسناتك حتى ترأب الصدع.

تقريب الفوارق بين الطبقات:

أقر الإسلام التفاوت بين الناس في الملكيات والأرزاق، لأن الله سبحانه وتعالى فاوت بينهم في ما هو أعظم من ذلك في الذكاء والجمال والقوة، والمواهب. فلا غرابة أن يتفاضل الناس في المال والغنى، وهو دون هذه الأشياء بلا ريب، قال الله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ فَضَّلَ بَعۡضَكُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ فِي ٱلرِّزۡقِۚ﴾ [النحل: ٧١] ولم يكن هذا التفاضل عبثاً، بل هو مقتضى الحكمة لتستقيم الحياة، كما قال تعالى: ﴿نَحۡنُ قَسَمۡنَا بَيۡنَهُم مَّعِيشَتَهُمۡ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۚ وَرَفَعۡنَا بَعۡضَهُمۡ فَوۡقَ بَعۡضٖ دَرَجَٰتٖ لِّيَتَّخِذَ بَعۡضُهُم بَعۡضٗا سُخۡرِيّٗاۗ﴾ [الزخرف: ٣٢].

ومع إقرار الإسلام لمبدأ التفاضل في الرزق، والتفاوت في الغنى والفقر، نراه يعمل على تقريب الفوارق بين الطبقات، فيرفع من مستوى الفقراء، ويحد من طغيان الأغنياء، ليحقق التوازن، ويزيل أسباب العداوة بين أبناء المجتمع الواحد.

وللإسلام وسائل عديدة منها[١]:

١ ـ إلزام الغني ألا ينمي ثروته بالوسائل المحرمة: كالربا والاحتكار والغش، فهو يسد الطريق إلى الثراء الفاحش إلى حد كبير.

٢ ـ إيجاب الزكاة في أموال الأغنياء، لترد على الفقراء، فيملك الفقراء ما يغنيهم ويقوم بكفايتهم.

٣ ـ إيجاب حقوق بعد الزكاة على الأغنياء، مثل: نفقات الأقارب، والنذور، والكفارات، . . .

---

(١) دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، ملامح المجتمع المسلم. للقرضاوي.

٤ ـ الميراث الذي شرعه الإسلام، عامل كبير في تفتيت الثروة وتوزيعها ـ بعد موت المورث ـ على عدد كبير من ورثته، ويلحق بالميراث: الوصية لغير الوارثين.

٥ ـ حق أولي الأمر الشرعي في إعادة التوازن إذا اختل، عن طريق المال العام كالفيء ونحوه، لا عن طريق المصادرة للملكيات المشروعة.

وهذا ما فعله النبي ﷺ في توزيع فيء بني النضير على المهاجرين خاصة دون الأنصار، لأن المهاجرين لا يملكون شيئاً، وأيد القرآن الكريم هذ التصرف النبوي الحكيم، بقوله سبحانه وتعالى: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ﴾ [الحشر: ٧].

فللحاكم المسلم أن يخص الفقراء من مال الدولة بما يقلل من الفوارق الفاحشة بينهم وبين الأغنياء، وما يحقق التوازن الاقتصادي في المجتمع المسلم.

فقه التكافل الاجتماعي:

لا أدري لماذا لم يكن لدينا فقه تام عن التكافل الاجتماعي، فالله سبحانه وتعالى يقول: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠] والمصطفى عليه الصلاة والسلام يقول: «**المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ولا يخذله**»[١].

يقول ابن حزم في (المحلى) من ترك أخاه يجوع ويعرى وهو قادر على إطعامه وكسوته فقد أسلمه.

والمصطفى ﷺ يقول: «**نعم القوم الأشعريون كانوا إذا أرملوا في الغزو وقل طعام عيالهم بالمدينة جعلوا ما كان عندهم في ثوب واحد وقسموه بينهم بالسوية فأنا منهم وهم مني**»[٢].

---

(١) البخاري (٢٤٤٢، ٦٩٥١).

(٢) سبق تخريج الحديث.

ولننظر إلى ما قال الفاروق: لو استقبلت من أمري ما استدبرت لأخذت فضول أموال الأغنياء وقسمتها على فقراء المهاجرين.

ولننظر إلى ما قاله أمير المؤمنين علي بن أبي طالب: (ما جاع الفقراء إلا بمنع الأغنياء). ويقول ابن تيمية: (إذا قدر أن قوماً اضطروا إلى مسكن في بيت إنسان إذا لم يكن لهم مكان يأوون إليه إلا ذلك البيت فعليه أن يسكنهم، وكذلك إذا احتاجوا إلى أن يعيرهم ثياباً يتقون بها من البرد أو إلى آلات يطبخون بها أو يسقون يبذل هذا مجاناً).

ويقول ابن حزم: (من عطش فخاف الموت فرض عليه أن يأخذ الماء حيث وجده، وأن يقاتل عليه، ولا يحل لمسلم اضطر أن يأكل ميتة أو لحم خنزير وهو يجد الطعام فيه فضل عن صاحبه لأنه فرض على صاحب الطعام إطعام الجائع، فإذا كان كذلك فليس بمضطر إلى لحم الميتة، ولا إلى لحم الخنزير، وله أن يقاتل عن ذلك وإن قتل جائع فعلى قاتله القود (أي القصاص) وإن قتل المانع فإلى لعنة الله، لأنه منع حقاً وهو طائفة باغية ومانع الحق باغ على أخيه) (المحلى).

ويقول ابن حزم أيضاً: (وفرض على الأغنياء من أهل كل بلد أن يقوموا بفقرائهم ويجبرهم السلطان على ذلك وإن لم تقم الزكوات بهم ولا في سائر أموال المسلمين بهم، فيقام لهم بما يأكلون من القوت الذي لا بد منه ومن اللباس في الشتاء والصيف بمثل ذلك ومسكن يقيهم من المطر والشمس وعيون المارة، ومن كان على فضلة ورأى أخاه جائعاً عرياناً فلم يعطه فما رحمه بلا شك).

إن المنطلق الأساسي لهذا الإصلاح يتوجه إلى تحسين أحوال الطبقات الفقيرة، إذ ينبغي أن يوفر لكل إنسان في المجتمع ما يجعله يعيش حياة كريمة تليق به كإنسان، فالله عز وجل خلق الإنسان وكرمه، لذلك ينبغي أن يتمتع هذا الإنسان بحقوقه التي تمكنه أن يعيش بين أفراد مجتمعه سوياً.

إن الإصلاح الاجتماعي ينطلق من تحقيق المبادئ الآتية:

١ ــ حق العمل:

وذلك بأن تعطى للفرد الحرية في اختيار العمل الذي يناسبه حسب طاقته الجسمية والعقلية، وأن يكون تكسبه بطرق الكسب المشروعة، فالإسلام حض على العمل وجعله شرفاً للإنسان وزينة له، فالعامل مسؤول عن عمله فيحسنه ويتقنه، وبالمقابل على صاحب العمل أن يعطيه أجراً مجزياً وأن يراعي راحته فلا يكلفه فوق طاقته، وأن توفر راحته واحتياجاته، وهذا منهج الإسلام، قال رسول الله ﷺ: **«من ولي لنا عملاً وليس له بيت فليتخذ بيتاً، أو ليس له زوجة فليتزوج أو ليس له دابة فليتخذ له دابة»**[١].

٢ ــ حق العلم والمعرفة:

بأن تعطى الحرية للفرد ليطلع على العلوم عامة وعلى نتاج الفكر من دون رقابة أو تقييد لحرية الفكر، فالإنسان قد بلغ الرشد ويستطيع التمييز بين الغث والسمين.

ولذلك يجب أن يفرض التعليم الإلزامي في المراحل الأولى ليحصل كل فرد أدنى درجات المعرفة والثقافة.

٣ ــ حق رعاية الطفولة:

إذ يجب أن توفر كل وسائل الراحة للطفل لينمو نمواً سليماً، ففي أوروبا يقدم كل ما يحتاجه الطفل من غذاء وعلاج ووسائل تّرفيه وتعليم بالمجان حتى يكبر ويشب.

٤ ــ الرعاية الصحية:

لا بد من إيجاد نظام عام للتأمين الصحي، يجعل كل فرد قادراً عند الحاجة أن يقصد أي مركز من مراكز الرعاية الصحية فيقدم له العلاج والكشف

---

(١) جزء من حديث في مسند أحمد (٤/ ٢٢٤) وأبو داود (٢٩٤٥).

والتحليل وتجرى العمليات الجراحية وما يتبعها من إنعاش وعناية مركزة، كل ذلك يقدم للفرد بالمجان.

٥ ـ رعاية المتقاعدين:

إن ما يقدم للعامل والموظف المتقاعد لا يكاد يسد الرمق، ولا يساوي تكاليف الحياة، فلقد بذل هذا الإنسان حياته وشبابه في خدمة مجتمعه، ألا يحق له أن يكافأ عندما كبر وأصبح غير قادر على العمل، فلا بد من إصلاح دخول هؤلاء المتقاعدين، بأن يزاد راتبهم مع كل زيادة في الرواتب، وأن ينظر إلى أسرهم وعائلاتهم بعين العطف بعد وفاتهم، فيقدم إليهم ما يكفيهم لمتابعة مسيرة حياتهم بعد وفاة معيلهم.

٦ ـ رعاية النابغين:

لأن هؤلاء هم أمل الأمة وعمدة المستقبل، فيجب الاحتفاء بهم والاهتمام بمواهبهم، بأن تقام مدارس خاصة لهم، وتوفر لهم الرعاية الاجتماعية الكاملة، فهم الذين تتطلع إليهم الأمة في مجالات الإبداع، لأنهم بحق مرآة الأمة.

٧ ـ حق السكن:

بأن يوفر المسكن المريح المناسب لكل فرد من الأفراد، ولا بد من العناية بالفقراء الذين لا يستطيعون شراء المسكن، بأن توفر لهم الدولة مسكناً يؤويهم هم وأسرهم.

٨ ـ التنمية المتوازنة للأرياف والبوادي:

وذلك بتوفير سبل العمل في مناطقهم، وتأمين احتياجاتهم ومتطلبات عيشهم لئلا يهجموا على المدينة، فيسببوا الازدحام والفوضى فيها، وتوفير فرص عملهم داخل مقاطعتهم.

٩ ـ تكافؤ الفرص:

انطلاقاً من المساواة بين الأفراد في فرص العمل والارتزاق والتعليم

وجوانب الحياة كافة حسب الأحقية والتخصص والقدرة بنزاهة وبدون تحيز، فالأرض ملك لله ولا يمنح كل شخص أكثر من حاجته.

١٠ ـ توفير دخل لكل فرد لا يقل عن حد الكفاية، ويسمى بالكفاف.

١١ ـ تحقيق العدالة الاجتماعية:

إن الإسلام يقدم الحل العادل للخلاص من الظلم الاجتماعي، وإقامة العدالة الاجتماعية، وتقريب الفوارق بين الطبقات والأفراد، بحيث لا يزداد الغني غنى، والفقير فقراً، في ظل فلسفة كلية تمزج بين الروح والمادة، وتجمع بين الدنيا والآخرة، وتوفق بين مطامح فرد ومصالح الجماعة، ويتم ذلك وفق الضوابط التالية:

١ ـ احترام الملكية الخاصة إذا تحققت من طريق مشروع، مع إيجاد قيود وتكاليف إيجابية وسلبية على المالك، باعتبار المال مال الله، في الحقيقة، وهو مستخلف فيه. ومنع المالك من الإضرار بغيره، وخاصة الإضرار بالمجتمع، فملكيته ليست مطلقة، ولا ضرر ولا ضرار في الاسلام.

٢ ـ تحريم موارد الكسب الخبيث من مثل الاتجار في المواد المحرمة كالمسكرات والمخدرات أو الغصب أو السرقة أو الرشوة، أو استغلال النفوس أو أي طريقة لأكل أموال الناس بالباطل.

٣ ـ منع تملك الأشياء الضرورية للمجتمع ملكية خاصة، اهتداء بحديث: «الناس شركاء في ثلاث: الماء والكلأ والنار». وكانت هي الأشياء الضرورية للعرب في عصر النبوة، ويقاس عليها الآن كل ما يضر امتلاكه للأفراد.

٤ ـ منع المالك من السرف والترف والتبذير في ماله، لما للجماعة من حق فيه إلى حد جواز الحجر عليه ومنع تصرفه فيه: «ولا تؤتوا السفهاء أموالكم

التي جعل الله لكم قياماً». وتربية المجتمع على الاعتدال في الاستهلاك وعدم إضاعة المال في ما لا يعود بنفع مادي ولا معنوي. ومحاربة العادات الضارة في الاستهلاك حفاظاً على الثروة الخاصة والعامة.

٥ ـ اعتبار العمل حقًّا لكل إنسان قادر وواجباً عليه، وعلى الدولة أن تهيّئ للفرد العمل المناسب، وأن توفر له من التدريب ما يلزمه.

٦ ـ من عجز عن العمل، أو قدر عليه ولم يجده، أو وجده ولم يكن دخله كافياً، وجبت إعانته حتى يكتفي.

٧ ـ فرض الزكاة على أغنياء الأمة لترد على فقرائها، والغني كل من ملك نصاباً من مال نام، والفقير من لم يجد تمام الكفاية، والزكاة أول الحقوق المالية وليست آخرها، ففي المال حق سوى الزكاة.

٨ ـ تحقيق التكافل العام الذي يجعل المجتمع كالجسد الواحد بدءاً بتكافل الأقارب، فتكافل أهل الحي، أو أهل القرية، فأهل الإقليم، وكل مواطن يجب أن تتحقق له تمام كفايته، وهو ما يشمل المأكل والمشرب والملبس والمسكن والعلاج والتعليم، وكل ما لا بد له منه ولأسرته مما يليق به، من غير إسراف ولا تقتير.

٩ ـ رعاية التكافل الزماني إلى جوار التكافل المالي، وهو التكافل بين الأجيال بعضها وبعض، بحيث لا يطغى جيل على حقوق الأجيال التي بعده، بتبديد الثروة الوطنية، أو الإسراف فيها، أو تحميلها أعباء نتيجة سوء تصرف الجيل القادم.

١٠ ـ توزيع الثروة وفق قاعدة: (الفرد وبلاؤه) وقاعدة: (الفرد وحاجته)، وإقرار مبدأ الميراث والوصية كما شرعهما الله تعالى، وهما من عوامل تفتيت الثروات الكبيرة.

١١ ـ تقريب الفوارق الشاسعة بين الأفراد والطبقات بالعمل على رفع مستوى

الفقراء، والحد من طغيان الأغنياء، كي لا يبقى فقر مدقع وبجواره ثراء فاحش؛ عملاً بتوجيه القرآن في حكمة توزيع الفيء على الفئات الضعيفة.. ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ﴾ [الحشر: ٧].

١٢ ـ تنمية الثورة الفردية والجماعية بما لا يضر بقيم الأمة وأخلاقها وعقائدها(١).

(١) الصحوة الإسلامية وهموم الوطن العربي ص ١٣٣ ـ ١٣٥.

الفصل الثالث

ضوابط إنكار المنكر

إن ما أصاب المسلمين اليوم من ابتلاءات ومحن، إنما هو نتائج أسباب، يأتي في مقدمتها: تخطيط أعداء الإسلام للقضاء على المسلمين، إلا أن هناك أسباباً داخلية توهن المسلمين وتزيد من عوامل الفتن في المجتمعات الإسلامية، ومن أهم هذه الأسباب:

الجهل بضوابط إنكار المنكر، ما يؤدي إلى وجود حاجز نفسي بين من يتصدى لإنكار المنكر وبين سائر الناس، ولذلك دعت الحاجة إلى بيان هذه الضوابط التي يجب الالتزام بها، لتحفظ المجتمعات من عوامل التطرف، وأسباب الغلو، ولتكون سبيلاً لعلاج بعض ظواهر التطرف.

وقبل الحديث عن هذه الضوابط، أبين الصفات التي يجب أن يتصف بها من يتصدى لإنكار المنكر:

١ ـ الحكمة:

وهي صفة من أهم الصفات. قال تعالى: ﴿ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ﴾ [النحل: ١٢٥].

والدعوة بالحكمة تستدعي النظر في أحوال المخاطبين وظروفهم، والطريقة التي يخاطبهم بها، فلا يدفعه الحماس والغيرة فيتجاوز الحكمة في هذا كله.

وليس من الحكمة استخدام أسلوب واحد في الأمر والنهي مع الكبير والصغير، والرجل والمرأة، والمثقف والجاهل، والأمير والحقير، بل لا بد من تنويع الأساليب في المخاطبة بما يتناسب والسن والطبيعة النفسية والمركز الاجتماعي لكل واحد من هؤلاء.

٢ ـ الحلم والرفق:

يقول الله سبحانه مخاطباً نبيه ﷺ: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

ويضع ابن تيمية الرفق في المرتبة الثانية بعد شرط الفقه والعلم، ويورد قول أحد علماء السلف: «لا يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر إلا من كان فقيهاً فيما يأمر به، فقيهاً فيما ينهى عنه، رفيقاً فيما يأمر به، رفيقاً فيما ينهى عنه»[(١)].

ولا شك أن الرفق في تطبيق أحكام الإسلام، هو السبيل لوجود الشخصية المتزنة السوية. وأكثر الذين التزموا الإسلام بعنف وشدة نتج عن ذلك عدة نتائج خطيرة: إما الجنون أو الارتداد، أو التقوقع وعزلة الناس، وهو مرض نفسي خطير. ولهذا حذر الرسول ﷺ من أخذ الدين بدون رفق فقال: **«إن هذا الدين متين فأوغلوا فيه برفق»**[(٢)].

ويقول ﷺ: **«إن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه»**[(٣)].

فالمسلم الصادق رفيق في كل أعماله وتصرفاته وحالاته.

قال ﷺ: **«إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ولا ينزع من شيء إلا شانه»**[(٤)].

ولهذا، فإن المسلم رفيق حتى مع الحيوانات والنباتات والجمادات؛ فقد

---

(١) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لابن تيمية ص ٢٨، ٢٩، ٣٠،

(٢) رواه أحمد ٣: ١٩٩.

(٣) البخاري (٣٩).

(٤) مسلم (٢٥٩٤/٧٨).

غفر الله لرجل سقى كلباً، فكيف بمن سقى مسلماً؟ . . وغفر الله لامرأة تزاول أرذل المهن لأنها سقت كلباً كذلك.

والمسلم رفيق حتى في حال ذبح الحيوان:

قال ﷺ: «إن الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح، وليحدّ أحدكم شفرته، وليرح ذبيحته»[١].

وإذا كان المسلم رفيقاً مع الحيوانات فكيف مع الناس؟ فهو يرفق بالجهال، كما جاء في موقف النبي ﷺ من الأعرابي الذي بال في المسجد، فزجره الصحابة، فنهاهم النبي ﷺ، فلما قضى الأعرابي بوله أمر ﷺ بذنوب من ماء فأهريق عليه.

والرفق مع أهل الكتاب، بحسن معاملتهم والرفق بهم:

فهذا رسول الله ﷺ يقول له اليهود: السام عليك، فتقول عائشة: عليكم ولعنكم الله، وغضب الله عليكم، فقال ﷺ مهلاً يا عائشة، عليك بالرفق، وإياك والعنف والفحش، قالت: أو لم تسمع ما قالوا؟ قال: أو لم تسمعي ما قلت؟ رددت عليهم فيستجاب لي فيهم، ولا يستجاب لهم فيّ)[٢]: فما أحوج المتصدين للدعوة إلى هذه الصفات الكريمة والأخلاق الحميدة التي تحبب الناس في دين الله، وتدعوهم إليه.

وأين هؤلاء الذين يعاملون الناس بالغلظة والجفاء والقسوة وكأنما قدت قلوبهم من صخر، ولا ترق قلوبهم، ولا تدمع عيونهم، وإنما شأنهم الشدة على المؤمنين، والغلظة على عباد الله، والفظاظة في التعامل معهم.

٣ ـ الرحمة:

من أهم صفات الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر أن يتعامل مع الناس

---

(١) مسلم (١٩٥٥).

(٢) البخاري (٦٠٣٠).

بالرحمة. والله عز وجل أرسل نبيه رحمة للعالمين، فقال سبحانه: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

ويقول عليه الصلاة والسلام: **«إنما أنا رحمة مهداة»**(١)، فكان ﷺ رحمة للمؤمنين، والفاسقين، والمنافقين، وذلك بمعاملتهم حسب الظاهر، وللكافرين بدفع عذاب الاستئصال عنهم. قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٣]، ويقول ﷺ: **«لا تنزع الرحمة إلا من شقي»**(٢)، **«من لا يَرحم لا يُرحم»**(٣).

فالداعية يجب أن يعامل الناس بإرادة الخير لهم والشفقة عليهم، ويكره المعصية ولا يكره العاصي، ويريد له التوبة، وعندما يتعامل مع العصاة بروح المحبة والرحمة يستميل قلوبهم إلى الهداية والرشاد، وأما إن تعامل معهم بالغلظة والشدة ونظرة الاستعلاء وغرور الهداية فسينصرف الناس عنه، ويبغضونه، وربما بغضوا ما يحمل معه من علم لأنه لم ينطبع بالرحمة والرأفة، ولم ينتفع بالعلم الذي يجب أن يحمله إلى التخلق بأخلاق الراحمين، كما قال ﷺ: **«الراحمون يرحمهم الرحمن تبارك وتعالى ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء»**(٤).

٤ ـ الصبر:

لا بد أن يلقى المؤمن معارضة ممن يدعوهم ويأمرهم وينهاهم، وقد تكون المعارضة بالضرب والإيذاء والاتهام، والطرد، والسباب والشتم.. فالمؤمن الصادق الذي يريد الخير للناس، يتحمل الأذى، ويصبر على البلاء، كما قال تعالى لنبيه ﷺ: ﴿ٱصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ﴾ [ص: ١٧] وقد أوصى لقمان ابنه

---

(١) طبقات ابن سعد (١/ ١٩٢).

(٢) مسند أحمد (٢/ ٤٦١).

(٣) البخاري (٥٩٩٧).

(٤) جزء من حديث للترمذي (١٩٢٤).

بهذا الخلق العظيم: ﴿يَٰبُنَيَّ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ وَأْمُرْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱنْهَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ﴾ [لقمان: ١٧].

٥ ـ العلم:

لا بد لمن يأمر الناس بالمعروف وينهاهم عن المنكر أن يكون عالماً بالمعروف عالماً بالمنكر. يقول النووي عن العلم الذي يتوقف عليه الإنكار: «يختلف باختلاف الشيء، فإن كان من الواجبات الظاهرة والمحرمات المشهورة كالصلاة والصيام والزنا والخمر ونحوها، فكل المسلمين علماء بها، وإن كان من دقائق الأفعال والأقوال ومما يتعلق بالاجتهاد، لم يكن للعوام مدخل فيه، ولا لهم إنكار، بل ذلك للعلماء»[(١)].

٦ ـ التواضع:

بعض الناس يغترون بما عندهم من علم وصلاح، فيتعالون على الناس وينظرون إليهم باحتقار وازدراء. وكما أن المال الكثير يطغي بعض النفوس كما قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ﴾ [العلق: ٦ و٧] كذلك للعلم تأثير على بعض النفوس تجعلها تتكبر وتتعالى على الخلق.

والمؤمن لا يعجب بما وفقه الله من عمل وما منحه من علم، ولا يتعالى على أحدٍ من خلق الله. وما أحسن ما قاله ابن عطاء الله في حكمه: «رب معصيةٍ أورثت ذلاً وصغاراً خير من طاعة أورثت تيهاً واستكباراً».

فمن أراد الرفعة فليتواضع لله، ومن تواضع لله رفعه.

وإذا تعامل المؤمن مع الناس بروح التواضع استجابوا له وتأثروا بما يدعوهم إليه. أما إذا تعامل معهم بروح الاستعلاء والكبر وتحدث معهم من برج عاجي فإن الناس ينفرون عنه.

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (٢/ ٢٣).

ضوابط الإنكار باليد

قال رسول الله ﷺ: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»[1].

الضابط الأول:

أن لا يؤدي تغيير المنكر باليد إلى منكر أشد منه، كأن يترتب على إنكاره باليد مكروه كالقتل والضرب ونهب المال وغيره من أنواع المكروه.

قال القاضي عياض: فإن غلب على ظنه أن تغييره بيده يسبب منكراً أشد منه، من قتله أو قتل غيره كفَّ يده، واقتصر على القول باللسان والوعظ والتخويف. فإن خاف أن يسبِّب قوله مثل ذلك غيَّر بقلبه وكان في سعة، وهذا هو المراد بالحديث»[2].

الضابط الثاني:

أن يحذر من فتنة العوام وتأويلهم المعوج لإنكاره باليد، فيستبيحون بالاقتداء به الحرمات ويستحلون قتل النفوس البريئة.

ولهذا امتنع النبي ﷺ من قتل عبد اللّه بن أبي رأس النفاق، كي لا يقول الناس: إن محمداً يقتل أصحابه، فيسبب بذلك نفور الناس من الدخول في الإسلام.

وامتناعه أيضاً من هدم الكعبة وإعادة بنائها على أسس إبراهيم، لخوفه من تأويل العوام بأنه لا يقدر الأماكن المقدسة[3].

روى مسلم في صحيحه عن عائشة قالت: قال لي رسول الله ﷺ: «لولا

---

(١) مسلم (٧٨/ ٤٩).

(٢) شرح مسلم للنووي ٢/ ٢٥.

(٣) فقه تغيير المنكر للأستاذ عبد الحميد البلالي.

حداثة عهد قومك بكفر، لنقضت الكعبة ولجعلتها على أساس إبراهيم»[1].

يقول النووي: «في هذا الحديث دليل لقواعد من الأحكام، منها إذا تعارضت المصالح أو تعارضت مصلحة ومفسدة، وتعذر الجمع بين فعل المصلحة وترك المفسدة، بدئ بالأهم. لأن النبي ﷺ أخبر أن نقض الكعبة وردها إلى ما كانت عليه من قواعد إبراهيم مصلحة، لكن تعارضه مفسدة أعظم منه، وهي خوف فتنة بعض من أسلم قريباً. وذلك لما كانوا يعتقدون من فضل الكعبة، فيرون تغييره عظيماً فتركها ﷺ»[2].

الضابط الثالث:

توفره القدرة الكافية على إزالة المنكر، وأعظم الناس قدرة على تغيير المنكر باليد قدرة ـ من بيده السلطة والأمر والنهي، ولهذا هو مسؤول أكثر من غيره عن إزالة المنكر في بيته إن كان أباً، وفي دولته إن كان أميراً. . .

فليس للإنسان أن تمتد يده فيمن ليس له سلطان عليهم.

الضابط الرابع:

أن يتدرج في خطوات الإنكار، فيبدأ أولاً بالتعريف، فإن كثيراً من الناس يقدم على الشيء لا يظنه منكراً، فإذا عُرِف بلطف أقلع عنه.

وبعد التعريف ينهى بالوعظ والنصح بشفقة ولطف من غير عنف ولا غضب.

قواعد الإنكار

القاعدة الأولى: تقديم الأهم على المهم

إن بعض المتصدين للدعوة إلى الله، يقعون في أخطاء كثيرة، فيسببون

---

(١) جزء من حديث لمسلم (٤٠٠/ ١٣٣٣).

(٢) شرح النووي على مسلم ٩: ٨٩.

نفوراً من الناس، لأنهم لا يعلمون نقطة البدء، فينكر على من لم يعف لحيته، وهو يعلم أنه لا يصلي ولا يصوم. ومنهم من ينكر على من يسبل إزاره وهو يعلم أنه يأكل الربا. . . ويقاتل بعضهم من يأكل بيده اليسار، وهو يعلم أنه تارك لكثيرمن الفرائض والواجبات.

وقد علم رسول الله ﷺ أصحابه فقه الأولويات فقال لمعاذ حين بعثه إلى اليمن: **«إنك ستأتي قوماً ـ أهل كتاب ـ فإذا جئتهم فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله. فإن هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم. . .»**[١]. .

القاعدة الثانية: ترك التجسس

تتبع العورات، والبحث عن العثرات يفسدان الناس وينزعان الثقة في ما بينهم، ولذلك حذر رسول الله ﷺ منه فقال: **«يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم، فإن من تتبع عورة أخيه المسلم تتبع الله عورته، ومن تتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف بيته»**[٢].

ويقول ﷺ: **«إن الأمير إذا ابتغى الريبة في الناس أفسدهم»**[٣].

يقول الإمام ابن الجوزي: «لا ينبغي له (أي للمحتسب) أن يسترق السمع على دار غيره ليسمع صوت الأوتار، ولا يتعرض للشم ليدرك رائحة الخمر، ولا يمس ما قد سُتِر بثوب ليعرف شكل المزمار، ولا أن يستخبر جيرانه ليخبر بما جرى»[٤].

---

(١) جزء من حديث للبخاري (٧٣٧٢).
(٢) مسند أحمد (٤/ ٤٢١).
(٣) رواه أحمد (٦ : ٤٠).
(٤) الآداب الشرعية (١ : ٣٢٠).

القاعدة الثالثة: التثبت

قال الله تعالى: ﴿إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا۟ أَن تُصِيبُوا۟ قَوْمًۢا بِجَهَٰلَةٍ﴾ [الحجرات: ٦] أي لئلا تصيبوا قوماً من الناس الأبرياء وأنتم تجهلون حقيقة الأمر.

وإذا كان الأمر بالتثبت لعامة المسلمين واجباً، ففي العلماء والحكام أوجب، لأن التسرع باتهامهم وتصديق الأقوال الباطلة عنهم، يدعو إلى الحرمان من علمهم، وإسقاط منزلتهم في القلوب.

القاعدة الرابعة: لا إنكار على مجتهد ولا مختلف فيه

بعض الشباب المتحمسين الذين علموا شيئاً وغابت عنهم أشياء، يتعصبون لبعض المسائل التي تعلموها، في أمور خلافية، يسع فيها الخلاف، فتجدهم ينكرون لرأي المخالف، ويسارعون إلى تبديع صاحبه وتفسيقه، مع أن الإنكار لا يكون إلا في ما اتفق على كونه منكراً.

قال ابن قدامة: «ويشترط في إنكار المنكر أن يكون معلوماً كونه منكراً بغير اجتهاد، فكلما هو محل الاجتهاد، فلا حسبة فيه.

قال الإمام أحمد في رواية المروزي: لا ينبغي للفقيه أن يحمل الناس على مذهب ولا يشدِّد عليهم...»[1].

وقال الإمام النووي في «الروضة»: «ثم إن العلماء إنما ينكرون ما أجمع على إنكاره، أما المختلف فيه فلا إنكار فيه، لأن كل مجتهد مصيب، أو المصيب واحد ولا نعلمه، ولم يزل الخلاف بين الصحابة والتابعين في الفروع، ولا ينكر أحدٌ على غيره، وإنما ينكرون ما خالف نصاً أو إجماعاً أو قياساً جلياً».

---

(١) الآداب الشرعية (١/ ١٨٦).

القاعدة الخامسة: النصيحة لا التعيير

هناك فرق بين النصيحة التي يريد بها الإنسان الخير والهداية لمن ينصحه، وبين التعيير والتشهير والفضيحة. والكثير ممن يتصدى للإنكار تلتبس عليه النصيحة بالتعيير، فيحاول إظهار عيوب الناس أمام الآخرين، والتوبيخ والتشهير.

ولذلك كان رسول الله ﷺ ينكر بطريقة غير مباشرة، فكان إذا رأى خطأ يقول من دون أن يعين شخصاً بذاته: «ما بال أقوام يفعلون كذا وكذا».

ومن آداب النصيحة الصادقة الإسرار بها، كما يقول الشافعي رحمه الله تعالى:

تغمدني بنصحك في انفرادي ... وجنّبني النصيحة في الجماعة
فإن النصح بين الناس نوع ... من التوبيخ لا أرضى سماعه
وإن خالفتني وعصيتَ قولي ... فلا تجزع إذا لم تعط طاعة

القاعدة السادسة: ارتكاب أخف الضررين وأهون الشرين

يقول الشيخ ابن تيمية موضحاً هذه القاعدة: «فإن الأمر والنهي وإن كان متضمناً لتحصيل مصلحة، ودفع مفسدة، فينظر في المعارض له، فإن كان الذي يفوت من المصالح، أو يحصل من المفاسد أكثر، لم يكن مأموراً به، بل يكون محرماً إذا كانت مفسدته أكثر من مصلحته. لكن اعتبار مقادير المصالح والمفاسد، هو بميزان الشريعة».

ومن تطبيقات هذه القاعدة قول الإمام ابن النحاس: «من هذا النوع لو وجدنا رجلاً يرقب امرأة ليفسق بها إذا مرت، فرأى خمراً فاشتغل بشربه ولو منعناه منه لامتنع ولكن يتنبه للمرأة ولا نقدر على دفعه عنها، فإنا لا نمنعه من شرب الخمر إذا كان شربه يشغله عن منكر أعظم منه، وفي عكس هذه المسألة نمنعه قطعاً»[1].

---

(١) تنبيه الغافلين ـ ص ١٠٠.

ضوابط الإنكار على أصحاب النفوذ

أصحاب النفوذ هم أصحاب اتخاذ القرار في كل مكان، كأن يكون رئيساً للدولة أو وزيراً أو مديراً أو... ومن المشهور أن الراعي إذا صلح صلحت رعيته، والناس يتأثرون برؤسائهم. ولذلك يقول ابن الجوزي: «وأولى من أهديت إليه النصائح السلطان لأن في صلاحه صلاح الخلق كلهم».

فالمؤمنون يحرصون على صلاح الحكام واستقامتهم ويدعون لهم لتصلح الأمة بصلاحهم، وعند وقوع بعض الأخطاء، لا بد من اتباع الضوابط الشرعية في إنكار المنكر، وأذكر أهم الضوابط التي تحفظ المجتمع من الفتنة وأسباب التطرف.

الضابط الأول: الابتعاد عن الإنكار باليد

إن الإنكار باليد مع أصحاب النفوذ والقوة يترتب عليه ضرر كبير وخطر جسيم، ووقائع التاريخ تؤكد أن الخروج على الحكام وتأليب العوام عليهم أوقع الأمة في فتن دهماء، وإراقة دماء، وإزهاق نفوس الأبرياء.

الضابط الثاني: الأدب بالإنكار باللسان

من أمكنه النصيحة للحكام، فيجب أن ينصحهم بالحكمة والموعظة الحسنة، باختيار الوقت المناسب والمكان المناسب، وإظهار الحرص عليهم وإسداء النصيحة لهم.

الضابط الثالث: ترك النصيحة في الملأ

وهذا الضابط مهم في الإنكار على أصحاب النفوذ، فإذا كان التشهير بالنصيحة والإعلان بها مكروهاً عند عامة الناس، فهي أشد كراهة في حق أصحاب النفوذ، وأدعى لعدم استجابتهم، وكراهيتهم ونفورهم لمن يدعوهم.

والتشهير والتعيير يهيجان العامة، ويدعوان إلى الفتنة، ولا يحققان المقصود، بل يدعوان إلى فساد عريض وبلاء كبير.

الضابط الرابع: ترك الإغلاظ بالموعظة

ومن ضوابط الإنكار على أصحاب الحكم والنفوذ: اللطف والمحاسنة بالموعظة والبعد عن القسوة في العبارات والخشونة في الألفاظ.

يقول الرشيد لواعظ أغلظ له بالكلام: «يا هذا انصفني في المخاطبة والمسألة.

قال الواعظ: ذلك أقل ما يجب لك.

قال: أخبرني: أأنا شر وأخبث أم فرعون؟

قال: بل فرعون.

قال: فأخبرني. أأنت خير أم موسى بن عمران؟

قال: بل موسى صفي الله وكليمه.

قال الرشيد: أفما علمت أنه لما بعثه الله وأخاه هارون إلى فرعون قال لهما: ﴿فَقُولَا لَهُۥ قَوۡلٗا لَّيِّنٗا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوۡ يَخۡشَىٰ﴾ [طه: ٤٤].

قال: نعم. قال: هذا فرعون في عتوه وجبروته، وأنت جئتني وأنا بهذه الحالة التي تعلم. أؤدي فرائض الله علي، ولا أعبد أحداً سواه. أقف عند أكبر حدوده، وأمره ونهيه، فوعظتني بأغلظ الألفاظ وأشنعها، وأخشن الكلام وأفظعه، فلا بأدب الله تأدبت، ولا بأخلاق الصالحين أخذت، فما كان يؤمنك أن أسطو بك، فإذا أنت قد عرضت نفسك لما كنت عنه غنياً.

قال الزاهد: أخطأت يا أمير المؤمنين وأنا أستغفرك.

قال: قد غفر الله لك، وأمر له بعشرين ألف درهم، فأبى أن يأخذها.

الضابط الخامس: اختصار الموعظة

أصحاب النفوذ أعباؤهم ثقيلة، ومسؤولياتهم كثيرة، وأعمالهم متنوعة، فهم منشغلون بأمر الرعية، وما يتهدد البلاد من مخاطر داخلية وخارجية، فليس

لديهم وقت متسع للإصغاء إلى المواعظ المطولة والكلام المكرر.

قال ابن مفلح في (الآداب الشرعية): «يستحسن مع الرؤساء الإيجاز والاختصار، لأن الإكثار يضجرهم حتى ربما يصيرهم إلى استقباح الحسن».

الضابط السادس: البعد عن طلب الرئاسة

البعض ممن يتصدون للإنكار، تسيطر على نفوسهم محبة الرئاسة والسيطرة على مقاليد الحكم.

والأصل في المسلم ألا يحرض على الرئاسة، وألا ينازع الأمر أهله، وأن يدعو إلى تحكيم شريعة الله، من دون الالتفات إلى شخصية الحاكم. ولكي تؤثر نصيحتهم ودعوتهم يجب أن يعلنوا عدم حرصهم على كراسي الحكم، وصدق محبتهم للحكام، وإرادة الخير لهم، لإزالة العوائق النفسية والحواجز المصطنعة في ما بين العلماء والحكام.

وهذا ابن تيمية يتهمه أعداؤه بأنه يريد الملك فيحضره السلطان الناصر لدين الله ويقول له: «إنني أخبرت أنك أطاعك الناس، وأن في نفسك أخذ الملك».

فقال بصوت عال سمعه من حضر المجلس: «أنا أفعل ذلك؟ والله إن ملكك، وملك المغول لا يساوي عندي فلساً» فتبسم السلطان لذلك وقال له: «والله إنك لصادق والذي وشى بك لكاذب»[1].

---

(١) الكواكب الدراري ـ ص ٢١٦.

الخاتـمـــة

وبعد هذه الجولة التي تحدثت فيها عن الخوارج بتفصيل وبيان، وتحذير وإنذار، وإنما أسهبت، في الكلام على الخوارج، وأصلهم ونشأتهم وصفاتهم وأسباب غلوهم لأنها أول فرقة غالية خرجت في الإسلام، ولأنها تجددت خلال التاريخ، وظهرت بأشكال مختلفة، وصور متنوعة، ولكنها جميعها تحمل في طياتها الفكر الخارجي.

ولا يلزم من ذلك أن يلتزم بعض المذاهب والفئات جميع آراء الخوارج الاعتقادية، ولكنها تشترك معها في صفاتها في الطعن والتضليل، والشدة على المسلمين، وقلة الفقه، وحداثة السن. . . إلى آخر تلك الصفات التي نجدها متمثلة في كثير من الفرق الغالية والطوائف المتطرفة.

وأرجو أن أكون قد وفقت في هذا الكتاب في التحذير من الفكر الخارجي، وكشف أسباب التطرف.

وفي التحذير من التكفير من دون ضوابط علمية وقيود منهجية، ولعل ما ذكرته من اقتراحات خطوات في سبيل العلاج وطريق الإصلاح، تسارع في الشفاء وتحقق الخير لأمتنا، والأمن والطمأنينة لمجتمعاتنا.

أسأل الله سبحانه أن يتقبل مني هذا العمل، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم.

والله الهادي إلى سواء السبيل. . . .

المصادر والمراجع

القرآن الكريم وعلومه

١ ـ المعجم المفهرس لألفاظ القرآن.

٢ ـ المعجم المفهرس لآيات القرآن.

٣ ـ تفسير ابن جرير الطبري.

٤ ـ تفسير الألوسي.

٥ ـ التفسير الكبير للفخر الرازي.

٦ ـ تفسير التحرير والتنوير لابن عاشور.

٧ ـ تفسير القرآن العظيم لابن كثير.

كتب التاريخ والسير والفرق

١ ـ الملل والنحل للشهرستاني.

٢ ـ الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم.

٣ ـ الفرق بين الفرق للبغدادي.

٤ ـ مقالات الإسلاميين للأشعري.

٥ ـ أخبار الخوارج للمبرد.

٦ ـ الرد على البكري لابن تيمية.

٧ ـ الطبقات الكبرى لابن سعد.

٨ ـ درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية.
٩ ـ سير أعلام النبلاء للذهبي.

الحديث النبوي وعلومه

١ ـ المعجم المفهرس لألفاظ الحديث.
٢ ـ موسوعة أطراف الحديث.
٣ ـ صحيح الإمام البخاري.
٤ ـ صحيح الإمام مسلم.
٥ ـ سنن الترمذي.
٦ ـ سنن أبي داؤد.
٧ ـ سنن ابن ماجه.
٩ ـ موطأ الإمام مالك.
١٠ ـ مسند الإمام أحمد بن حنبل.
١١ ـ المستدرك للحاكم.
١٢ ـ السنن الكبرى للبيهقي.
١٣ ـ السنن الكبرى للنسائي.
١٤ ـ صحيح ابن حبان.
١٥ ـ المعجم الكبير للطبراني.
١٦ ـ المعجم الأوسط للطبراني.
١٧ ـ المعجم الصغير للطبراني.
١٨ ـ سنن الدارمي.
١٩ ـ الأدب المفرد للبخاري.
٢٠ ـ شعب الإيمان للبيهقي.
٢١ ـ شرح مشكل الآثار.
٢٢ ـ الزهد لابن أبي عاصم.
٢٣ ـ مختصر زوائد البزار.
٢٤ ـ مجمع بيان العلم وفضله.

٢٥ـ إتحاف السادة المهرة بزوائد المسانيد العشرة للبوصيري.
٢٦ـ جامع بيان العلم وفضله.
٢٧ـ تغليق التعليق لابن حجر.
٢٨ـ قاعدة في الجرح والتعديل للسبكي.
٢٩ـ فتح الباري لابن حجر.
٣٠ـ شرح النووي على مسلم.

كتب مختلفة

١ ـ مجموعة فتاوى ابن تيمية.
٢ ـ الدرر السنية في الرسائل والمسائل النجدية.
٣ ـ الاعتصام للشاطبي.
٤ ـ الموافقات للشاطبي.
٥ ـ مدارج السالكين لابن القيم.
٦ ـ لسان العرب لابن منظور.
٧ ـ ظاهرة الغلو في التكفير ـ د. محمد عبد الكريم حامد.
٨ ـ الغلو في الدين ـ عبد الرحمن اللويحق.
٩ ـ شرح النخبة لابن حجر العسقلاني.
١٠ـ القواعد في الفقه لابن رجب.
١١ـ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ـ ابن تيمية.
١٢ـ الكوكب الدراري ـ ابن تيمية.
١٣ـ فقه تغير المنكر ـ عبد الحميد البلالي.
١٤ـ الآداب الشرعية لابن مفلح.
١٥ـ تنبيه الغافلين للنحاس.
١٦ـ الخصائص العامة للإسلام ـ د. يوسف القرضاوي.
١٧ـ الصحوة الإسلامية ـ د. يوسف القرضاوي.
١٨ـ المرجعية العليا في الإسلام للكتاب والسنة ـ د. يوسف القرضاوي.
١٩ـ فقه الأولويات ـ د. يوسف القرضاوي.

٢٠ـ السنة مصدر للمعرفة والحضارة ـ د. يوسف القرضاوي.

٢١ـ محمد بن عبد الوهاب ـ الشيخ طنطاوي.

٢٢ـ فضل علم السلف على الخلف ـ ابن رجب.

٢٣ـ مدخل لدارسة العقيدة الإسلامية ـ عثمان ضميرية.

٢٤ـ فصول في التفكير الموضوعي ـ د. عبد الكريم بكار.

٢٥ـ بصائر للمسلم المعاصر ـ عبد الرحمن حنبكة.

٢٦ـ تحرير المرأة في عصر الرسالة ـ عبد الحليم أبو شقة.

٢٧ـ هموم داعية ـ الشيخ محمد الغزالي.

٢٨ـ الاقتصاد في الاعتقاد ـ الإمام أبي حامد الغزالي.

٢٩ـ نحو نظرية للتربية ـ د. علي جريشة.

٣٠ـ صفحات في أدب الرأي للشيخ محمد عوامة.

٣١ـ أسباب اختلاف الفقهاء ـ الشيخ علي الخفيف.

٣٢ـ دراسات في اختلاف الأئمة الفقهاء ـ محمد أبو الفتح البيانوني.

٣٣ـ أثر الحديث الشريف في اختلاف الأئمة الفقهاء للشيخ محمد عوامه.

٣٤ـ أثر الاختلاف في القواعد الأصولية ـ د. مصطفى الخن.

٣٥ـ أثر اللغة العربية في اختلاف الفقهاء ـ عبد الوهاب طويلة.

٣٦ـ وصايا أساطين الدين والأدب ـ الشيخ عبد الله المزروع.

٣٧ـ فقه العنف المسلح في الإسلام ـ الشيخ محمد مهدي شمس الدين.

المحتويات

الباب الثاني

مظاهر التطرف وآفاته

الباب الثالث

أسباب التطرف الديني

الباب الرابع

مخاطر التكفير وضوابطه

الباب الخامس

في سبيل العلاج

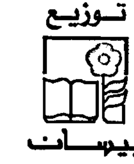
هذا الكتاب مساهمةٌ مني في معالجة ظاهرة متفشية في بعض بلاد المسلمين، وتأدية لواجب النصيحة للأمة، وتصحيحاً لبعض المفاهيم الخاطئة عند بعض الدعاة إلى الإسلام.

إن بعض الشباب المتحمس يقرأ بعض الكتب أو يسمع بعض الدروس التي فيها وصم كثير من المسلمين بالكفر أو الشرك، فينطلق هؤلاء الشباب الذين أشربوا هذه المعاني، وحقنوا بهذه الأفكار فتمتد أيديهم إلى الفتك والقتل.

ومما زاد الأمر شدة وبلاء أن بعض هؤلاء الشباب الذين فقدوا الموازين العلمية، يقرؤون بعض القراءات الناقصة، ويلقنون المفاهيم الخاطئة، فتمتد أيديهم إلى أهل الكتاب الذين يقيمون في بلاد المسلمين بمقتضى الذمة والعهد، فيستحلون دماءهم وأموالهم، كما يحدث في بعض بلاد المسلمين، ويظنون أن ذلك من الدين، وما هو إلا وحشية وهمجية وتلبيس إبليس كما لبس على أسلافهم الخوارج القدامى.

ولذلك أرى أن من واجب كل من منحه الله عقلاً يفكر، وعلماً ينفع، وقلماً يكتب، أن يعالج مشكلات الأمة المسلمة.وأعظم مشكلاتها إنما هي داخلية، وما أصاب المسلمين من داخل صفهم من بلايا ومحن أعظم مما أصابهم من كيد أعدائهم.

توزيع



بيسان